

الفلسطينيون في إسرائيل

قراءات في التاريخ، والسياسة، والمجتمع

نديم روحانا أريج صبّاغ-خوري
محرران

2011



مدى الكرمل

المركز العربي للدراسات الإجتماعية التطبيقية

الفلسطينيون في إسرائيل: قراءات في التاريخ، والسياسة، والمجتمع
تحرير: نديم روحانا وأريج صباغ-خوري

The Palestinians in Israel: Readings in History, Politics and Society
Edited by: Nadim N. Rouhana and Areej Sabbagh-Khoury

هيئة التحرير:
محمد أمارة، محمد حاج يحيى، راسم خماسي، نادرة شلهوب-كيفوركين،
مصطفى كبها، عادل مناع، خليل نخلة، محمود يزبك

تصميم وإنتاج: وائل واكيم

ISBN: 965-7308-16-x

© كل الحقوق محفوظة (تموز 2011)
مدى الكرمل- المركز العربي للدراسات الإجتماعية التطبيقية
اللنبي 51، ص.ب. 9132، حيفا 31090
هاتف: 04-8552035، فاكس 04-8525973

www.mada-research.org
mada@mada-research.org

المحتويات

	مقدمة
5	الأبحاث حول الفلسطينيين في إسرائيل: بين الأكاديمي والسياسي أريج صباغ خوري ونديم روحانا
16	النكبة هنيّة غانم
26	المهجّرون الفلسطينيون في إسرائيل أريج صباغ-خوري
47	الحكم العسكري يئير بويميل
58	التجنيد الإجباري للدروز في الجيش الإسرائيلي- خلفية تاريخية قيس فوّو
68	أنظمة الطوارئ يوسف تيسير جبارين
75	مجزرة كفر قاسم عادل مناع
84	يوم الأرض خليل نخلة
91	لجنة المتابعة العليا لقضايا الجماهير العربية في إسرائيل محمد أمارة
100	السجناء السياسيون الفلسطينيون عبر بكر
110	مناطق الأفضلية القومية راسم خميسي
120	البدو الفلسطينيون الأصليون في النقب: تمدين قسري وحرمان من الاعتراف إسماعيل أبو سعد
128	المواطنة العربية الفلسطينية في إسرائيل أورن يفتاحيل



كلمة شكر

بداية نود أن نشكر مجموعة من الزملاء الذين ساهموا في إنجاح مشروع هذا الكتاب في مختلف مراحلهِ وإنتاجهِ باللغات الثلاث (العربية والعبرية والإنكليزية). نقدّم شكرنا أولاً، إلى هيئة التحرير الاستشارية، التي ساهمت في اختيار مداخل الكتاب واختيار المؤلفين ومراجعة بعض المواد، وقدمت المشورة للمحررين، وساهمت كذلك في تحضير قائمة الأسماء والمصطلحات؛ ونشكر أيضاً جميع أصحاب المقالات التي احتواها هذا الكتاب؛ ونقدّم شكرنا إلى الزملاء والزميلات الذين عملوا على مراجعة المقالات مع مؤلفيها. كما ونشكر كلاً من: المديرية المساعدة في «مدى الكرمل»، السيدة إيناس حاج، لمساعدتها بمرافقتها مراحل المشروع المختلفة، والعمل على إتمامه على أحسن وجه؛ والسيد نبيل الصالح، لمراجعته بعض الفصول المكتوبة بالعربية والعبرية؛ والسيدة كيت روحانا، لمساعدتها القيمة في تحرير بعض المواد بالإنكليزية.

الفلسطينيون في إسرائيل

قراءات في التاريخ، والسياسة، والمجتمع

نديم روحانا أريج صباغ-خوري
محرران

مقدمة

الأبحاث حول الفلسطينيين في إسرائيل: بين الأكاديمي والسياسي

أريج صباغ-خوري ونديم روحانا

2011



مدى الكرمل

المركز العربي للدراسات الإجتماعية التطبيقية

مقدمة

الأبحاث حول الفلسطينيين في إسرائيل: بين الأكاديمي والسياسي

أريج صباغ-خوري* ونديم روحانا**

كان الفلسطينيون، الذين أصبحوا مواطنين في دولة إسرائيل بعد قيامها عام 1948، جزءًا متجانسًا من نسيج المجتمع الفلسطينيّ بعامّة، وبذلك كانوا جزءًا فاعلاً في مقاومة المشروع الكولونياليّ للحركة الصهيونيّة التي عملت على بناء دولة يهوديّة في فلسطين. وإثر بدء النكبة عام 1948 التي تشكّل الوجه الآخر لإقامة دولة إسرائيل تحقق تجزؤ المجتمع الفلسطيني وانهيائه، وبدأ فصل جديد في تاريخ الفلسطينيين في إسرائيل، وفي تاريخ بقية الفلسطينيين بالضرورة. بدهي أن جذور تشكّل هذا الفصل تعود إلى ما قبل نكبة 1948، إلّا أن النكبة، بتداعياتها الكثيرة، تظل الحدث الأبرز في هذا التاريخ من حيث تأثيرها على جميع صيغ التشكّل في النواحي الاجتماعية والسياسية والثقافية.

يجدر بأية قراءة ناقدة للتاريخ الاجتماعيّ للفلسطينيين في إسرائيل، أن تعتبر هذا الفصل الجديد من تاريخ الفلسطينيين امتدادًا للتاريخ الفلسطينيّ قبل بدء النكبة، وأن تعتبره منعطفًا حادًا في سيرورته. لا شك أن لهذا التاريخ خصوصيات فارقة تحدّد بتداعيات النكبة على فلسطيني 48، وبقيام دولة إسرائيل التي عزلت الفلسطينيين فيها عن محيطهم العربيّ وأخضعتهم، بالتالي، لضروريات المشروع الكولونياليّ الإسرائيليّ بإثنيته وبملء حدّته. حسب هذه الضروريات، سلبت إسرائيل موارد الفلسطينيين، وتحكمت بهم عبّر اتباع سياسة حاولت مصادرة علاقتهم بوطنهم وميزت ضدهم في مجالات متعدّدة، وعاملتهم بوصفهم أعداء في مجالات أخرى. جدير بالإشارة إلى أنّ المبنى السياسيّ الإسرائيليّ، الذي يمكن وصفه على أنّه ديمقراطيّ عندما يتعلق الأمر بالمجتمع اليهوديّ، رغم نواقصه ومشاكله الجوهرية، أثر على مسارات تطوّر المجتمع العربيّ، وأضاف مدماكًا لعمارة تاريخ الفلسطينيين في

* أريج صباغ-خوري هي طالبة دكتوراة في قسم العلوم الاجتماعية وعلم الإنسان في جامعة تل-أبيب، وباحثة في مدى الكرمل-المركز العربي للدراسات الاجتماعية التطبيقية.

** بروفييسور نديم روحانا هو أستاذ في كلية القانون والديبلوماسية في جامعة تافنس في بوسطن، والمدير المؤسس لمدى الكرمل-المركز العربي للدراسات الاجتماعية التطبيقية.

إسرائيل لا يمكن التغاضي عن قراءته.

منذ بدء النكبة حتى اليوم، وجد الفلسطينيون في إسرائيل أنفسهم على هامش اهتمامات المجتمع الفلسطيني، وعلى هامش تشكّلاته الاجتماعية والسياسية، وعلى هامش حركته الوطنية التي تشكّلت في المنفى والأهداف التي وضعتها لنفسها. ولم يتغيّر هذا الموقع على الهامش الفلسطيني تغيّراً ملحوظاً رغم بعض أشكال التواصل بين الفلسطينيين على شقي الخط الأخضر منذ عام 1967، ولم يتغيّر حتى حين بدأ مركز الحركة الوطنية الفلسطينية بالانتقال إلى الضفة الغربية وقطاع غزة منذ ثمانينيات القرن الماضي مقترّباً بذلك من الناحية الجغرافية إلى الفلسطينيين في إسرائيل. يذكر، مع ذلك، أنّ حال الانجذاب على الهامش بدأ يتغيّر تدريجياً، وعلى نحو متسارع في الفترة الأخيرة، وبدأ تغيّره يكشف كمون القوة في التطوّر الاجتماعي والسياسي لهؤلاء الفلسطينيين، ويكشف، بالتالي، إمكانية تأثير هذه القوة على التشكّلات المستقبلية في الصراع بين إسرائيل والفلسطينيين وعلى آفاق حلول هذا الصراع (روحانا، 2008).

على نحو مواز، غير أنه مختلف بالضرورة، تشكّل المجتمع الفلسطيني في إسرائيل على هامش المجتمع الإسرائيلي كذلك. إنّ الإيديولوجية الثاوية خلف بناء الدولة اليهودية واستمرار مشروع التهويد جعلاً الفلسطينيين أعداء محتملين أبداً، وجعلاً منهم معيقاً إستراتيجياً إزاء الهدف المتمثّل في تحقيق الدولة اليهودية. حُسمت، بذلك، إمكانية تشكّل الفلسطينيين كجزء من المجتمع الإسرائيلي، وظلوا أيضاً على الهامش.

توازي درجة الاهتمام بكتابة التاريخ الاجتماعي والسياسي للفلسطينيين في إسرائيل درجة الاهتمام السياسي الذي نالته قضيتهم فلسطينياً وإسرائيلياً وعالمياً. لقد انعكست الهامشية التي كانت من نصيبهم على مدار نحو خمسة عقود على درجة اهتمام البحث العربي أو الفلسطيني، وبقيت مصادر المعرفة الأكاديمية عنهم محدودة طوال فترة مديدة. صحيح أن الفلسطينيين في إسرائيل حظوا بمكانة عالية في سياسات المراقبة الأمنية والتحكّم الإسرائيلي، إلا أن الأكاديمية الإسرائيلية، هي الأخرى، لم تزد اهتمامها البحثي بهم إلا بعد احتلال سنة 1967 (Samoocha and Cibulski, 1978). مع ذلك، ظل هذا الاهتمام المحدود في مداه وفي منطلقاته النظرية والفكرية، ولزمن غير بعيد عن زمننا هذا، المصدر الرئيسي لمعرفة وتحليل التاريخ الاجتماعي والسياسي والاقتصادي للفلسطينيين داخل إسرائيل.

في مراحل النتاج الأكاديمي الأولى حول الفلسطينيين، شكّلت الأكاديمية الإسرائيلية مركّباً مهماً من مركّبات بناء وتبرير إقامة الدولة اليهودية على أنقاض المجتمع الفلسطيني وفي

أرضه. هنا، كانت المؤسسة الأكاديمية-كسائر مؤسسات المجتمع والدولة المعرفية والثقافية- مجنّدة لخدمة أيديولوجيا الدولة اليهودية التي عملت بصورة دؤوبة على طمس الذاكرة والوجود الفلسطينيّين. اقترن، بذلك، الإنتاج المعرفي بالخطاب الأيديولوجي المهيمن في إسرائيل (رام، 1993؛ Kimmerling, 1992)، وكان إنتاج المعرفة عن الفلسطينيين مرتبطاً ارتباطاً جوهرياً بتعريف المشروع الصهيونيّ لذاته وللآخر، ومرتبطة بالمركبات التبريرية التي رافقته. كانت الأذرع الأمنية الإسرائيلية المختلفة هي الموكلة بجمع وتركيز المعلومات عن الفلسطينيين في إسرائيل، وتعاملت معهم على أنهم أبناء أقلّيّات دينية وكطابور خامس. ولعبت الأكاديميا في ذلك دوراً مهماً.

امتازت الأبحاث الإسرائيلية عن الفلسطينيين في إسرائيل، في بداياتها، بقلّتها وبضيق أفقها النظريّ والفكريّ. لقد أشار بعض الباحثين الذين راجعوا النتاج الأكاديمي الإسرائيليّ حول الفلسطينيين في إسرائيل في مراحله الأولى-حتى أواسط السبعينيات-إلى ثلاث ميزات رئيسية اتّسمت بها تلك المرحلة. الميزة الأولى، قلّة الاهتمام الأكاديميّ بالفلسطينيين في إسرائيل وتجاهلهم حتّى عند الكتابة حول المجتمع في إسرائيل. الميزة الثانية، التقاسم الوظيفي الذي حصل داخل الأكاديميا في تلك الفترة حيث أوكل البحث الأكاديمي المتعلّق بالفلسطينيين في إسرائيل بموجبه إلى المستشرقين وإلى أقسام الاستشراق المعروفة بعلاقتها الحميمة بالمؤسسة الأمنية الإسرائيلية، وأوكل إلى أقسام علوم الاجتماع والعلوم السياسية، بالمقابل، دراسة المجتمع اليهودي في إسرائيل. الميزة الثالثة، اعتماد الكثير من هذه الأبحاث على نظريات التحديث وعلى التشديد على العوامل الثقافية كمعوقات رئيسية في عملية التحديث وبناء المؤسسات العصرية والتنظيم السياسي وتحقيق التغيير الاجتماعي¹.

عكست هذه المميّزات -مجتمعة- الترابط العضوي بين السيطرة السياسية والفكرية، وبين النتاج الأكاديمي. وعليه، من الممكن تعريف هذه المرحلة من النتاج الأكاديمي على أنّها مرحلة المعرفة المؤسّساتية، المرحلة التي تعكس -على وجه العموم- إنتاج المسيطر حول المسيطر عليه. لأن ذلك كذلك، زخرت هذه المرحلة بالإشكاليّات النظرية والمعرفية والتبريرية التي حدّت من قيمتها الأكاديمية على نحو بالغ. من الممكن، مع ذلك، الاستفادة من مخرجاتها باعتبارها مادة لدراسة آليات السيطرة -معرفياً وسياسياً- أكثر ممّا يمكن الاستفادة منها بوصفها مصدراً معرفياً حول التغيّرات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية للفلسطينيين في إسرائيل.

1 على سبيل المثال، انظروا مراجعات:

رام (1993)؛ Zureik (1993)؛ Smooha and Cibulski (1978)؛ Nakhleh (1977)؛ Haidar and Zureik (1987)؛ Asad (1975)

لقد تزايد النتاج في أواخر ستينيات القرن العشرين (بعد احتلال عام 1967)، وتصادعت وتيرته في السنوات اللاحقة مع ازدياد أهمية الفلسطينيين في إسرائيل، واتخذت توجهات فكرية مختلفة استمر بعضها في اعتماد التوجه المؤسساتي، وانطلق بعضها في اتجاهات نقدية متعددة. صحيح أن بعض التوجهات الأكاديمية النقدية أخذت تتحدى التوجه المؤسساتي هذا، إلا أن التغييرات الجدية في العلوم الاجتماعية الإسرائيلية، وغيرها من المعارف حول الفلسطينيين في إسرائيل، بدأت بعد إتفاقية أوسلو والشعور الإسرائيلي العام بثبات المشروع الصهيوني، في إطار الجهد الفكري الأكاديمي الإسرائيلي للمراجعة الذاتية، من جهة، وبرز كادر من الباحثين الفلسطينيين وغير الفلسطينيين الذين تحدوا التوجهات الأكاديمية القائمة، من جهة أخرى.² لقد انفلت عدد من هؤلاء الباحثين من المحدوديات النظرية والمعرفية التي ميّزت غالبية الأبحاث في الأكاديمية الإسرائيلية واستعملوا أدبيات مقارنة مع حالات كولونيالية أخرى، واستثمروا دراسات التابع، والأدبيات حول العالم الثالث، والدراسات النسوية والجنسانية، وقدم بعضهم أسسًا نظرية ومعرفية جديدة حول هذا الموضوع.

أخذ، بذلك، الحقل المعرفي حول الفلسطينيين في إسرائيل، وبمساهمة باحثين نقديين فلسطينيين وإسرائيليين وآخرين، يتغير بالتوازي مع ازدياد أهميتهم السياسية، ومع نشوء جيل جديد من الباحثين وقيام بعض المؤسسات البحثية العربية التي أخذت بالانعتاق من تأثير الأكاديمية الإسرائيلية وإنتاج وتبني وتشجيع الأسس النظرية لمعرفة جديدة.

لا زالت، مع ذلك، مخرجات المراحل الجديدة من النتاج المعرفي في الأكاديمية الإسرائيلية، وغيرها، حول الفلسطينيين في إسرائيل بحاجة إلى مراجعة معمقة. من الواضح أن الاتجاهات النقدية الحديثة في الأكاديمية الإسرائيلية التي طالت علوم الاجتماع، والتاريخ، والعلوم السياسية، والآداب، والدراسات الثقافية وغيرها، من الواضح أنها غيرت صورة النتاج المعرفي حول الفلسطينيين في إسرائيل. يبقى هذا التغيير، مع ذلك، محصورًا، في معظمه، ضمن أطر معرفية تُملئها الولاءات السياسية والأيدولوجية -كالولاء لفكرة الدولة «اليهودية والديمقراطية» وللأيدولوجيا الصهيونية بعامّة، وكعادة المنطلقات الفكرية والنظرية للدراسات الجديدة التي تعتمد على الدراسات الكولونيالية وما بعد الكولونيالية والتقليل من أهمية هذه الدراسات.³

2 لتفسيرات ممكنة حول ظهور الأبحاث الأكاديمية النقدية انظروا: روحانا وصباغ-خوري (2006).
3 انظروا، مثلًا، مراجعة روزنك (1995) التي تتقصى التطورات الجديدة في العلوم الاجتماعية الإسرائيلية حول الفلسطينيين في إسرائيل، وتراجع بعض التوجهات النظرية الجديدة، ولكنها -من ناحية أخرى- تكشف، من خلال عملية التقصي، المحدودية النظرية والفكرية للمؤلف وتفسيراته لدور الدولة في إنتاج علاقات القوة والسياسات الناتجة منها، فالأسباب التي يطرحها تتغاضى عن البنية الكولونيالية والسياسات التي تُملئها هذه البنية لإقامة واستمرارية الدولة اليهودية. ويميز هذا التوجه أبحاثًا إسرائيلية كثيرة.

من أمثلة المراجعة الضرورية أن الأبحاث القديمة والجديدة، التي تناولت التاريخ الاجتماعي والسياسي للفلسطينيين في إسرائيل، لم تتطرق بغالبيتها إلى مراحل تاريخية مهمة في تجربتهم الفردية والجمعية، مثل مرحلة التشكل الاجتماعي والسياسي عقب بدء النكبة وفرض الحكم العسكري (أي بعد المرحلة التي حوّل فيها الفلسطينيون من أقلية إلى أقلية في وطنهم، ومن أصحاب الوطن إلى غرباء فيه). كان لتلك المرحلة، في حينها وفي الحقب اللاحقة، إسقاطات مركزية على بلورة هوية الفلسطينيين الجماعية، والمبنى الاجتماعي، وتشكل تنظيمهم السياسي، وصياغة خطابهم السياسي. لقد عاش الفلسطينيون في هذه الفترة الحرجة تهجير غالبية شعبهم وفقدوا التواصل معه ومع سائر أمّتهم ومحيطهم العربي.

فرضت إسرائيل خلال هذه الحقبة وسائل رقابة من أجل سلب ما تبقى من الموارد للفلسطينيين من ناحية، ومن أجل إحكام السيطرة السياسية ومنع التنظيم السياسي القومي وفرض الهيمنة الفكرية الإسرائيلية والخوف من المؤسسة الأمنية من ناحية أخرى. وفي مرحلة ما بعد الحكم العسكري واحتلال سائر أجزاء الوطن الفلسطيني سنة 1967، تمّ استبدال جهاز الحكم العسكري بوسائل سيطرة ورقابة شتى استعمل بعضها بصورة مكثفة في فترة الحكم العسكري (مثل أنظمة الطوارئ). تراوحت هذه الوسائل بين فرض الهيمنة الفكرية وبين استعمال الآليات القانونية وأنظمة الطوارئ لتجريم ونزع الشرعية عن خطابات مناهضة لطبيعة دولة إسرائيل كدولة يهودية. في جميع هذه المراحل، لم يلق التاريخ السياسي والتحوّلات الاجتماعية التي طرأت على مبنى المجتمع العربي الدراسة الكافية والاهتمام الملائم، كذلك لم تلق الفرصة التاريخية للتواصل مع المجتمع الفلسطيني في الضفة والقطاع بين سنة 1967 وحتى نهاية العقد الأخير من القرن الماضي، لم تلق الدراسة الكافية لفحص آثار هذا التواصل وأسباب محدودياته.

تُطلق على الفلسطينيين في إسرائيل عدّة تسميات: العرب في إسرائيل؛ عرب 1948؛ العرب الإسرائيليون؛ عرب إسرائيل؛ العرب الفلسطينيون في إسرائيل؛ الفلسطينيون في إسرائيل؛ الأقلية الفلسطينية؛ الأقلية العربية؛ عرب الداخل؛ وغيرها من التسميات. ولهذه التسميات تداعيات مختلفة، حيث إنّ التسميات التي تُطلق هي تسميات مقترنة بسياسات التمثيل⁴، ولا تعكس - في ما تعكس - هوية الفلسطينيين في إسرائيل فحسب، وإنّما تعكس كذلك الموقف التحليلي الذي يستخدم هذه التسميات. لقد رأينا أهميّة أن يشمل هذا الكتاب باباً يتناول

4 لمراجعة هذه التسميات المختلفة واستعمالاتها في سياقات مختلفة انظروا: رابينوفيتش (1993).

هذه التسميات المختلفة، وأن يتناول تجربتهم السياسية بعمامة. ورغم الاختلاف في تسمية الفلسطينيين في إسرائيل، تجدر الإشارة إلى أنه في استطلاع أجراه مركز «مدى الكرمل» أشار نحو 66% من المشتركين إلى أنهم يعرفون أنفسهم على أنهم فلسطينيون في إسرائيل. هناك، بالمقابل، مجموعات من الفلسطينيين في إسرائيل، جزء من المواطنين العرب الدروز وجزء من البدو في الأساس، لا تعرف نفسها على أنها فلسطينية، بل تعرف نفسها على أنها عربية أو عربية إسرائيلية. ولذلك، فإن اختيار التعريفات في حد ذاته هو مسألة إشكالية، وبخاصة عند أخذ كيفية تعريف هذه المجموعة لنفسها بعين الاعتبار، بعيداً عن الأسباب السياسية المختلفة التي أفضت إلى إنتاج هذه التعريفات التي تعكس هويات. ورغم أن هذه الهويات هي مبتكرة، إلا أنه يمكن تجاهل وجودها في الصورة التي هي عليها الآن، إذ إن أثر الهوية المبتكرة على الواقع السياسي والاجتماعي لا يقل بسبب كونها هوية مبتكرة.

تنبع أهمية هذا الكتاب، كذلك، من ازدياد أهمية الدور السياسي الذي يلعبه الفلسطينيون في إسرائيل بسبب زيادة الوعي السياسي وبسبب التغيرات الاجتماعية والسياسية التي مرّ فيها المجتمع الفلسطيني في إسرائيل منذ بدء النكبة. تنبع أهمية الكتاب، أيضاً، من ازدياد تأثير الفلسطينيين، بالنتيجة، على مجرى الصراع الإسرائيلي الفلسطيني. من هذه التغيرات: زيادة الوزن الديمغرافي للفلسطينيين في إسرائيل؛ إعادة بناء طبقة متعلمة بعد أن كانت هذه الطبقة والأغلبية الساحقة من الطبقة الوسطى الفلسطينية قد هُجرت خلال نكبة عام 1948؛ إعادة بناء مؤسسات وطنية بعد أن هُدمت أو سيطرت المؤسسة الإسرائيلية عليها؛ إقامة مؤسسات مجتمع مدنيّ عربيّة مختلفة تُعنى بعدة مجالات؛ الحالة الفلسطينية الراهنة والطريق المسدود الذي وصلت إليه المفاوضات الإسرائيلية الفلسطينية وحلّ الدولتين؛ ظهور حزب التجمع الوطني الديمقراطي الذي حوّل فكرة تغيير طابع دولة إسرائيل من دولة يهودية إلى دولة ديمقراطية لكل مواطنيها إلى ثقافة وخطاب سياسيّ مهيمن لدى الفلسطينيين في إسرائيل. بالإضافة إلى هذه التغيرات، ثمة تأثير لعوامل عربيّة وعالمية مختلفة، كالتأثير المباشر لسقوط الاتحاد السوفييتي، وفك الارتباط بين مواقف الحزب الشيوعي الإسرائيلي ومواقف الاتحاد السوفييتي من مسألة الصراع «العربي الإسرائيلي». وتكمن أهمية العامل الأخير في أن الحزب الشيوعيّ قام بدور مركزيّ في المشهد السياسيّ الفلسطينيّ في إسرائيل (خاصة قبل ظهور تيارات فكرية أخرى)، ورسم خطاب شعار «دولتان لشعبين» في الوعي الفلسطينيّ في إسرائيل دون التعامل مع دلالات هذا الخطاب بخصوص الاعتراف بإسرائيل كدولة يهودية. كذلك إن الانكشاف على العالم العربيّ والعالم بأسره -ولا سيّما الانكشاف

على الفضائيات العربية المرئية- أدّى أدواراً مُهمّة، لم تُدرس آثارها على نحو كاف بعد، في تشكّل الوعي السياسي والاجتماعي وفي تحديد العلاقة مع العالم العربي وإسرائيل. وقد زاد من أهمية هذا الانكشاف أنّه ترافق مع انحسار مكانة وسائل الإعلام العبريّة التي سيطرت على مصادر المعلومات السياسيّة للنخب العربيّة لمُدّة طويلة.

من الملاحظ أنّ مركز الاهتمام السياسي والأكاديمي لدى الفلسطينيين في إسرائيل أنفسهم قد أخذ، في العقدين الأخيرين، يتحوّل من التشديد على تفاصيل مستحقّات المساواة والمواطنة المتساوية، إلى الأسئلة المرتبطة بتشكّل الهوية الفلسطينيّة، ومن ثمّ -بعد ترسيخها- إلى طرح الأسئلة الجوهرية حول النكبة، وتاريخ إقامة دولة إسرائيل، والطبيعة الكولونياليّة للدولة اليهوديّة، ومكانة النكبة في تشكّل العلاقة بين إسرائيل والفلسطينيين في مختلف أماكن تواجدهم، وفي تفسير بنية النظام الإسرائيلي وعلاقته بالمجتمع الفلسطيني داخل إسرائيل.

في هذا الكتاب، اختيرت بعض المصطلحات الأساسيّة حول الفلسطينيين في إسرائيل بالتعاون مع هيئة تحرير الكتاب، ولم يكن من السهل تحديد المصطلحات الرئيسيّة التي سيتضمّن هذا الكتاب بسبب التجربة السياسيّة والاجتماعيّة المركّبة منذ بدء النكبة وكثرة الأحداث التاريخيّة ووتيرة التغيرات السياسيّة والاجتماعيّة. مع ذلك، كان من السهل الإجماع، في هيئة التحرير، على أهميّة أغلبية المداخل كالنكبة، والحكم العسكري، ويوم الأرض.

بطبيعة الحال، نحن نتطرّق إلى الفلسطينيين في إسرائيل كمجموعة قوميّة مرّت وتمرّ بتجارب سياسيّة وتاريخيّة واجتماعيّة مشتركة سيجري رصد بعضها، من وجهة نظر نقدية، من خلال المداخل في هذا الكتاب سننتطرّق -في الآن ذاته- إلى التركيب الاجتماعي والسياسي، وإلى الاختلافات الداخليّة في المجتمع الفلسطيني، هذه الاختلافات التي ترسّخ بعضها بعد النكبة بفعل انهيار المركز السياسي والاجتماعي الفلسطيني واختفائه المفاجئ، وبفعل السياسات الإسرائيليّة وفقدان التواصل الاجتماعي والقيمي والسياسي للفلسطينيين مع محيطهم العربيّ.

يركّز هذا الكتاب، بالإضافة إلى تناوله تجربة الفلسطينيين الجمعيّة ومركّبات العلاقة بينهم وبين دولة إسرائيل، على التغيّرات الاجتماعية وتشكّلات الوعي السياسي والهويّاتي الداخليّة. اخترنا، لتحقيق ذلك، مصطلحات وأحداثاً (كمجزرة كفر قاسم وهبة أكتوبر، على سبيل المثال) ومؤسّسات تساعد في إلقاء الضوء على التجربة الجمعيّة للفلسطينيين، بما في ذلك علاقتهم بدولة إسرائيل والسياسة الإسرائيليّة تجاههم (كالأحزاب السياسية ولجنة المتابعة

على سبيل المثال). كذلك هناك بعض المداخل التي تطرقت إلى مؤسسات وقوانين (الكيرين كيمت وقانون المواطنة، على سبيل المثال) لا تنبع من تاريخهم أو تجربتهم الجمعية، إلا أنها تؤثر تأثيراً مباشراً في تجربتهم ومكانتهم الجماعية.

يسعى هذا الكتاب إلى المساهمة في تأريخ التجربة الفلسطينية في إسرائيل بمنظور وخطاب مختلفين عن المنظور والخطاب الإسرائيليّين السائدَيْن. والمقصود أننا نسعى إلى عرض تجربة الفلسطينيين في إسرائيل من وجهة نظر نقدية، وبسرديّة مختلفة عن السردية القائمة التي كُتبت -في المعتاد- من المنظور المهيمن. نحن لا ندّعي أن الأبحاث حول المداخل التي نتطرق إليها هنا غائبة أو لا توجد حولها أبحاث نقدية. في الواقع إنّ بعض المساهمين في هذا الكتاب قد أثروا الحقل المعرفي في أبحاثهم حول المواضيع المنشورة هنا نفسها. ولكننا نرى أهميّة في نشر هذه المداخل في كتاب واحد وعلى نحو مبسّط ومفهوم للمهتمين والمهتمات بقضايا الفلسطينيين في إسرائيل وباللغات الثلاث: العربية والعبرية والإنجليزية. كذلك إنّ بعضاً من المعطيات والمعلومات في هذه المداخل غير متوافرة إلا في لغة واحدة من بين هذه اللغات الثلاث. ولذلك، نحن نرى أهميّة في نشرها للقراء في العالم العربيّ وللمجتمع اليهودي في إسرائيل وللقارئ الاجنبي. وبذلك، نحن نأمل أن يتحوّل مركز «مدى الكرمل» -الذي أعدّ ونشر هذا الكتاب - إلى شبّك لمعلومات حول الفلسطينيين في إسرائيل، تُكتب من وجهة نظر نقدية تجاه السياسات الإسرائيلية، وتجاه التجربة الفلسطينية القومية والعوامل الداخلية التي تعيق أو تسهّل تطوّر تجارب أفراد واعين لمكانتهم السياسية ولتجربتهم الجمعية والاجتماعية وطامحين إلى تغييرها.

إنّ معظم المساهمات، في هذا الكتاب، تتعاطى مع القضايا المركزية تعاطياً نقدياً، وتعرض بديلاً للخطاب المؤسّساتي الإسرائيليّ السائد. فقد تناولت كتابات مختلفة مسألة «تمثيل التابع»، أو «من يستطيع أن يكتب عن المضطهد» (انظروا مثلاً: Spivak, 1994). نحن نرى أنّ الكتابة عن قضايا الفلسطينيين في إسرائيل وعن سياسة المؤسسة الإسرائيلية تجاههم يرتبطان -في الأساس- بالتوجّهات الفكرية والنقدية للكاتب وليس بهويّته القومية. ولذلك، جاء توجّهنا إلى إشراك يهود إسرائيليين يتبنّون نظرة سياسية وفكرية نقدية في الكتابة حول الفلسطينيين في إسرائيل.

سلاحظ القراء الاختلاف في التوجّهات الفكرية والبحثية التي اتّبعتها الباحثون لكتابة المقالات في المداخل المختلفة في هذا الكتاب. ويعكس ذلك اختلافات فكرية ومنهجية تنبع من الفروق في الاعتماد على مدارس أكاديمية مختلفة، وتعكس أيضاً طبيعة المهمة التي أوكلت للمؤلفين،

فالتعليمات التي أُعطيت للمؤلفين والمؤلفات كانت عامّة وتتطلّب أن يأخذ الباحث/ الباحثة أربعة محاور مركزيّة في عين الاعتبار: (1) إعطاء تعريف عامّ للمدخل والتطرّق إلى السياق التاريخي؛ (2) السعي إلى رفع مستوى الوعي والمعرفة حول المصطلح؛ (3) الاعتماد على توجّه بحثي نقدي؛ (4) التطرّق إلى بعض النقاط التحليليّة، على أن يركّز الباحث على المدخل كحدث مهمّ في تشكّل المجتمع الفلسطيني وربطه بالوضع الفلسطيني العامّ.

ختامًا، نشير إلى أننا وحدنا الأرقام الواردة في الأبواب المختلفة في هذا الكتاب (مثل عدد اللاجئين الفلسطينيين وعدد الفلسطينيين الذين بقوا في الجزء من فلسطين الذي أقيمت عليه دولة إسرائيل)، كما وحدنا المصطلحات المتعلّقة بالفلسطينيين في إسرائيل التي سنستخدمها في هذا الكتاب. وفي ملحق هذا الكتاب الذي سننشره لاحقًا، سنتطرّق إلى اختيارنا للمصطلحات المختلفة، وإلى الاعتبارات التي وجهتنا لاختيار هذه المصطلحات دون سواها.

المراجع

العربية

روحانا، نديم (2008). وثيقة حيفا والفلسطينيون في إسرائيل: من هامش سياسي الى مركز أخلاقي. في خليل نخلة (محرر)، **مستقبل الأقلية الفلسطينية في إسرائيل** (صفحات: 76-142). رام الله: مدار-المركز الفلسطيني للدراسات الإسرائيلية.

الإنجليزية

- Asad, T. (1975). Anthropological texts and ideological problems: An analysis of Cohen on Arab villages. *Economy and Society*, 4(3), 251-282 .
- Kimmerling, B. (1992). Sociology, ideology and nation-building: The Palestinians and their meaning in the Israeli sociology. *American Sociological Review*, 57(4), 446-460.
- Haidar, A., & Zureik, E. (1987). The Israeli seen through the Israeli cultural paradigm. *Journal of Palestine Studies*, 16(3), 68-86.
- Nakhleh, K. (1977). Anthropological and sociological studies on the Arabs in Israel: A critique. *Journal of Palestine Studies*, 6(4), 41-70.
- Smootha, S., & Cibulski, O. (1978). Trends in research on Arabs in Israel, 1948-1976. *Asian and African Studies*, 12, 263-278.
- Spivak, G. (1994). Can the subaltern speak? In P. Williams and L. Chrisman (Eds.), *Colonial discourse and post-colonial theory: A reader* (pp. 66-111). New York: Columbia University Press.
- Zureik, E. (1993). Prospects of the Palestinians in Israel. *Journal of Palestine Studies*, 22(2), 90-109.

العربية

- أوري، رام (1993). المجتمع والعلوم الاجتماعية، علم اجتماع مؤسّساتي وعلم اجتماع نقديّ في إسرائيل. في رام، أوري. (محرر). **المجتمع الإسرائيلي: جوانب نقدية**. تل أبيب: بريوت.
- رابينوفيتش، داني (1993). حنين شرقي: كيف تحوّل الفلسطينيون إلى «عرب إسرائيل». **نظرية ونقد**، 4، 141-151.
- روحانا، نديم، وصباغ-خوري، أريج (2006). السيطرة، حيز التسامح، وامتيازات المسيطر. في هرتسوغ، حانا ولاهد، كينيرت (محرران). **يعرفون ويصمتون: آليات الإسكات والإنكار في المجتمع الإسرائيلي**. القدس: فان لير وهكيبوتس همؤوحد.
- روزينهك، زئيف (1995). «تطوّرات حديثة في علم اجتماع الفلسطينيين في إسرائيل: عرض تحليلي». **مغاموت** (وجهات)، 37(1-2)، 167-190.

الفلسطينيون في إسرائيل

قراءات في التاريخ، والسياسة، والمجتمع

نديم روحانا أريج صباغ-خوري
محرران

النكبة

هُنَّيْدَة غانم

2011



مدى الكرمل

المركز العربي للدراسات الإجتماعية التطبيقية

النكبة

هُنَيْدَة غانم*

النكبة هي الكارثة التي حلت بأبناء الشعب الفلسطيني عام 1948 إثر قيام القوات اليهودية (الإسرائيلية لاحقاً) بعملية تطهير عرقي واسعة ابتغت إخلاء فلسطين من سكانها الأصليين، في سبيل إقامة دولة قومية لليهود فيها.

أدت عمليات التطهير إلى طرد نصف السكان الفلسطينيين من فلسطين التاريخية، و 85% من الفلسطينيين الذين كانوا يعيشون في ما أصبح يُعرف لاحقاً بـ «دولة إسرائيل»، حيث حوّل هؤلاء الفلسطينيون إلى لاجئين يعيشون في الدول العربية المجاورة، إضافة إلى الضفة الغربية وقطاع غزة. إلى هذا، يضاف قتل وجرح آلاف الفلسطينيين (Abu-Sitta, 1999). وعمدت القوات الصهيونية -خلال الحرب وبعدها- إلى تدمير ومحو قرى ومعالم مدنية كاملة؛ إذ دُمّرت هذه القوات مئات القرى الفلسطينية تدميراً كاملاً، وأُخِلَّت خمس مدن (صفد؛ بيسان؛ طبريا؛ بئر السبع؛ المجدل) من سكانها العرب تفريغاً تاماً. وواجهت الأحياء الغنية في القدس (كالقاسمون، والبقة، والطالبيّة) المصير نفسه. كذلك أُخِلَّت القوات هذه خمس مدن أخرى (يافا؛ حيفا؛ عكا؛ اللد؛ الرملة) من السواد الأعظم من سكانها الفلسطينيين. ولم تنج من الدمار والترحيل إلا مدينة الناصرة، وذلك بأوامر مشددة من بن غوريون تهدف إلى تجنب إغضب الفاتيكين والعالم المسيحي (عبد الجواد، 2006).

وفي الفترة الواقعة بين 1947/11/29 (قرار تقسيم فلسطين) وتمّوز عام 1949 (تاريخ توقيع آخر اتفاقية هدنة مع سوريا)، نفذت القوات الصهيونية، بالقوة العسكرية، عملية طرد الفلسطينيين من بلادهم (بابيه، 2007؛ 2005، 1961، 1959، Khalidi)، تحت ستار الدفاع عن النفس. وبذلك، تحوّل ما يتراوح بين 770,000 و 780,000 من سكان فلسطين إلى لاجئين (Abu-Lughod, 1971, p. 161) - وهم سكان 532 قرية ومدينة، وأراضيهم تشكّل 92.6% من مساحة إسرائيل (أبو ستّة، 1997)¹.

ترافقت النكبة بالعمل مباشرة على تصفية الملامح العربية للبلاد وبعملية تدمير المشهد

* د. هُنَيْدَة غانم هي مدير عام مدار - المركز الفلسطيني للدراسات الإسرائيلية - رام الله

1 للمزيد، انظروا: أبو ستّة (1997). «حق العودة مقدس وقانوني وممكن». جريدة الدستور. أربع حلقات: 9/3، 9/4، 9/10، 9/13، 1997/9. انظروا: <http://www.rorcongress.com/arabic/articles/13> (1997-09-09)

تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 2 نيسان 2008.

النكبة

الفلسطيني من خلال تغيير المشهد الثقافي والاجتماعي والرمزي كذلك. وبدأت معها عملية عبْرنة وتهويد² مزدوجة، إذ حُوّلت مساكن وبيوت اللاجئين الفلسطينيين المفرغة - في الكثير من المدن العربيّة - إلى مساكن لاستيعاب المهاجرين اليهود، من جهة، وجرى إحلال تسميات جديدة توراتيّة وصهيونيّة ويهوديّة مكان الأسماء الفلسطينيّة، من جهة أخرى (Benvenisti, 2000)، فغيّرت أسماء الشوارع والأحياء والمدن (سعدي، 2006، ص. 58) في إطار محو الهوية الفلسطينيّة والتأسيس لدولة يهوديّة مكانها.

أفضى تدمير المركز المدني الفلسطينيّ إلى إعاقة مسارات التطوّر والحدّات التي كانت آخذة بالتطوّر أساساً في المدن، وتركت أثراً مباشراً على حاضر الفلسطينيين ومستقبلهم. فضاء خلال عمليّات النهب والتدمير جزء كبير من الإرث الثقافيّ الفلسطينيّ - ولا سيّما المكتوب منه - (عبد الجواد، 2006، ص. 11)، بما في ذلك المكتبات العامّة، والصحافة المطبوعة، وسجلاّت المكيّة، وسجلاّت المعاهد والمدارس والمستشفيات والمصارف. وأفضى دمارُ المدن إلى تشتّت غالبية أفراد طبقة المثقّفين والانتجنسيا الناشئة، وخروج قادة المجتمع، وانهيار البنية الطبقيّة. لم يبقَ في أراضي فلسطين، التي أصبحت لاحقاً إسرائيل، سوى أقلّيّة «مehزومة لشعب مهزوم» (بشارة، 2000) تتشكّل بغالبيتها من الفلاحين (ما عدا الناصرة وشفاعمرو) ممّن يعيشون في تجمّعات قرويّة في المثلث والجليل وأقلّيّة بدويّة في النقب.

النكبة: ولادة المفهوم

تعني النكبة للفلسطينيّ فقدان الوطن، وانهيار المجتمع، وفشل مشروعه القوميّ وحلمه الوطنيّ (سعدي، 2006، ص. 58)، والعيش في غربة اللجوء خارج الوطن - بعد أن أصبح لاجئاً -، أو الاغتراب في الوطن - بعد أن أصبح مواطناً في دولة أقيمت على أنقاض مكانه.

كان قسطنطين زريق أوّل من أطلق هذه التسمية («النكبة») على ما حدث عام 1948. فقد صدر كتابه «معنى النكبة» في بيروت في آب عام 1948. يقول زريق في معرض حديثه

2 وصف موسىيه ديان، بصورة واضحة، عملية تهويد وتحويل فلسطين إلى إسرائيل في محاضرة له أمام مجموعة من الطلبة في معهد التخنيون بتاريخ 19.3.1969. وقد نشر عنها في صحيفة هآرتس بتاريخ 4.4.1969. وجاء فيها: «لقد حلّت قرى يهوديّة مكان قرى عربيّة. ليس في مقدوركم أن تعرفوا اليوم حتّى أسماء تلك القرى العربيّة. وأنا لا ألوكم، فكتب الجغرافيا لم يعد لها وجود؛ بل إنّ القرى العربيّة ذاتها لم يعد لها وجود. لقد حلّت نهلال مكان معلول، وجبعات مكان جبع، وسريد مكان خنيفس، وكفار يهوآشوع مكان تلّ الشمام. ليس هناك مكان مبنيّ واحد في هذه البلاد لم يكن من قبل مسكوناً بالعرب». انظروا بالعبرية:

http://www.nakbainhebrew.org/images/unit2_app23+.pdf

تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 2 نيسان 2008.

[1948][1994]: «ليست هزيمة العرب في فلسطين بالنكبة البسيطة، أو بالشرّ الهينّ العابر، وإنما هي نكبة بكلّ ما في هذه الكلمة من معنى ومحنة من أشدّ ما ابتلي به العرب في تاريخهم الطويل، على ما فيه من مَحَنٍ ومَآسٍ» (ص. 11). وقد أضاف زريق أنّ تراجيديّة النكبة تكمن في أنّها أثّرت حتّى على التركيبة الثقافيّة والنفسيّة؛ إذ -على حدّ تعبيره- «إنّ مئات الآلاف من أهل هذا البلد المنكوب لم يشرّدوا من بيوتهم ويهيموا على وجوههم فحسب، بل إنّ أفكارهم وآراءهم وأفكار أبناء وطنهم في شتّى منازلهم قد شُرّدت أيضًا وهامت» (ص. 17). ووفق ما ورد في لسان العرب، تعني النكبة «مصيبه من مصائب الدهر»، وقد ذُيل التعريف بملاحظة «حمانا الله منها»³. وفي العام 1949، نشر الشاعر الفلسطينيّ برهان الدين العبوشي كتابه «شبح الأندلس: مسرحيّة عن نكبة فلسطين ومعركة جنين الكبرى». وفي منتصف الخمسينيّات، نشر المؤرخ الفلسطينيّ عارف العارف بحثه الموسوعيّ المكوّن من ستّة مجلّدات ضخمة «النكبة الفلسطينيّة والفردوس المفقود: 1947-1955»، تناول فيه، على نحو تفصيليّ، تطوّر الأحداث منذ قرار التقسيم في 29-11-1947، مرورًا بالمعارك الضارية في العام 1948 ونتائجها، حتّى عام 1955 (العارف، 1951-1956). كتب العارف في مقدّمة كتابه ذاكرًا ضرورة تسمية ما حلّ بالعرب بعامة والفلسطينيّين بخاصّة -بدءًا من قرار التقسيم- بالنكبة، موضّحًا: «وكيف لا أسمّيه (النكبة)؟ وقد نُكبنا نحن معاشر العرب عامّة والفلسطينيّين خاصّة، خلال هذه الحقبة من الزمن، بما لم نُكب بمثله منذ قرون وأحقاب: فسُلبنا وطننا، وطُردنا من ديارنا، وفقدنا عددًا كبيرًا من أبنائنا وأفلان أكبادنا، وأُصبنا فوق هذا وذاك بكرامتنا في الصميم» (العارف، 1951-1956، الجزء الأوّل، ص. 3).

المطامح الصهيونيّة في فلسطين:

أخذت المطامح الصهيونيّة إلى إنشاء دولة لليهود على أرض فلسطين تظهر بقوة في أواخر القرن التاسع عشر، ولقيت تعبيرًا عنها في المؤتمر الصهيونيّ الأوّل المنعقد في مدينة بازل في سويسرا في 29-31 آب عام 1897، برئاسة ثيودور هيرتسل وحضور 204 أعضاء يمثلون الجاليات اليهوديّة في 15 دولة. وضع المؤتمر ما عُرف، في ما بعد، باسم «برنامج بازل» الصهيونيّ؛ وقد كان القرار الأساسيّ الذي اتّخذه المؤتمر: «تسعى الصهيونيّة لإقامة وطن لليهود في فلسطين، معترف به وفقًا للقانون العام» (الحوت، 1991، ص. 348). وفي الثاني

3 انظروا لسان العرب: <http://www.alwaraq.net/Core/AlwaraqSrv/LisanSrChOneUtf8>

تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 5 نيسان 2009.

من تشرين الثاني عام 1917، صدر وعد بلفور الذي أعلنت فيه الحكومة البريطانية عن دعمها إنشاء وطن قومي لليهود في فلسطين. كما أعلنت من خلاله نيّتها بذل كلّ الجهد اللازم من أجل تسهيل تحقيق هذه الغاية. كان هذا التصريح إطاراً مهماً أسهم في تسهيل هجرة اليهود إلى فلسطين، وفي دعم مساعي الحركة الصهيونية المتلاحقة في سبيل تأسيس مؤسساتها السياسية والاجتماعية وخلق نواة الدولة اليهودية.

قام العرب بالعديد من الانتفاضات المتلاحقة ضدّ القرار، وضدّ المتاجرة البريطانية بهم، كان من أشهرها انتفاضة 1920-1921، وهبة البراق عام 1929، وثورة الفلاحين عام 1936. وعلى الرغم من بعض النجاحات التي حققتها هذه الثورة، والتي تمثلت بإصدار الحكومة البريطانية الكتاب الأبيض، الذي تضمّن -عملياً- تخلياً عن فكرة تقسيم فلسطين ودعوة إلى إقامة دولة واحدة للعرب واليهود على أساس تمثيل نسبتهم في السكّان، والدعوة إلى تقييد الهجرة اليهودية إلى فلسطين، إضافة إلى تقييد شراء اليهود للأراضي، استمرت الثورة حتى عام 1939، وجابهها الانتداب بيد من حديد أدت إلى إنهاء الفلسطينيين وإضعافهم، وهو ما أسهم، لاحقاً، في المساس بقدرتهم على مواجهة القوّات الصهيونية. (كيبها، 1988، صفحات: 97-101).

في 29 تشرين الثاني عام 1947، أصدرت الجمعية العامة التابعة لهيئة الأمم المتحدة قرار تقسيم فلسطين الذي حمل الرقم «181»، ودعا إلى تأسيس دولة عربية وأخرى يهودية على تراب فلسطين، ووضع مدينة القدس تحت الوصاية الدولية. في تلك الفترة، أقام في فلسطين نحو مليون وأربعمائة ألف فلسطيني، و605,000 من اليهود الذين شكّلوا نحو 30% من مجمل سكّان فلسطين. وعند صدور قرار التقسيم عام 1947، لم يمتلك اليهود سوى 7% من مساحة فلسطين التاريخية، في حين منح قرار التقسيم 56% من مساحة فلسطين التاريخية «للدولة اليهودية» (Khalidi, 2005).

رفضت القيادات العربية والفلسطينية (باستثناء بعض قيادات عصابة التحرّر الوطني والشيوعيين) قرار التقسيم، واعتبرته قراراً ظالماً ومجحفاً بحقّ الفلسطينيين. وفي الخامس عشر من أيار عام 1948، اليوم المقرّر لانسحاب القوّات البريطانية من فلسطين، أعلن دافيد بن غوريون قيام دولة إسرائيل على الجزء الذي خصّصه قرار التقسيم للدولة اليهودية، والذي -حتى نهاية الحرب وتوقيع اتفاقيات الهدنة في ربيع عام 1949- ألحق به 26% من المساحة المخصصة للدولة العربية، لتضمّ إسرائيل 78% من مساحة فلسطين التاريخية البالغة نحو 27 ألف كيلو متر مربع، بينما بقي 22% من هذه المساحة ليخضع تحت

الإدارة العربية (الأردنية على الضفة الغربية، والمصرية على قطاع غزة).

اندلاع المواجهات والمجازر التي نُفذت ضد الفلسطينيين:

بدأت المواجهات العسكرية بين الجانب العربي والقوات الصهيونية مباشرة بعد صدور قرار التقسيم في تشرين الثاني عام 1947، واستمرت حتى تشرين الثاني عام 1948. وعند اندلاع المواجهات في أعقاب إقرار قرار تقسيم فلسطين، لم يكن الفلسطينيون مجهزين لمواجهة عسكرية كما ينبغي. وتشكّلت القوات المقاتلة العربية - في الأساس - من قوات غير نظامية من المتطوعين المحليين والعرب، وضمت قوات الجهاد المقدس بقيادة عبد القادر الحسيني، وجيش الإنقاذ بقيادة فوزي القاوقجي، وقوات من الجيش المصري، والفيلق العربي بقيادة عبد الله التلّ. ولم تتدخل القوات العربية الرسمية في القتال، إلا بعد انتهاء الانتداب رسمياً في 15-5-1948، بعد أن حُسمت الحرب تقريباً لصالح القوات الصهيونية (تماري، 2006، ص. 116). وضمّ جيش الإنقاذ 3,830 متطوعاً عربياً وفلسطينياً، بينما كان عدد مقاتلي «الجهاد المقدس» 1,563 (Khalidi, 1961). وغلب على القوات العربية قلّة التنظيم والاستعداد، إضافة إلى نقص عتادها العسكري. كذلك سادت - في كثير من الأحيان - أجواء من التوتر بين جيش الإنقاذ و«الجهاد المقدس»، ممّا أسهم في تقليل التنسيق بينهما والتأثير، بالتالي، على فاعليّة مقاومتها للقوات الصهيونية. في المقابل، قدّر حجم القوة العسكرية الصهيونية بـ 62,000 رجل حُدّم بعضٌ منهم سابقاً في الجيش البريطاني، أو في جيوش أوروبية، وكانوا مدربين ومتفوقين من حيث التسليح والعتاد (تماري، 2006، ص. 116). تشكّلت القوات المسلحة الصهيونية من العديد من المليشيات، كان من أبرزها: منظّمة الهاغاناه («الدفاع») بقيادة دافيد بن غوريون والتي عُدّت لاحقاً أساس الجيش الإسرائيلي؛ «الإرغون» (تُعرف كذلك باسم «إيتسل»); منظّمة «شتيرن» (المعروفة باسم «ليحي») اليمينية المتطرّفة؛ السرايا الضاربة (المعروفة بـ «البلماح»).

في اليوم التالي لقرار التقسيم، بدأت الهاغاناه بدعوة جميع اليهود في فلسطين الذين بين سنّ السابعة عشرة والخامسة والعشرين إلى الخدمة العسكرية. وبدأ العمل - في المقابل - على تحضير الخطة «د» (دَالِتْ) للتطهير العرقي لفلسطين، التي رمت - من جهة - إلى الاستحواذ على المناطق المُعدّة لإقامة الدولة اليهودية، ومن جهة أخرى رمت إلى «تنظيف» هذه المناطق من السكّان الفلسطينيين. صُوِّدَ على الخطة «دَالِتْ» على أعلى مستويات القيادة الصهيونية؛ ففي العاشر من آذار 1948، عقدت قيادة الهاغاناه اجتماعاً في البيت الأحمر - مقرّ حركة

العمّال في تل أبيب- وضمّ أحد عشر قيادياً بارزاً ومسؤولاً عسكرياً، على رأسهم بن غوريون، حيث أُقرّت خطة «دالت» الرامية إلى تطهير الجزء الأكبر من فلسطين. وفي الليلة نفسها، صدرت الأوامر للوحدات العسكرية بالتهيو لطرده الفلسطينيين. حملت الأوامر الصادرة -بحسب المؤرخ إيلان بابيه- تفاصيل دقيقة حول أساليب تنفيذ التطهير العرقي: التخويف الشديد؛ فرض الحصار؛ تفجير قرى ومراكز مدن؛ إشعال النيران في البيوت والممتلكات؛ الطرد؛ الهدم؛ وأخيراً، زرع الألغام في الأنقاض لضمان عدم عودة السكّان. وقد وُزعت المهام على الوحدات المسلّحة، وزُوّدت كلّ وحدة بقائمة تتضمّن أسماء القرى أو المدن التي عليها إخلاؤها (بابيه، 2006). كان في الهاغاناه عدّة فرق تحت تصرّفها، استلمت كلّ واحدة لائحة بالقرى التي عليها احتلالها وتدميرها. كانت هذه القرى تُحاصر من ثلاث جهات، وتترك الجهة الرابعة منفذاً للفرار (كناعنة، 2000؛ بابيه، 2007).

نفّذت القوّات الصهيونيّة العديد من المجازر ابتغاءً إلحاق الرعب بالسكّان الفلسطينيين وحثّهم على الرحيل. في 31/03/1948، وضعت عصابة شتيرن الصهيونيّة لغماً في قطار القاهرة-حيفا السريع، فاستُشهد، عند الانفجار، 40 شخصاً، وجُرح 60 آخرون. وفي 1/03/1948، نسفت مجموعة من عصابة الهاغاناة الإرهابيّة قطار حيفا-يافا أثناء مروره بالقرب من نتانيا، فاستُشهد، جرّاء ذلك، 40 شخصاً. وفي 9/04/1948، باغتت مجموعة من العصاباتين «الإرغون» و«شتيرن» قرية دير ياسين (قرب القدس)، وفتكت بالسكّان دون تمييز بين الأطفال والشيوخ والنساء، ومثّلت بجثث الضحايا وألقت بها في بئر القرية. وكان أغلب الضحايا من النساء والأطفال والشيوخ (الخالدي، 1999). وفي 14/04/1948، أرسلت العصاباتان -الإرغون وشتيرن- قوّة يرتدي أفرادها الألبسة العربيّة إلى قرية ناصر الدين التي تقع جنوب غرب مدينة طبريا (على مَبعدة سبعة كيلومترات منها). وحين دخل أفراد القوّة القرية، فتحوا نيران أسلحتهم على السكّان، فاستُشهد، جرّاء ذلك، 50 شخصاً، علماً بأنّ عدد سكّان القرية، آنذاك، كان يبلغ 90 شخصاً. وفي 4/05/1948، أعدمت قوّات صهيونيّة في قرية عين الزيتون (قضاء صفد) نحو 70 أسيراً مقيّداً. وفي قرية أبو شوشة (قضاء الرملة)، نفّذت وحدة غفعاتي مجزرة قُتل فيها 60 من أهل القرية⁴. وفي الطنطورة، قامت كتيبة ألكسندروني، بعد احتلال القرية في 22/05/1948، بإطلاق النار على السكّان، فقُتل متان منهم، دُفنوا في مقبرة أقيمت عليها لاحقاً ساحةً لوقوف السيّارات كمرفق لشاطئ مستعمرة «دور» على البحر المتوسط جنوب حيفا (كاتس، 1998؛ بابيه،

4 مركز المعلومات الوطني الفلسطيني: <http://nakba.sis.gov.ps/massacres/massacres.html>

تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 5 نيسان 2009.

(2002).

لم تهدأ أصوات المدافع والرصاص إلاّ مع حلول شتاء 1949، بعد أن نجحت القوّات الصهيونيّة في تنفيذ مشروعها وترحيل غالبية الفلسطينيين من الأماكن التي شكّلت عليها دولتها إسرائيل. أصبحت النكبة -فلسطينياً وعربياً- الحدث الأهمّ الذي أثر إستراتيجياً على وجهة العالم العربيّ، خلّعت بعدها أنظمة من أماكنها، وحلّت أخرى لأنّها وعدت بالتحريض، وانطلق النضال الفلسطينيّ ليصلح الغبن الذي لحق بأهله الذين انقلب عالمهم رأساً على عقب. وبين نضال وآخر، وحرب وأخرى، ما زال أغلب الفلسطينيين يعيشون أمل العودة إلى البيت -حتّى لو أصبح البيت كومة غبار.

النكبة

المراجع

العربية

أبو ستّة، سلمان (1997). «حقّ العودة مقدّس وقانونيّ وممكن». **جريدة الدستور**. أربع حلقات: 9/3، 9/4، 9/10، 9/13، 9/10، 1997.

الخالدي، وليد (1999). **دير ياسين-الجمعة 4/9/1948**. بيروت: مؤسسة الدراسات الفلسطينية.

العارف، عارف (1951-1956). **نكبه فلسطين والفردوس المفقود 1947-1955** (سنة أجزاء). كفر قرع: دار الهدى.

بابيه، إيلان (2007). **التطهير العرقي في فلسطين**. بيروت: مؤسسة الدراسات الفلسطينية.

بابيه، إيلان (2006). النكبة في التاريخ والحاضر. في مصطفى كبها (محرر)، **نحو صياغة رواية تاريخية للنكبة** (صفحات: 259-275). حيفا: مدى الكرمل-المركز العربي للدراسات الاجتماعية التطبيقية.

بشارة، عزمي (2000). **العرب في إسرائيل، رؤية من الداخل**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.

تماري، سليم (2006). القدس 1948: الأحياء المهجرة والعمق القروي. في مصطفى كبها (محرر)، **نحو صياغة رواية تاريخية للنكبة** (صفحات: 99-131). حيفا: مدى الكرمل-المركز العربي للدراسات الاجتماعية التطبيقية.

زريق، قسطنطين [(1948)، 1994]. **معنى النكبة، في الأعمال الفكرية العامة**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.

سعدي، أحمد (2006). الذاكرة والهوية. في مصطفى كبها (محرر)، **نحو صياغة رواية تاريخية للنكبة** (صفحات: 57-79). حيفا: مدى الكرمل-المركز العربي للدراسات الاجتماعية التطبيقية.

عبد الجواد، صالح (2006). لماذا لا نستطيع كتابة تاريخنا المعاصر من دون استخدام المصادر الشفوية. في مصطفى كبها (محرر)، **نحو صياغة رواية تاريخية للنكبة** (صفحات: 25-55). حيفا: مدى الكرمل-المركز العربي للدراسات الاجتماعية التطبيقية.

كبها، مصطفى (1988). **ثورة 1936 الكبرى، دوافعها وانعكاساتها**. الناصرة: دار القبس.

كنانة، شريف (2000). **الشتات الفلسطيني، هجرة أم تهجير**. رام الله: مركز اللاجئين والشتات الفلسطيني (شمل).

نويهض الصوت، بيان (1991). **فلسطين (القضية - الشعب - الحضارة): التاريخ السياسي من عهد الكنعانيين حتى 1917**. بيروت: دار الاستقلال للدراسات والنشر.

الإنجليزية

- Abu-Lughod, J. (1971). The demographic transformation of Palestine. In I. Abu-Lughod (Ed.), *The transformation of Palestine* (pp. 139-163). Evanston: North Western University Press.
- Abu-Sitta, S. (1999). *Palestinian refugees and the permanent status negotiations policy*. Brief No. 7. Washington, DC: Palestine Center.
- Benvenisti, M. (2000). *Sacred landscape: The buried history of the Holy Land since 1948*. (M. Kaufman-Locustae, Trans.). Berkeley: University of California Press.
- Khalidi, W. (1959). Why did the Palestinians leave? *Middle East Forum*, 24, 21-24.
- Khalidi, W. (1961). Plan Dalet: The Zionist master plan for the conquest of Palestine. *Middle East Forum*, 37(9), 22-28.
- Khalidi, W. (2005). Why did the Palestinians leave? Revisited. *Journal of Palestine Studies*, XXXIV(2), 42-54.

العبرية

- بابيه، ايلان (2002). «قضية كاتس والطنطورة: التأريخ، علم التأريخ، القضاء والأكاديميا». *نظرية ونقد*, 191-217.
- كاتس، تيودور (1998). *خروج العرب من القرى لسفوح الكرمل الجنوبي في عام 1948*. حيفا: جامعة حيفا، أطروحة ماجستير.

الفلسطينيون في إسرائيل

قراءات في التاريخ، والسياسة، والمجتمع

نديم روحانا أريج صباغ-خوري
محرران

المهجرون الفلسطينيون في إسرائيل

أريج صباغ - خوري

2011



مدى الكرمل

المركز العربي للدراسات الإجتماعية التطبيقية

المهَجَّرُونُ الفِلَسْطِينِيُّونَ فِي إِسْرَائِيلَ

أريج صباغ-خوري*

تضمّ شريحة «المهَجَّرِين فِي إِسْرَائِيلَ» هؤلاء الفِلَسْطِينِيِّينَ الذين هَجَّرَتْهُمْ المنظَّماتُ اليهودية من بيوتهم قبل قيام دولة إِسْرَائِيلَ، أو مؤسَّساتٌ خاضعة لدولة إِسْرَائِيلَ بعد إقامتها، والذين بقوا داخل حدود دولة إِسْرَائِيلَ. وحتىّ اليوم، تمنع إِسْرَائِيلُ هؤلاء المهَجَّرِين من العودة إلى بيوتهم.¹

يمكن التطرّق إلى تفاصيل التقسيم الداخلي لهذه المجموعة وفّق تعريفات مركز «بديل - المركز الفِلَسْطِينِيّ لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين». ويميّز مركز بديل بين مجموعتين من المهَجَّرِين: مهَجَّرِي 1948، ومهَجَّرِي ما بعد 1948. تشمل المجموعة الأولى -مهَجَّرِي 1948- الجزء الأكبر من المهَجَّرِين الذين بقوا داخل إِسْرَائِيلَ، وهم هؤلاء الفِلَسْطِينِيُّونَ الذين هَجَّروا من بيوتهم أثناء النكبة في العام 1948. ويُطلَق عليهم القانون الإِسْرَائِيلِيّ تعريف «الغائبين الحاضرين» (بديل، 2003).

أمّا المجموعة الثانية -مهَجَّرُو ما بعد 1948- فهي أصغر عددًا من المجموعة الأولى، وتتألّف من الفِلَسْطِينِيِّينَ الذين هَجَّرَتْهُمْ إِسْرَائِيلُ في سنوات مختلفة بعد قيامها، في عمليّات طرد داخليّ أو طرد إلى خارج حدود دولة إِسْرَائِيلَ. جزء كبير من هذه المجموعة هم من البدو الفِلَسْطِينِيِّينَ (بديل، 2003). سكن بعضهم في ما يسمّى اليوم القرى «غير المعترف بها».

وفّق هذه التعريفات، التهجير لم يجرِ إبان حرب عام 1948 فقط، وإنّما استمرّ إلى ما بعد الحرب، وبعد الإعلان عن إقامة دولة إِسْرَائِيلَ (جريس، 1967؛ مصالحة، 1997، 2003؛ Kamen, 1988). من ذلك تهجير السكّان من القرى أمّ الفرج وقطيّة والجاعونة واقرت وكفر برعم والغابسيّة والخصاص، في ظروف مختلفة (جريس، 1967). إضافة إلى التهجير

* أريج صباغ-خوري هي طالبة دكتوراة في قسم العلوم الاجتماعية وعلم الانسان في جامعة تل-أبيب، وباحثة في مركز مدى الكرمل-المركز العربي للدراسات الاجتماعية التطبيقية.

1 أُستعملت أسماء أخرى لهذه الشريحة في الخطابين الأكاديمي والسياسي للفِلَسْطِينِيِّينَ فِي إِسْرَائِيلَ، نحو: «لاجئون في وطنهم»؛ «لاجئو الداخل»؛ «لاجئون في إِسْرَائِيلَ»؛ «لاجئو 1948». في هذه المقالة، سوف أعمد التسمية «المهَجَّرُون فِي إِسْرَائِيلَ»-وهي التي أطلقها المهَجَّرُون على أنفسهم عبر «جمعية المهَجَّرِين-الجمعية للدفاع عن حقوق المهَجَّرِين فِي إِسْرَائِيلَ».

الداخلي، قامت إسرائيل، بعد إقامتها، بطرد الفلسطينيين من عدّة قرى ومدن إلى خارج حدودها، كما في حالة طرد السكّان المتبقّين في مدينة المجدل-عسقلان (التي تُدعى اليوم أشكلون)، والذين بلغ عددهم ما يقارب الـ 2,700 نسمة من أصل 10 آلاف نسمة. وقد تلقّى هؤلاء السكّان، في العام 1950، أوامر طرد من مدينتهم، رُحّلوا إثرها إلى حدود قطاع غزة خلال أسابيع قليلة، وذلك لأنّ قادة إسرائيل كانوا بحاجة إلى المجدل وأراضيها لإسكان المهاجرين اليهود فيها (مصالحة، 1997، ص. 27). من الأمثلة الأخرى لعمليات الطرد، التي جرت بعد قيام دولة إسرائيل، عمليات التهجير التي جرت في النقب. ويشير بيني موريس إلى أنّ إسرائيل طردت نحو 17 ألف فلسطيني من النقب في الفترة الواقعة بين سنة 1949 وسنة 1953 (مقتبس لدى مصالحة، 1997، ص. 29). يشير مصالحة (1997) إلى أنّه إثر عمليات التهجير والطرد قلّ عدد العرب البدو في النقب من نحو 65-95 ألفاً (وَقَفَّ التقديرات التي وردت في نهاية فترة الانتداب البريطاني) إلى 13 ألفاً في سنة 1951.²

خلال السنوات الأولى لقيام إسرائيل، امتنعت السلطات الإسرائيلية عن التصريح عن نيّتها منع عودة المهجّرين إلى بلداتهم (Kamen, 1987)، ولكنّها استعملت شتّى الوسائل من أجل منع عودتهم، وكان أهمّ هذه الوسائل فرض «الحكم العسكري» على الفلسطينيين بين الأعوام 1948-1966. وأوكل الحكم العسكري الحكّام العسكريين صلاحية الإعلان عن المناطق العربيّة كمناطق مغلقة بموجب المادة 125 من أنظمة الطوارئ، حيث يجري الخروج منها والدخول إليها فقط بواسطة تصاريح تنقّل (مصالحة، 2003؛ Segev, 1986).³ وقد اتّخذت السلطات الإسرائيليّة خطوات أخرى لمنع عودة اللاجئين والمهجّرين، نحو: هدم البيوت في بعض القرى والمدن؛ طرد السكّان إلى خارج الحدود التي أعلنت عنها أنّها دولة إسرائيل؛ وتوطين جزء من المهاجرين اليهود في بيوت اللاجئين؛ وإقامة بلدات يهوديّة على أراضي بلدات مهجّرة (Kamen, 1987).

2 هذه الأمثلة تعزّز مقولة أنّ عمليات الطرد والتهجير لم تحدث في سياق الحرب بين الفلسطينيين واليهود في فلسطين فقط، بل إنّها مرتبطة بالأيديولوجيا الصهيونيّة ذاتها - من حيث السيطرة على أكبر مساحة ممكنة من الأرض في فلسطين، وبأقلّ عدد من العرب.

3 أهداف النظام العسكري المعلنة كانت فرض القانون والإدارة العسكريّة على الفلسطينيين لأهداف أمنيّة. إضافة إلى ذلك، كان للحكم العسكري أهداف غير معلنة مرتبطة بمعظمها بمنع عودة اللاجئين والمهجّرين إلى بلداتهم الأصليّة. هذه الأهداف - وفق نور مصالحة - هي: أولاً، منع اللاجئين الفلسطينيين من العودة إلى قراهم ومدنهم في إسرائيل؛ ثانياً، تهجير وإخلاء المهجّرين من القرى والمدن العربيّة شبه المهجورة وترحيلهم إلى مناطق أخرى في البلاد؛ ثالثاً، تقليص عدد المهجّرين الذين بقوا في إسرائيل عن طريق طردهم إلى خارج حدود دولة إسرائيل؛ أما الهدف الرابع، فكان فرض الرقابة على المواطنين الفلسطينيين وعزلهم عن السكّان اليهود (مصالحة، 1997؛ 2003).

المهجّرون بين العودة والتوطن

كسائر اللاجئين، تعامل المهجّرون مع وضعيتهم الجديدة على أنّها مؤقتة وانتظروا العودة إلى قراهم. وكمثل سائر اللاجئين الفلسطينيين في مخيمات اللجوء أيضاً، تلقى المهجّرون المساعدات من قبل الأنروا؛ إلا أنّ هذه المساعدات توقّفت في بداية الخمسينيات، وذلك لأنّ الحكومة الإسرائيلية اعتبرت المهجّرين مسألة إسرائيلية داخلية. وحَصّصت الحكومة الإسرائيلية ميزانية لضمان تشغيلهم في بعض البلدات العربية التي بقيت قائمة بعد الإعلان عن إقامة دولة إسرائيل (Al-Haj, 1988; Kamen, 1987).

يشير الحاج (1988) إلى أنّ فترة ما بعد العام 1948، في حياة المهجّرين، اتّسمت بثلاث مراحل. **المرحلة الأولى** هي التي امتدّت بين الأعوام 1948-1951؛ وهي المرحلة التي بحث فيها المهجّرون عن مكان آمن لإيوائهم؛ وقد تهجّرت فيها العائلات من بلدة إلى أخرى بحثاً عن مكان آمن. معظم المهجّرين توطّنوا في بلدات قريبة لبلداتهم الأصلية التي ربطتهم بها، في بعض الحالات، علاقة اجتماعية واقتصادية، وفي بعض الحالات لأنّهم أرادوا البقاء بالقرب من بلداتهم الأصلية، لتتسنى لهم العودة إليها. **المرحلة الثانية**، التي امتدّت بين الأعوام 1952-1956، كانت مرحلة الانتظار والتوقّعات. لقد رأى المهجّرون حالتهم كحالة مؤقتة آملين العودة إلى قراهم بعد أن تهدأ الأوضاع. بعض المهجّرين، رغم نجاحهم في ترميم حياتهم في البلدات التي لجأوا إليها، كانوا -وما زالوا- يرون حياتهم في هذه البلدات على أنّها مؤقتة (هذا الشعور ينطبق كذلك على الكثير من المهجّرين من أبناء الجيلين الثاني والثالث، وهم الذين وُلدوا في البلدات التي لجأ أهلهم إليها)، وكانوا ينتظرون العودة إلى قراهم الأصلية (انظروا -مثلاً-: كنها وبرزيلاي، 1996). ومن هنا، يصعب الادّعاء أنّ فترة الانتظار والتوقّعات انتهت. لكن، في رأيي، من الممكن الادّعاء أنّه كانت هناك عوامل أدّت بالمهجّرين إلى اتّخاذ الخطوات العملية من أجل الاستقرار -وإنّ على نحو مؤقت- في البلدات التي لجأوا إليها إلى حين عودتهم إلى قراهم. ويحاول ماجد الحاج (1988) شرح بعض هذه العوامل، فيشير إلى أنّ حرب عام 1956 بين إسرائيل ومصر وانهزام الأخيرة كانت من بين العوامل التي أنهت فترة الانتظار لدى الفلسطينيين في إسرائيل -بمن فيهم المهجّرون-، والتي خلالها تعامل الفلسطينيون مع إقامة دولة إسرائيل كأمر مؤقت سيزول حتماً. بالإضافة إلى ذلك، مارست السلطات الإسرائيلية خلال عقد الخمسينيات الضغوط على المهجّرين من أجل توطينهم في الأماكن التي لجأوا إليها، وقد أقامت لجاناً مختلفة من أجل تنفيذ مخطّطات التوطين، نحو: «سلطة إسكان اللاجئين»؛ «لجنة نقل السكّان» التي عرضت على المهجّرين بيع ممتلكاتهم

أو استبدالها.⁴ كذلك يشير الحاج (1988) إلى أنّ غياب التنظيم السياسي القطريّ قد خيّب آمال المهجرّين بالعودة، وأدّى -في ما أدّى- إلى إنهاء فترة التوقّعات. أمّا المرحلة الثالثة بحسبه، فهي مرحلة التوطّن التي ابتدأت في العام 1957، والتي بدأ فيها بعض المهجرّين شراء الأراضي وبناء بيوت لعائلاتهم في البلدات التي لجأوا إليها.

المهجرّون: معطيات ديموغرافية

لا يردّ عدد المهجرّين وخصائصهم الديموغرافية في كتاب الإحصاء الإسرائيليّ السنويّ. ففي المسحّين السكّانيّين الأوّل والثاني، اللذين أجرتهما دولة إسرائيل في العامين 1948 و1961 على التوالي، لم يُصنّف المهجرّون ضمن فئة منفصلة عن سائر الفلسطينيين الذين بقوا في وطنهم بعد النكبة. ويرجع غياب هذا التصنيف -برأي كيم- إلى احتمالين: الأوّل، هو أنّ إهمال قضية المهجرّين ارتبط مع السياق العامّ لإهمال الفلسطينيين في إسرائيل بعد إقامة دولة إسرائيل؛ والثاني، ينبع من عدم رغبة الدوائر الرسميّة في إسرائيل بجذب الانتباه إلى وجود مثل هذه المسألة بواسطة تزويد الوسائل والآليات لتصنيفهم، إذ إنّ تزويد مثل هذه المعلومات، برأيه، قد يُذكّر أنّ لمشكلة اللاجئين، التي وُلدت نتيجة للنكبة، وجوداً كذلك داخل إسرائيل، رغم صغر حجمها وطبيعتها المختلفة (Kamen, 1987).

يتطرّق واكيم (2001) إلى تقدير عدد المهجرّين، فيشير إلى أنّ منظمّة الأنروا قدّرت، في العام 1950، عدد المهجرّين بـ 46 ألف نسمة،⁵ أي نحو 30% من المواطنين العرب الذين بقوا في إسرائيل في تلك الفترة (156 ألف نسمة). ويشدّد واكيم، في هذا السياق، على أنّ هذا التقدير يشير إلى مَنْ هُجّروا عام 1948 فقط، ولا يشمل المواطنين الفلسطينيين الذين هُجّروا بعد عام 1948، والذين لم يُذكروا في إحصائيّات الأنروا. وُفق واكيم (2001)، تراوحت نسبة المهجرّين بين 25% و30% من السكّان الفلسطينيّين داخل إسرائيل. حسب هذه التقديرات، تجاوز عددهم الـ 250 ألف مواطن فلسطينيّ. إلّا أنّ واكيم لا يشير في مقاله إلى السنة التي تعود إليها هذه المعطيات. وتشير بعض التقديرات إلى أنّ عدد مَنْ هُجّروا بعد قيام دولة إسرائيل يصل إلى نحو 75 ألف فلسطينيّ في إسرائيل (بديل، 2003).

أوّل مسح سكّانيّ تضمّن، على نحو مفصّل، عدد المهجرّين في إسرائيل هو المسح السكّانيّ

4 يشير واكيم (2001)، وكبها وبرزيلاي (1996)، إلى أنّ نسبة ضئيلة من المهجرّين قبلت عرض السلطات الإسرائيليّة، وربّما يعود ذلك -في حالة الكثير منهم- إلى الظروف التي عانَوْها بعد النكبة.

5 يشير الحاج (1986) إلى أنّ تقديرات عدد المهجرّين بعد العام 1948 تتراوح بين 31,000 و50,000 نسمة (ص. 654).

الذي أجرته «جمعية الجليل - الجمعية العربية للبحوث والخدمات الصحية»، و«ركاز - بنك المعلومات عن الأقلية الفلسطينية في إسرائيل»، ومركز «مدى الكرمل - المركز العربي للدراسات الاجتماعية التطبيقية» في نهاية العام 2004. عرّف هذا المسح المهجرين على أنهم «الفلسطينيون الذين أُجبروا على ترك بيوتهم والانتقال إلى أماكن إقامة أخرى داخل إسرائيل نتيجة لأي حرب و/أو نتيجة لسياسات الحكومة الإسرائيلية أو غيرها. وتعريف التهجير يشمل المهجرين وعائلاتهم، ويورث من خلال ذريّات الذكور، أي إنّ الأبناء يتبعون الأب في التهجير، فأبناء الأب المهجر هم مهجرون. ولا يشمل هذا التعريف الفلسطينيين الذين هُجروا من قراهم وعادوا إليها لاحقاً، رغم أنّ قانون الحاضر غائب ما زال ساريّاً عليهم حتى الآن» (جمعية الجليل وركاز ومدى الكرمل 2005، ص. 36). وفق هذا التعريف، وجدّ المسح أنّ 15.1% من السكّان الفلسطينيين في إسرائيل هم من المهجرين.

الجدول 1

التوزيع النسبيّ للسكّان الفلسطينيين في إسرائيل حسب حالة التهجير وبعض الخصائص الخلفية 2004، (Background characteristics)

المجموع	حالة التهجير والجنس		الخصائص الخلفية
	غير مهجر	مهجر	Background characteristics
100.0	87.2	12.8	المنطقة ⁶
100.0	79.5	20.5	شمال
100.0	77.3	22.7	وسط
			جنوب
100.0	84.8	15.2	الجنس
100.0	84.9	15.1	ذكور
			إناث

6 عرّف هذا المسح المنطقة على النحو التالي: «التوزيع الجغرافي المنطقي المعتمد لدى المؤسسات الرسمية المحليّة مع دمج لواء الشمال ولواء حيفا معاً (منطقة وادي عارة تتبع للواء حيفا) في منطقة الشمال وهي الأكبر من حيث التعداد السكانيّ ومن حيث عدد التجمّعات العربيّة. منطقة الوسط تشمل لواء الوسط ولواء تل-أبيب ولواء القدس معاً. ومنطقة الجنوب تشمل لواء الجنوب (النقب)» (جمعية الجليل وآخرون، 2005، ص. 33).

المهجرّون الفلسطينيون في إسرائيل

100.0	83.2	16.8	نوع التجمّع ⁷ تجمّع حضري «أ»
100.0	88.4	11.6	تجمّع حضري «ب»
100.0	86.1	13.9	تجمّع قروي
100.0	82.1	17.9	تجمّع بدوي
100.0	71.8	28.2	طبيعة التجمّع ⁸ مختلط
100.0	85.9	14.1	غير مختلط
100.0	83.2	16.8	الديانة مسلم
100.0	85.5	14.5	مسيحي
100.0	99.9	0.1	درزي
100.0	84.9	15.1	المجموع

المصدر: جمعية الجليل وآخرون، 2005، ص 76.

يدلّ التوزيع النسبي للمهجرّين وفق المنطقة على أنّ نسبة 12.8% من السكّان الذين يسكنون في منطقة الشمال هم من المهجرّين؛ وأنّ 20.5% من السكّان في منطقة الوسط هم من المهجرّين؛ وأنّ 22.7% من السكّان الذين يسكنون منطقة الجنوب هم من المهجرّين. أي إنّ أكبر نسبة سكّان مهجرّين هي في منطقة الجنوب.

ويدلّ التوزيع النسبي للمهجرّين وفق الجنس على أنّ 15.2% من الذكور هم من المهجرّين ونسبة مساوية تقريباً من الإناث (15.1%) هنّ من المهجرّين. ووفق التعريف الذي اعتمده هذا الإحصاء (وهو تعريف إشكالي)، إنّ المهجرّين /ات هم أبناء وبنات لآباء مهجرّين، وليسوا أبناء وبنات لأمّهات مهجرّات (انظروا تعريف المهجرّ أعلاه). ومن هنا، ثمة مجموعة غير مشمولة في تعريف المهجرّين (وهي ربّما ترى نفسها تنتمي إلى المهجرّين)، هي أبناء وبنات الأمّهات المهجرّات. من هذه المعطيات، يمكن الاستدلال أنّه لو شمل التعريف أبناء وبنات المهجرّات، لكان عدد المهجرّين من بين السكّان الفلسطينيين قد ارتفع، وبالتالي

7 عرّف هذا الإحصاء نوع التجمّع على النحو التالي: التجمّع الحضري «أ» هو تجمّع يزيد عدد سكّانه عن 15,000 نسمة؛ التجمّع الحضري «ب» هو تجمّع يتراوح تعداد سكّانه بين 5,000 و 15,000؛ التجمّع القروي لا يتعدّى تعداد سكّانه الـ 5000 نسمة؛ التجمّع البدوي هو التجمّع الذي يعرف لدى المؤسسات على أنّه تجمّع بدوي من حيث التاريخ الاجتماعي.

8 عرّف هذا الإحصاء طبيعة التجمّع على النحو التالي: التجمّع المختلط: تجمّع سكّاني يقطنه يهود وعرب؛ التجمّع غير المختلط: تجمّع سكّاني يسكنه العرب فقط.

كانت نسب المهجرين وفق التصنيفات المختلفة قد ارتفعت. قد تفسّر هذه المعطيات بعض الاختلاف في احتساب عدد المهجرين، بين هذا الإحصاء وتقديرات واكيم (2001) التي لا تعتمد على مسح سكاني شامل.

أما بالنسبة للتوزيع النسبي للمهجرين وفق نوع التجمّع، فإنّ 16.8% من الذين يسكنون في تجمّعات يفوق تعداد سكانها الـ 15,000 هم من المهجرين؛ 11.6% من السكان في التجمّعات السكنية التي يتراوح تعداد سكانها بين 5,000 و 15,000 هم من المهجرين؛ 13.9% من الذين يسكنون في بلدات لا يربو تعداد سكانها على الـ 500 نسمة هم من المهجرين؛ 17.9% من السكان الذين يسكنون في تجمّعات بدوية هم من المهجرين. ومن هذا يفهم أنّه، وفق تصنيف نوع التجمّع، ليست ثمة فروق كبيرة بين أنواع التجمّعات المختلفة؛ ومع ذلك، يمكن القول إنّ أكبر نسبة للسكان المهجرين هي في التجمّعات البدوية. يمكن أن يُعزى هذا المعطى للسياسات الإسرائيلية التي تعمل باستمرار على تهجير العرب البدو، للسيطرة على أراضيهم في القرى البدوية، لا سيّما القرى الجنوبية التي لا تعترف بها إسرائيل.

ويُستدلّ من التوزيع النسبي للمهجرين وفق طبيعة التجمّع أنّ نسبة 28.2% من السكان الفلسطينيين في البلدات المختلطة هم من المهجرين، وأنّ نسبة 14.1% من السكان في البلدات العربية هم من المهجرين. وفق هذه المعطيات، فإنّ أكثر من ربع السكان الفلسطينيين في المدن المختلطة هم من المهجرين. هذه النسبة -مقارنةً بسائر نسب المهجرين في البلدات على أنواعها- تُعتبر نسبة عالية. يمكن أن يُعزى ذلك إلى ما حدث خلال النكبة، حيث هُجرت أغلبية السكان العرب في المدن الفلسطينية؛ أما الذين هُجروا وبقوا في المدينة، فلم يُسمح لهم بالرجوع إلى بيوتهم الأصلية، وبالتالي بقوا مهجرين في مدنها. علاوة على ذلك، هناك مهجرون من القرى الفلسطينية كانوا قد لجأوا، خلال النكبة وبعدها، إلى هذه المدن.

أما التوزيع النسبي للمهجرين وفق الانتماء الديني، فيشير إلى أنّ هناك نسباً متقاربة من المهجرين المسلمين والمسيحيين (16.8% و 14.5%-على التوالي)، بينما ليس ثمة مهجرون من أبناء الطائفة الدرزية.

القرى المهجَّرة وعدد المهجَّرين المتبقي من أوائل الخمسينيات

في هذا الجزء من المقالة، سأوردُ أسماءَ القرى المهجَّرة وعددَ المهجَّرين منها والذين بقوا داخل الجزء من فلسطين الذي أقيمت عليه دولة إسرائيل. ويجدر بالملاحظة أنَّ غالبية هذه القرى غائبة عن الخرائط الرسمية الإسرائيلية في محاولة لتغييبها عن الوعي والذاكرة. سأحاول هنا تثبيت أسماء القرى المهجَّرة التي بقيَ منها مهجَّرون بناءً على مقارنة جملة من المصادر.

يشير واكيم (2001) أنَّه بالاعتماد على الإحصاء الذي أجراه الصندوق القومي اليهودي لمصلحة تأهيل اللاجئين الحكومية لسنة 1948، وكذلك بالاستناد إلى الوثائق المأخوذة من أرشيف يوسف فايتس (وهو أحد مسؤولي هذا الصندوق ورئيس «لجنة الترانسفير»)، سُجِّلت المعطيات حول القرى المهجَّرة وعدد المهجَّرين كما هو وارد في الجدول التالي. ويؤكد أنَّ هذا الإحصاء لم يشمل سوى نصف عدد المهجَّرين، وأنَّ الأعداد الواردة تتلاءم مع بداية الخمسينيات:

الجدول 2

عدد المهجَّرين من أوائل الخمسينيات، والقرى التي هُجِّروا منها، والقضاء الذي تقع فيه كلُّ قرية

في الجدول التالي وبالاغتماد على الجدول الذي ورد عند (واكيم، 2001) أورد اسمَ البلد المهجَّر وعددَ المهجَّرين منه (واكيم، 2001). لتثبيت المعلومات، جرت ملاءمة أسماء البلدات الواردة في الجدول مع المعطيات الواردة في (أبو ستَّة، 2007) ومعطيات (الخالدي، 1997) ومعطيات (عرّاف، 2004). كما أضيف اسم القضاء الذي تقع فيه كلُّ بلدة.⁹

9 المعلومات إضافية حول القرى المهجَّرة - عدد سكاّنها قبل النكبة؛ تركيبة سكاّنها؛ عدد منازلها؛ مجالات عمل سكاّنها؛ موقعها الجغرافي؛ ملكية الأراضي فيها واستخدامها؛ تاريخ احتلالها وتهجير سكاّنها؛ المستعمرات الإسرائيلية التي أُقيمت على أراضيها-، يمكن الاطلاع على: الخالدي (1997).

اسم البلد المهجر	اسم القضاء	عدد المهجرين	اسم البلد المهجر	اسم القضاء	عدد المهجرين
المجيدل	الناصره	1,185	(الحدثه) (الحدثا)	طبرية	114
البروة	عكا	994	بلد الشيخ	حيفا	114
صفورية	الناصره	754	جوارنة-عكا ¹⁰	-	111
الدامون	عكا	715	أم الزينات	حيفا	101
معلول	الناصره	673	سحماتا	عكا	84
عيلوط	الناصره	(أغلبيتهم 577) (عادوا إلى القرية)	البصة	عكا	81
شعب	عكا	574 (بعضهم) (عادوا إلى القرية)	حطين	طبرية	77
ميعار / معار ¹²	عكا	550	النهر ¹¹	عكا	66
كويكات	عكا	540	إندور	الناصره	62
*طبرية	طبرية	527	عين حوض	حيفا	60
كفر برعم	صفد	484	لوبيه	طبرية	58
اقرت	عكا	409	سيرين ¹³	بيسان	57
عمقا	عكا	303	وعرة السريس ¹⁴	حيفا	56
*بيسان	بيسان	217	هوشة	حيفا	55
المنشية ¹⁵	عكا	210	الطيرة	حيفا	50
الغابسية	عكا	188	أم الفرج	عكا	47
الطنطورة	حيفا	171	الفراضية ¹⁶	صفد	47
قومية	بيسان	158	كفر عنان	عكا	43
حواصة ¹⁷	حيفا	143	السميرية	عكا	41
المفتخرة	صفد	135	إجزم	حيفا	41
المنصورة	عكا	125	كفر سبت ¹⁸	طبرية	41
إم قبي ¹⁹	-	110			

* تشير إلى مدينة

10 لم أجد في المصادر المذكورة البلدة جوارنة-عكا، أقرب اسم وجدته لهذه البلدة في أبو ستّة (2007) هو عرب الغوارنة وتقع في قضاء حيفا.

11 في عزّاف (2004)، ورد الاسم «النهر والتل».

12 هذه البلدة لم ترد في عزّاف (2004).

13 لم ترد هذه البلدة في عزّاف (2004).

14 لم يرد اسم هذه البلدة في عزّاف (2004). يُشار هنا أنّ الحاج (1988) يشير في مقالته أنّ بعض المهجرين الذين سكنوا شفاعمرو هم في الأصل من وعرة السريس (ص. 154). كذلك يشير كيمين إلى أنّ بعض المهجرين من قرية وعرة السريس أرسلوا طلبات للمؤسسة الإسرائيلية لإعادتهم إلى قريتهم (Kamen, 1987, p. 489).

15 يجدر بالإشارة هنا أنّ الاسم «منشية» أطلق على عدة بلدات في فلسطين. انظر/ي: أبو ستّة (2007).

16 ورد ذكر هذه البلدة تحت الاسم «فراضية» في عزّاف (2004).

17 لم يرد اسم البلدة في أبو ستّة (2007)، والخالدي (1997).

18 لم يرد اسم هذه البلدة في عزّاف (2004).

19 ورد اسم البلدة هذه لدى أبو ستّة (2007)، ولم يرد في المصدرين: عزّاف (2004)، والخالدي (1997).

في الجدول أعلاه، وردت أسماء لبلدات فلسطينية حوّلتها إسرائيل إلى بلدات يهودية، كالمجيدل وبيسان وصفورية وعين حوض؛ وأسماء لبلدات هدمتها إسرائيل بصورة تامة، كالطنطورة ومعلول، وأسماء لبلدات ما زالت قائمة ولكن تهجر الفلسطينيون منها، كمدينة طبرية؛ وأسماء بلدين هُجرتا ورجع جزء من سكّانهما إليهما -هما شَعْب وعيلوط-. بالإضافة إلى البلدات المذكورة في الجدول، هناك بلدات بقي منها مهجرون، ولكن لا تتوافر المعلومات حول عدد المهجرين الذي تبَقُوا (انظروا الجدول 3).

الجدول 3

أسماء بلدات مهجرة لم يرد عدد السكّان المهجرين منها في سنوات الخمسينيات في المصادر المعتمدة

في هذا الجدول، وبالاغتماد على الجدول الذي ورد عند واكيم (2001)، أُورِدَ أسماء البلدات المهجرة التي لم يرد عدد السكّان المهجرين منها في أيّ من المصادر المعتمدة. لتثبيت المعلومات، جَرَتْ كذلك في هذا الجدول ملاءمة أسماء البلدات الواردة لدى واكيم (2001) مع معطيات أبو ستّة (2007) ومعطيات الخالدي (1997) ومعطيات عرّاف (2004) ومعطيات كبها وسرحان (2004) في كتابهما الذي تناول البلدات التي تقع في منطقة بلاد الروحة.²⁰ كذلك أضفت إلى الجدول اسم 18 بلدة مهجرة توافر شيء عن وجود مهجرين منها في المصادر: (كبها وسرحان، 2004؛ كبها وسرحان، 2000؛ كبها وبرزيلاي، 1996؛ Al-Haj, 1988)؛ ولكنها لم ترد في المصدر (واكيم، 2001)، كما أضيف اسم القضاء الذي تقع فيه كل بلدة.

20 يعرف كبها وسرحان (2004) منطقة بلاد الروحة على النحو التالي: «الهضبة المنبسطة الواقعة بين أطراف الكرمل الجنوبية والأطراف الشمالية لجبال السمرة (جبال أم الفحم والخطّاف)، وعلى وجه التحديد بين طريقيّ وادي عارة في الجنوب ووادي الملح في الشمال. أمّا حدودها الشرقية، فتتمدّد من اللجون جنوباً حتى قرية وقامون (يوقنعام) شمالاً. ولعلّ المشكلة هي في تحديد الحدود الغربية لهذه المنطقة. فهناك من يعتقد أنّها تمتدّد من مفرق الفرديس شمالاً وتتجه باتجاه مائل نحو الجنوب الشرقيّ حتّى تصل مفرق الأساور (برقائي)؛ وآخر يعتقد أنّ هذه الحدود تمتدّد على قطاع ضيق بين أراضي غابة كركور (برديس حنّه) جنوباً وبلدة بنيامين شمالاً -أي لمسافة لا تزيد على 5 كيلومترات. وعلى الأرجح أنّ الرأي الأوّل هو الأصوب، وذلك لأنّه ليست هنالك حواجز طبيعية يمكن أن تقطع المنطقة بصورة مفاجئة في برديس حنّه، كما أنّ السكّان الذين سكنوا المنطقة من الفرديس حتّى الأساور اعتبروا أنفسهم تابعين لبلاد الروحة» (ص. 7).

اسم البلد المهجّر	اسم القضاء	اسم البلد المهجّر	اسم القضاء
1 الكابري	عكا	2 صفد	صفد
3 الزيب	عكا	4 فشة ²¹	-
5 بساتين الرمال ²²	-	6 الخصاص	غزة
7 ياجور	حيفا	8 معذر	طبرية
9 خربة الكساير ²³	حيفا	10 قاطية ²⁴	-
11 سعسع	صفد	12 حلاحلة ²⁵	-
13 قديتا ²⁶	صفد	14 دلاّته ²⁷	صفد
15 المرصص	بيسان	16 قبّاعة ²⁸	صفد
17 لدّ العوادين ²⁹	حيفا	18 عين الزيتون	صفد
19 نمرين	طبرية	20 حميمة ³⁰	عكا
21 السنديانة	حيفا	22 ميرون ³¹	صفد
23 صبارين	حيفا	24 وادي عارة	حيفا
25 خبيزة ³²	حيفا	26 الكفرين ³³	حيفا
27 المزار ³⁴	حيفا	28 زرعين	جنين
29 المنسة ³⁵	جنين	30 عين غزال ³⁶	حيفا

- 21 لم أجد في المصادر المذكورة البلدة «فشة». أقرب اسم وجدته لهذه البلدة هو «فجة» وتقع في قضاء يافا. ورد هذا الاسم في المصادر: أبو ستّة (2007)؛ عزّاف (2004)؛ الخالدي (1997).
- 22 لم أجد في المصادر المذكورة البلدة بساتين الرمال.
- 23 هذه البلدة وردت تحت الاسم الكساير لدى عزّاف (2004).
- 24 لم أجد في المصادر المذكورة البلدة قاطية. أقرب اسم وجدته لهذه البلدة هو قيطية (وتقع في قضاء صفد). ورد الاسم قيطية في المصادر الثلاثة: عزّاف (2004)؛ أبو ستّة (2007)؛ الخالدي (1997).
- 25 لم أجد في المصادر المذكورة البلدة حلاحلة.
- 26 ورد اسم هذه البلدة لدى أبو ستّة (2007)، والخالدي (1997)، ولم يرد لدى عزّاف (2004).
- 27 ورد اسم هذه البلدة لدى عزّاف (2004)، ولدى الخالدي (1997) تحت الاسم «دلاّته».
- 28 ورد اسم هذه البلدة لدى أبو ستّة (2007)، والخالدي (1997)، ولم ترد في عزّاف (2004).
- 29 ذكرت بلدة «لدّ العوادين» لدى عزّاف (2004) تحت الاسم «لدّ» أو «لدّ العوادين» أو «لدّ العرب»، وذكرت لدى أبو ستّة (2007) تحت الاسم «لدّ العوادين» أو «خربة لدّ»، وذكرت تحت الاسم «خربة لدّ» لدى الخالدي (1997).
- 30 البلدة حميمة وردت فقط لدى عزّاف (2004).
- 31 ورد اسم هذه البلدة لدى أبو ستّة (2007)، والخالدي (1997)، ولم ترد لدى عزّاف (2004).
- 32 وردت هذه البلدة لدى أبو ستّة (2007)، ولدى الخالدي (1997)، ولم ترد لدى عزّاف (2004).
- 33 وردت هذه البلدة لدى أبو ستّة (2007)، ولدى الخالدي (1997)، ولم ترد لدى عزّاف (2004).
- 34 يجدر بالإشارة هنا أنّ هنالك بلدة فلسطينية أخرى اسمها المزار، وتقع في قضاء جنين.
- 35 وردت هذه البلدة تحت اسم «المنسة (المنسي)» لدى كبها وسرحان (2004)، وهما يشيران إلى أنّ هذه البلدة تُعرف أيضاً بعين المنسي» (ص. 85). أما الخالدي (1997)، فيشير إلى البلدة الواقعة في قضاء جنين على أنّها عين المنسي، ويرى أنّه «ربما كانت هذه البلدة متّصلة بقرية المنسي الأكبر منها، والواقعة على بعد نصف كيلو متر إلى الشمال الغربيّ منها» (ص. 56). ويشير إلى أنّ قرية المنسي تقع في قضاء حيفا. لدى أبو ستّة (2007)، ترد البلدتان عين المنسي والمنسي (إلى جانب المنسي يظهر أيضاً الاسم عرب بينها) كلّ على حدة، ووفق الخريطة التي ترد (ص. 48) فهما شديداً التقارب. ولدى عزّاف، يرد الاسم المنسي وعين المنسي كلّ على حدة أيضاً.
- 36 هناك سگان من قرية عين غزال يسكنون بلدة الفرديس (مقابلة مع د. مصطفى كبها 10.07.07).

المهجّرون الفلسطينيون في إسرائيل

31	دالية الروحة ³⁷	حيفا	32	اللجون	جنين
33	صرفند	حيفا	34	خريش ³⁸	طولكرم
35	قنير	حيفا	36	السركس ³⁹	حيفا
37	قيرة وقامون ⁴⁰	حيفا	38	البويشات ⁴¹	حيفا
39	دير القاسي ⁴²	صفد	40	سبلان ⁴³	صفد

المصادر: (كبها وسرحان، 2000؛ 2004؛ كبها وبرزيلاي، 1996؛ واكيم، 2001؛ Al-Haj، 1988)

أماكن لجوء المهجّرين

ارتبطت أماكن لجوء المهجّرين بعدّة عوامل، منها الاتجاه الذي دخلت منه القوّات العسكريّة اليهودية إلى القرية، ومدى القرب الجغرافي للقرى التي لجأ المهجّرون إليها، وعدد السكّان الذين هُجّروا من القرية، وانضمام مهجّرين من قرى مهجّرة مختلفة إلى البلدة نفسها. وفي بعض الأحيان، تأثرت أماكن اللجوء بالاتّجاه الذي حدّته القوّات العسكريّة الصهيونيّة للخروج من القرية. وبطبيعة الحال، لجأ المهجّرون -في الغالب- إلى قرى لم تحتلّها، بعدد، القوّات العسكريّة الصهيونيّة، معتقدين أنّها آمنة وأنّ بوسعهم المكوث فيها ريثما تهدأ الأوضاع ليرجعوا إلى بلدتهم (موسى، 1988؛ Kamen، 1987).

وخلال البحث عن مأوى، وعندما وجد المهجّرون قرى مهجّرة، لم يشعروا بالأمان في البقاء فيها، استمروا في التفتيش عن مكان آخر يلجأون إليه. وفي الحالات القليلة التي لجأ فيها المهجّرون إلى قرى مهجّرة أخرى، أرغمت القوّات العسكريّة الإسرائيليّة هؤلاء المهجّرين على ترك تلك القرى، وأرغمتهم على الرحيل باتّجاه الحدود الأردنيّة أو اللبنايّة (Kamen،

37 يشير كبها وسرحان (2004) إلى أنّ «المصادر تختلف حول كتابة اسم بلاد الروحة، وتبعاً لاختلاف الكتابة يختلف المعنى، فهناك من يكتبها روحة وآخر روحا وثالث روعاء» (ص. 10). ترد هذه البلدة تحت الاسم دالية الروحاء لدى أبو ستّة (2007) ولدى الخالدي (1997). لم ترد لدى عزّاف (2004).

38 لم أعثّر في المصادر المذكورة على اسم هذه البلدة. ولكن استثناءً إلى مقابلة مع د. مصطفى كبها، كانت هذه البلدة قائمة ومعظم أهاليها في بلدة جلعولية في حارة تدعى خريش (مقابلة مع د. مصطفى كبها 10.07.2007)

39 ورد اسم هذه البلدة لدى أبو ستّة (2004) والخالدي (1997) تحت الاسم «خربة السركس». ويشير عزّاف (2004) إلى أنّ هذه البلدة تسمى أيضاً سركس. ويعيش بعض مهجّري هذه البلدة في كفركما والريحانيّة وباقة الغربيّة (مقابلة مع د. مصطفى كبها 10.07.2007).

40 وردت لدى أبو ستّة (2007) تحت الاسم «قيرة وقمون»، ولدى عزّاف (2004): «قيرة وقامون»، ولدى الخالدي (1997): «قيرة (قيرة وقامون)».

41 وردت هذه البلدة لدى أبو ستّة (2007)، ولم ترد لدى عزّاف (2004) والخالدي (1997).

42 لم يرد اسم هذه البلدة لدى الخالدي (1997). ويجدر بالذكر هنا أنّ الحاجّ (1988) يُشير إلى أنّه من بين المهجّرين في ترشيحا كان هناك مهجّرون من قرية دير القاسي.

43 لم يرد اسم هذه البلدة لدى عزّاف (2004). ويجدر بالذكر هنا أنّ الحاجّ (1988) يُشير إلى أنّه من بين المهجّرين في ترشيحا كان هناك مهجّرون من قرية سبلان (ص. 154).

(1987).

لم يلجأ جميع مهجّري كلّ قرية إلى موقع واحد، بل توزّعوا - في بعض الحالات - على مجموعة من القرى التي سلّمت من الدمار والتهجير. يتمركز معظم المهجّرين في منطقة الشمال، ولا سيّما منطقة الجليل (واكيم، 2001). ومن بين 162 قرية هُدمت كلّياً في منطقتيّ الجليل والشمال، بقي مهجّرون من 44 قرية فقط، أي إنّهُ لم يبقَ أيّ فلسطيني من أهالي 118 قرية مهجّرة ومهدّمة (Kamen, 1987, pp. 470-471).

من بين الأربع والأربعين قرية من القرى التي هُجّرت وبقي جزء من سكّانها في وطنهم، ثمة 12 قرية بقي معظم سكّانها مهجّرين في وطنهم. هذه القرى هي: المجيدل؛ اللجون؛ الدامون؛ البروة؛ اقرت؛ كفر برعم؛ الرويس؛ حدّثة؛ معلول؛ المفتخرة؛ المنصورة؛ قومية. ومن بين سكّان 33 قرية، بقي عدد قليل يتراوح بين 1% و17% في أحسن الأحوال (كبها وسرحان، 2004؛ Kamen, 1987). وقد استوعبت 47 قرية ومدينة (من أصل 67 من القرى والمدن العربيّة التي بقيت قائمة في الشمال بعد النكبة) عدداً من المهجّرين. ومن القرى والمدن التي استوعبت المهجّرين: الناصرة؛ المغار؛ طمرة؛ الجديدة؛ دير الأسد؛ كابول؛ شفاعمرو؛ الرامة؛ البقيعة؛ البعنة؛ الجشّ؛ ترشيحا؛ كفركتنا؛ ديرحنا؛ عكبرة؛ الرينة؛ عيلوط؛ المشهد؛ عزّابة؛ فسّوطة؛ دالية الكرمل؛ معليا؛ المزرعة؛ دنون؛ أبوسنان؛ كفر ياسيف؛ المكر؛ الناعورة؛ صندلة؛ مجد الكروم؛ عبلين؛ عيلبون؛ يافة الناصرة (واكيم، 2001؛ Kamen, 1987). ومن القرى والمدن التي استوعبت المهجّرين في منطقة المثلث: أمّ الفحم؛ معاوية؛ مصمص؛ عارة؛ مشيرفة؛ زلفة، برطعة؛ كفر قرع (كبها وسرحان، 1996؛ كبها وسرحان، 2004). أمّا قرية الفريديس الساحليّة، فقد استوعبت هي أيضاً مهجّرين (كبها وسرحان، 1996، ص. 9).

في بعض القرى، شكّل المهجّرون نسبة عالية من السكّان في بداية الخمسينيّات. على سبيل المثال: ثلث السكّان في كلّ من مجد الكروم والجشّ وطمرة كانوا من المهجّرين؛ ربع السكّان في كلّ من الناصرة وكفر ياسيف كانوا من المهجّرين؛ وفي كلّ من يافة الناصرة والمكر والجديدة أكثر من نصف السكّان كانوا من المهجّرين. وفي عزّابة وأبو سنان ودير حنا والبعنة شكّل عدد المهجّرين أقلّ من 10% (Kamen, 1987, p.474). كما شكّل المهجّرون نسبة كبيرة من السكّان في بلدات أخرى، كالفرديس وجلجولية وأمّ الفحم، بيدّ أنّه لا تتوافر معلومات حول نسبتهن في هذه البلدات.

وهناك مجموعة من المهجّرين لجأت إلى المدن العربيّة التي وقعت تحت السيادة الإسرائيليّة،

وأصبحت تُعرّف في ما بعد كـ «مدن مختلطة»، نحو: عكا؛ يافا؛ اللد؛ الرملة؛ حيفا. من هؤلاء المهجرّين مَنْ كان أصلاً من هذه المدن، ومنهم مَنْ لجأ إليها من قرى مهجرة قريبة. وكمثال على ولادة مسألة المهجرّين في المدن المختلطة، يراجع شيكلا مسألة المهجرّين الذين يسكنون مدينة عكا اليوم. يذكر شيكلا أنه عندما هاجمت القوات العسكرية الصهيونية مدينة عكا وهجرت سكّانها في العام 1948، بقي عدد من السكّان الذين هُجروا من بيوتهم في مدينة عكا لكنّهم لجأوا إلى البيوت المهجرة في عكا القديمة التي صادرها «القيم على أملاك الغائبين» تحت التسمية القانونية «أملاك غائبين» (Schechla, 2001). وقد سكن هؤلاء المهجرّون فيها على أنّهم «سكّان محميّون» (دون ملكيّة على هذه الأراضي؛ وهم يدفعون أجوراً منخفضة). وثمة مثال آخر: مهجرو مدينة حيفا. يشير كيم (1988) إلى أنّ عدد المهجرّين الذين بقوا في مدينة حيفا بعد النكبة كان قليلاً نسبياً، فأغلبية مَنْ بقوا في المدينة بعد النكبة هم من سكّانها الذين لم يهجروها على الإطلاق، أو كانت السلطات الإسرائيلية قد سمحت لهم بالعودة إليها من مكان لجوئهم المؤقت. وكسائر المهجرّين في المدن المختلطة الأخرى، في يافا واللد والرملة، لم يُسمح لمهجرّي حيفا بالعودة إلى بيوتهم الأصليّة. أمّا أغلبية هؤلاء الذين لم يُدفعوا إلى الهرب من بيوتهم، فلم تَسمح لهم السلطات الإسرائيليّة بالبقاء فيها، لا سيّما تلك الواقعة خارج الأحياء التي خُصّصت للسكّان العرب (Kamen, 1988).

المكانة القانونيّة للمهجرّين وممتلكاتهم

منعت السلطات الإسرائيليّة المهجرّين من العودة إلى ديارهم، وصادرت أراضيهم وأملاكهم⁴⁴ وفق قوانين مختلفة، أهمّها أنظمة الطوارئ بشأن «أملاك الغائبين» لسنة 1948 و«قانون أملاك الغائبين» لسنة 1950.⁴⁵ ويُعتبر المهجرّون الفلسطينيون في إسرائيل «غائبين» بحسب القانون الإسرائيلي، رغم بقائهم في وطنهم، وهذا لأنّهم تركوا قراهم الأصليّة، وذلك بصرف النظر عن الأسباب التي دفعتهم إلى تركها. ورغم أنّهم مُنحوا المواطنة الإسرائيليّة،

44 تقدّر أملاك المهجرّين في إسرائيل بنحو 300 ألف دونم من الأرض، أعلنت إسرائيل عنها على أنّها «أملاك غائبين» (مصالحة، 2003، 159).

45 وقد سنّت دولة إسرائيل نحو 30 قانوناً، حوّلت بواسطتها الأراضي الخاصّة (التي هي بأغلبها عربيّة) إلى أراضٍ بملكيّة الدولة، وعملياً إلى مصلحة الاستعمال «الشعب اليهودي»، وبالتالي يُفرض ذلك إلى استثناء المواطنين الفلسطينيين من الملكيّة واستغلال الأراضي. وطبقاً للقوانين التي سنّت -ولا سيّما «قانون أساس أراضي إسرائيل» و«قانون سلطة التطوير»- أصبحت كلّ الأراضي تقريباً ملكاً للدولة (نحو 93%) (مصالحة، 2003؛ يفتاحيل، 2001).

حسب قانون الجنسية الإسرائيلي لعام 1952، إلا أنهم مُنعوا بصورة منهجية من العودة إلى بيوتهم وأراضيهم أو استعادة أملاكهم (مصالحة، 2003). وبموجب أنظمة الطوارئ بشأن أملاك الغائبين لسنة 1948، وُضع كل ما يملكه اللاجئون من أملاك تحت تصرف «القيم على أملاك الغائبين». وقد وُضع تعريف للغائبين وفق هذه الأنظمة بحيث يشمل المهجرين الفلسطينيين من قراهم الأصلية. هذه الأنظمة منحت «القيم على أملاك الغائبين» صلاحية مؤقتة فقط بشأن التصرف بأملاك «الغائبين» (جريس، 1967). لذا، عملت المؤسسة التشريعية على إتمام «الوجه القانوني» للسيطرة على أملاكهم، فسنت في العام 1950 «قانون أملاك الغائبين». ويخول هذا القانون «القيم على أملاك الغائبين» الاعتناء بأملاك الغائبين وإدارتها وطرده المقيمين فيها؛ إذ يُعتبر القيم، بموجب هذا القانون، مالكاً لهذه الأملاك إلى أن يُثبت «الغائب» أنه لم يكن غائباً، أو أنه لا يُعتبر غائباً في نظر القانون؛ وهو أمر شبه مستحيل -بموجب السوابق القانونية التي جاءت في هذا الصدد (جريس، 1967؛ كوهين، 2002؛ مصالحة، 2003)-. ولذا، القانون لا يمنح «الغائب» -سواء أكان لاجئاً أم مهجراً- حق استعادة أملاكه. وقد صيغ القانون خصيصاً كي يُشمل فيه المهجرون من مواطني إسرائيل ليمنعهم من العودة إلى قراهم وبيوتهم.

المطالبة بالعودة و«جمعية الدفاع عن حقوق المهجرين في إسرائيل»

بدأ المهجرون يطالبون بالعودة إلى قراهم منذ أن هُجروا. وقد تنظمت لجان محلية لمهجري القرى للمطالبة بالعودة إلى بلداتهم (كلجان مهجري اقرت وكفر برعم والغابسية وصفورية، وغيرها من اللجان). لم تأخذ المطالبة بالعودة منحى قطرياً في النضال والتنظيم المحلي، بل جاءت على أساس محلي عبر المسالك القضائية (كما هو الأمر مع قريتي اقرت وكفر برعم، ومع الغابسية)، أو عبر محاولات بعض المهجرين إرسال رسائل إلى مختلف الوزراء، مطالبين بإعادتهم إلى قراهم، مثل مهجري: الدامون؛ الرويس؛ وعرة السريس؛ الطيرة (طيرة الكرمل)؛ طبرية؛ قيسارية (كوهين، 2002؛ Kamen, 1987, pp. 491-492). غياب التنظيم القطري والجماعي، وعدم بداية تبلوره إلا في بداية التسعينيات، يمكن أن يُعزى إلى جملة من العوامل، أذكر منها: **السبب الأول** هو الحكم العسكري؛ فمنذ العام 1948 حتى العام 1966، وقّع السكّان الفلسطينيون تحت «الحكم العسكري» الذي حظر عليهم التنقل من قرية إلى أخرى دون تصاريح، وقد انعكس هذا على إمكانية التبلور والتنظيم السياسي للفلسطينيين في إسرائيل بصورة عامّة، وفي هذه الحالة انعكس الأمر على منع

التنظيم القطري للمهجرّين. **السبب الثاني** هو التوقع الجغرافي لسكّان تلك القرى. في بعض الحالات، لجأ سكّان القرى المهجرة إلى البلدات نفسها، وبالتالي ساعد هذا في صياغة قضيتهم من خلال لجان محلّية. **السبب الثالث** لتبلورهم على الصعيد المحلّي، لا على الصعيد السياسي القطري، هو قوّة الذاكرة الفلسطينية الجماعية المحلّية، وهو ما انعكس في التنظيم السياسي المحلّي، حيث إنّ الأشخاص الذين هُجّروا من معلول -مثلاً- جمعت بينهم ذاكرة معلول كقرية يعيشون فيها بتجربتهم الاجتماعية والسياسية، وربطت بينهم علاقة جوار وقرابة، فقد تبلوروا وتنظّموا ليرجعوا إليها حين كان ذلك ممكناً.

منذ بداية التسعينيات، ظهر عمل قطريّ وجماهيريّ منظم يهدف إلى إعادة المهجرّين إلى قراهم ويعيد بناء الذاكرة الجماعية. وقد تأطّرت أغلبية اللجان المحلّية ضمن «جمعية الدفاع عن حقوق المهجرّين في الداخل» في العام 1995. من الجدير بالإشارة هنا أنّ لجنّتي اقترت وبرعم لم تنضمّا إلى لجنة المهجرّين، وذلك لأنّ أعضاءهما يرون في حالتهم حالة خاصّة، إذ إنّ المحكمة العليا كانت قد أصدرت قرارات مختلفة تقضي بإرجاعهم، كان أولّها في العام 1951، ولذا هم يطالبون بالعودة إلى قراهم ضمن المسار القضائيّ، المسار التي لم تخضّه «جمعية الدفاع عن حقوق المهجرّين».

جاء التفكير في إقامة جمعية المهجرّين بعد مؤتمر مدريد في العام 1992 والمبادرات الإسرائيلية- الفلسطينية، وذلك عندما رأى المهجرّون أنّ قضيتهم لم تُدرج في سياق المفاوضات بين الطرفين الإسرائيليّ والفلسطينيّ. إنّ إقامة هذه اللجنة في التسعينيات ارتبطت بالتوجّه السياسيّ لدى الفلسطينيين في إسرائيل ورؤية الفلسطينيين لأنفسهم ومكانتهم داخل دولة إسرائيل بعد اتّفاقيّة أوسلو.

تطالب جمعية المهجرّين دولة إسرائيل بإلغاء القوانين التي تُعتبر المهجرّين «غائبين»، وإرجاع المهجرّين واللاجئين إلى قراهم ومدنهم وفق القرار 194 الذي يقضي بعودة اللاجئين أو تعويضهم. تشدّد الجمعية في خطابها -في بعض الأحيان- على كون المهجرّين مواطنين في دولة إسرائيل، وعليه ينبغي عليها أن تعيدهم إلى بلدتهم، الأمر الذي يقوّض -بنظرهم- الادّعاء الإسرائيليّ الذي مفاده أنّ عودة اللاجئين تشكّل تهديداً ديموغرافياً لطبيعة دولة إسرائيل اليهودية. ورغم أنّ الجمعية تشدّد على المطالبة بإرجاع اللاجئين والمهجرّين، لم تخض حتّى الآن في إسقاطات التشديد على كون المهجرّين مواطنين في دولة إسرائيل في بعض الأحيان في خطابها.

تعيد الجمعية إحياء ذاكرة القرى المهجرة، من خلال المسيرات المنظّمة إليها ضمن

إحياء ذكرى النكبة سنوياً، وتحديداً في يوم الإعلان عن إقامة دولة إسرائيل الذي يُعرف بـ «عيد الاستقلال»، بغية إبراز الوجه الآخر لـ «استقلال إسرائيل»، ألا وهو نكبة الشعب الفلسطيني (كوهين، 2002). ومن المفيد الإشارة، في هذا السياق، أن نشاط المهجرين وخطابهم السياسي ساهم -إلى حد بعيد- في الحديث عن النكبة والتهجير لدى الفلسطينيين في إسرائيل -وهو ما غاب حتى فترة طويلة عن الخطاب السياسي الفلسطيني في إسرائيل-⁴⁶ كذلك شكّلت مطالبة لجنة المهجرين بتصحيح الغبن التاريخي، الذي ارتكبه إسرائيل تجاه اللاجئين الفلسطينيين، أسبقية في الخطاب السياسي الفلسطيني في إسرائيل في تعاطيه مع المؤسسة والمجتمع الإسرائيليّين. إن الاهتمام بقضايا اللاجئين فلسطينياً تَفَاوَتَ بين فترة وأخرى في تاريخ الشعب الفلسطيني، غير أنه بعد أوصلو، بدأ التشديد على مسألة اللاجئين (نحو ما قامت به حركة حق العودة -على سبيل المثال)، خلافاً للفترة التي سبقتها، حيث إن مسألة اللاجئين لم تكن دائماً محطّ اهتمام المؤسسات القومية الفلسطينية (Sayigh, 2007). لا يختلف الأمر بالنسبة للمهجرين في إسرائيل، إذ إن الأحزاب السياسية والمؤسسات الفلسطينية لم تشدّد دوماً على قضاياهم، ولم تطالب باستمرارٍ بإعادتهم إلى بلداتهم، غير أن الوضعية اختلفت، بعد أوصلو وفي ظلّ الفعالية السياسية للمهجرين أنفسهم التي اتّسمت بالتنظيم القطري على نحو لم يسبق له مثيل (صباغ-خوري، 2006).

تُنظّم لجنة المهجرين ندوات للمدارس والمؤسسات المختلفة، بهدف التوعية السياسية في ما يتعلّق بالنكبة وباللاجوء، وتعمل إلى جانب جمعيات أخرى (كمؤسسة الأقصى) -على سبيل المثال- على صيانة المقدّسات في القرى المهجرة. كما تُجري اللجنة دورات لتأهيل مرشدين ومرشدات لتنظيم جولات للقرى والمدن المهجرة ابتغاء التعرّف عليها. تتطرق هذه الدورات إلى الأبعاد التاريخية والجغرافية والسياسية لمسألة القرى المهجرة واللاجئين والمهجرين على وجه الخصوص، بغية إحياء هذه القرى في الذاكرة الجماعية الفلسطينية وتعريف الأجيال الجديدة (الأجيال الثالثة للنكبة) بمسألة التهجير واللاجئين والمهجرين، وبخاصّة في ظلّ عمل المؤسسات الإسرائيلية، بصورة مستمرة، على تغييبها من الذاكرة الجماعية

46 انظر/ي، مثلاً لذلك، «بيان اللجنة التحضيرية لمؤتمر العودة والسلام العادل»، 14.5.2007، الذي عقدته الجمعية بالتعاون مع الجمعيات «اتّجاه»، و«ذاكرات»، و«معهد إميل توما» للعام الثالث على التوالي: «عام آخر يمرّ على نكبة الشعب الفلسطيني التي تتواصل تداعياتها يوماً بعد يوم منذ العام 1948. النكبة بالنسبة لنا ليست حدثاً عابراً أو مناسبة، وإنما هي واقع قائم على المأساة والغبن التاريخيين اللذين لا يزالان يشكّلان الحدث المؤسّس في التاريخ الحديث للشعب الفلسطيني». انظروا:

<http://www.ror194.org/index.php?id=293>

تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في 10 تموز 2008.

المهجّرون الفلسطينيون في إسرائيل

الفلسطينيّة. وقد ساهم نشوء جمعيّة المهجّرين في وضع قضيتهم في السياق الفلسطينيّ في إسرائيل وخارجها. وعزّز ذلك التواصل بين الفلسطينيين في إسرائيل والفلسطينيين في الشتات، من خلال ارتباط قضيتهم بقضية اللاجئين، رغم أنّ إسرائيل تتعامل مع اللاجئين داخل حدودها بمعزل عن سائر القضايا، وتعتبر قضيتهم شأنًا إسرائيليًّا داخليًّا.

المراجع

العربية

- أبو ستّة، سلمان (2007). **طريق العودة- دليل المدن والقرى المهجرة والحالية والأماكن المقدسة في فلسطين**. لندن: هيئة أرض فلسطين.
- الخالدي، وليد (1997). **كي لا ننسى، قرى فلسطين التي دمّرتها إسرائيل سنة 1948 وأسماء شهدائها**. بيروت: مؤسسة الدراسات الفلسطينية.
- بديل. (2003). **الفلسطينيون المهجّرون في الداخل- الحماية الدوليّة والحلول الدائمة**. بيت لحم: بديل-المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين.
- جريس، صبري (1967). **العرب في إسرائيل**. القدس: جامعة الدول العربية في القدس.
- جمعية الجليل؛ وركاز؛ ومدى الكرمل (2005). **الفلسطينيون في إسرائيل- المسح الاجتماعي الاقتصادي- النتائج الأساسية**. شفاعمرو: جمعية الجليل-الجمعية القطرية للبحوث والخدمات الصحيّة.
- عزّاف، شكري (2004). **المواقع الجغرافية في فلسطين: الأسماء العربية والتسميات الإسرائيلية**. بيروت: مؤسسة الدراسات الفلسطينية.
- كبها، مصطفى؛ وسرحان، نمر (2004). **بلاد الروحة في فترة الانتداب البريطاني، السنديانة نموذجاً**. رام الله: دار الشروق للنشر والتوزيع.
- كوهين، هليل (2002). **«الغائبون الحاضرون»- اللاجئون الفلسطينيون في إسرائيل منذ عام 1948**. القدس: مركز دراسات المجتمع العربي في إسرائيل.
- مصالحة، نور الدين (1997). **أرض أكثر عرب أقلّ: سياسة «الترانسفير» الإسرائيلية في التطبيق 1949-1996**. بيروت: مؤسسة الدراسات الفلسطينية.
- مصالحة، نور الدين (2003). **إسرائيل وسياسة النفي- الصهيونية واللاجئون الفلسطينيون**. رام الله: مدار-المركز الفلسطيني للدراسات الإسرائيلية.
- واكيم، واكيم (2001). **لاجئون في وطنهم: الحاضرون الغائبون في إسرائيل**. مجلة الدراسات الفلسطينية، 46/45، 90-104.
- يفتاحيل، أورن (2001). **الأراضي، التخطيط وعدم المساواة: تقسيم المدى بين اليهود والعرب في إسرائيل**. رام الله: مدار-المركز الفلسطيني للدراسات الإسرائيلية.

الإنجليزية

- Al-Haj, M. (1986). Adjustment patterns of the Arab internal refugees in Israel. *Internal Migration*, 24(3), 651-674.
- Al-Haj, M. (1988). The Arab internal refugees in Israel: The emergence of a minority within the minority. *Immigrants and Minorities*, 2, 149-165.
- Kamen, C. (1987). After the catastrophe I: The Arabs in Israel, 1948-1951. *Middle Eastern Studies*, 23(1), 453-493.
- Kamen, C. (1988). After the catastrophe II: The Arabs in Israel, 1948-1951. *Middle Eastern Studies*, 24(1), 68-109.
- Sayigh, R. (2007). Palestinian refugee women, stories of home and homelessness: Towards a new research agenda. *Review of Women Studies*, 4, 9-25.
- Schechla, J. (2001). The invisible people come to light: Israel's 'internally displaced' and 'unrecognized villages'. *Journal of Palestine Studies*, 31(1), 20-31.
- Segev, T. (1986). *1949-The first Israelis*. New York: The Free Press.

العربية

- صباغ-خوري، أريج (2006). ما بين قانون العودة وحق العودة: قراءة في الخطاب الفلسطيني في إسرائيل. تل أبيب: جامعة تل أبيب، أطروحة ماجستير.
- كبها، مصطفى؛ وبرزيلاي، رونيت (1996). لاجئون في وطنهم: لاجئو الداخل في دولة إسرائيل، 1948-1996. جيفعات حبيبة: معهد دراسات السلام.
- موسى، حسن (1988). التوزيع الجغرافي للاجئين العرب في وطنهم في منطقة الجليل 1948-1987. حيفا: جامعة حيفا، أطروحة ماجستير.

قراءة إضافية

- بديل (2001). العودة إلى ديارهم-الحلّ العادل والدائم لقضية اللاجئين الفلسطينيين. بيت لحم: بديل-المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين.

الفلسطينيون في إسرائيل

قراءات في التاريخ، والسياسة، والمجتمع

نديم روحانا أريج صباغ-خوري
محرران

الحكم العسكري

يئير بويميل

2011



مدى الكرمل

المركز العربي للدراسات الإجتماعية التطبيقية

الحكم العسكري

يئير بويميل*

حققت الحركة الصهيونية، خلال حقبة الانتداب البريطاني (1922-1948)، مشروع «إقامة البيت القومي للشعب اليهودي» في فلسطين، من خلال إجراءات العزل، والفصل، والإقصاء لمعظم أبناء الشعب الفلسطيني، وهم من شكّلوا على الدوام الأغلبية السكانية. ولم يطمح التيار المركزي - ذو التأثير الأكبر - داخل الحركة الصهيونية، في يوم من الأيام، إلى إقامة دولة ثنائية القومية، أو أي إطار سياسي واقتصادي يهودي عربي مشترك. النشاط الصهيوني الفعلي، الذي شكّل محصلة أهداف الحركة الصهيونية الواضحة، كان أحادي القومية على الدوام، ولم يبتغ سوى إقامة دولة يهودية لأسباب عديدة، وعلى رأسها النشاط العسكري للهجاناه وإيتسل والجيش الإسرائيلي. خلال حرب العام 1948، تحول نحو 770-780 ألف من سكان البلاد الفلسطينيين إلى لاجئين في الدول المجاورة (Abu-Lughod, 1971, p. 161)، نتيجة تهجيرهم أو هربهم، في ظروف الحرب، من المناطق التي أصبحت فيما بعد دولة إسرائيل. على هذا النحو أصبح اليهود أغلبية ساحقة في الدولة الجديدة.

رفضت الأغلبية اليهودية قياداتها إزالة الحواجز واستيعاب العرب الذين بقوا داخل حدود الدولة، وواصلت المؤسسة اليهودية اتباع سياسة «البيت القومي لليهود» من خلال تقليص استحقاقات المواطنة الإسرائيلية الديمقراطية، المشتركة للأغلبية اليهودية والأقلية العربية. خلال حرب العام 1948، قرّر «مجلس الدولة المؤقت» فرض سيادة خاصة من الحكم العسكري على الجليل والمثلث ومدن الرملة واللدّ ويافا ومجدل عسقلان - وهي المناطق التي كانت مأهولة عند انتهاء المعارك بأغلبية من العرب.

كان الحكم العسكري بمثابة وحدة عسكرية داخل الجيش، وتشكّل من ضباط وجنود يؤدّون الخدمة العسكرية النظامية والثابتة؛ أمّا قائد الحكم العسكري، فقد كان ضابطاً في الجيش النظامي، وخضع مباشرة لرئيس الأركان ووزارة الأمن. كان الحكم العسكري، منذ العام 1948 حتى إلغائه الكامل خلال عام 1968، الجسم المؤسّساتي الإسرائيلي المركزي

* د. يائير بويميل هو مؤرخ في تاريخ الشرق الأوسط ومدير القسم متعدد المجالات في أورانيم-الكلية الأكاديمية للتربية.

الذي عمل في صفوف الأقلية العربية في إسرائيل؛ وبالاعتماد على صلاحيته المستمدة من الحكومة، كان بمثابة الجهاز القانوني- العسكري- السياسي الذي وفر إمكانية المضي قدماً في بناء الدولة اليهودية بعد العام 1948، حسب أنماط «البيت القومي» من فترة الانتداب، أي من خلال إقصاء العرب عن عمليات بناء وتطوير الدولة، وتجاهل وجودهم.

استندت المرجعية القانونية للحكم العسكري على أنظمة الدفاع الإنتدابية لحالة الطوارئ (1945)، التي اعتمدها -هي وقوانين انتدابية عديدة أخرى- مجلس الدولة المؤقت، والكنيست الإسرائيلي في ما بعد. قام الحكم العسكري باستخدام خمسة من أنظمة الطوارئ الانتدابية فقط من مجموع 162، ومكن ثلاثة منها (ذات الأرقام: 110؛ 111؛ 124) الحكم العسكري من التحكم بحرية التنقل للمواطنين الخاضعين لسيطرته، وتقييدها، إلى حد منعها. أما المادتان الأخريان (109 و 125)، فقد مكنتا الحاكم العسكري من منع دخول المواطنين إلى مناطق أعلن عنها مناطق مغلقة (شيف وهابر، 1976).

فُرضت هذه الأنظمة على العرب بواسطة الجهاز العسكري للحكم العسكري. ومنذ إلغاء هذا الجهاز في شهر كانون الأول من العام 1966 حتى نهاية العام 1968، نقل رئيس الأركان إلى شرطة إسرائيل صلاحية فرض الأنظمة على السكان.

وبما أن المناطق التي خضعت لسيطرة الحكم العسكري كانت تضم أغلبية عربية واضحة، وعلى ضوء الطابع الفعلي لنشاط الجنود والضباط، لم يكن طابع المهمة المركزية للحكم العسكري عسكرياً أو أمنياً، بل كان مدنياً بالأساس، وتجسدت هذه المهمة في فرض الرقابة على الأقلية العربية في إسرائيل وإلغاء حرياتها الديمقراطية. كان لهذه الرقابة، التي أعلن عنها رقابة أمنية، انعكاسات يومية متعددة، تمحورت في التضييق على حرية التنقل أو منعها؛ والمقصود بهذا التنقل بين منطقة وأخرى، أو بين القرى المختلفة، والوصول إلى الحقول الزراعية، وكذلك التضييق على حرية العمل، وحرية الوصول إلى مراكز التشغيل والصحة والتعليم والتجارة والتسوق، وحرية التنظم الجماهيري والسياسي، والحرية الاقتصادية، والحرية في مناهج التعليم، والحرية في كل نشاط مستقل آخر للمواطنين العرب. خضع المواطن العربي خضوعاً فعلياً لنظام صارم من التصاريح، فكل ما رغب في القيام به من نشاطات خارج منطقة سكناه استوجب الحصول على تصريح من الحاكم العسكري.

في العام 1959، كتب شموئيل ديفون، مستشار رئيس الحكومة للشؤون العربية، وهو الموظف الإسرائيلي الأكثر أهمية من بين العاملين في المجتمع العربي (وتلخصت وظيفته في التنسيق بين أجسام السلطة المختلفة العاملة في صفوف العرب)، كتب أن الجمهور العربي

في العام 1949 كان يعيش «في حالة من الصدمة والتشتت والرعب والانشقاق»¹. كل ذلك في الوقت الذي استندت فيه الحكومة والمؤسسة الإسرائيلية فكرياً وجماهيرياً وسياسياً على ادعاء مؤداه أن الجمهور العربي يشكل جزءاً من العدو، وأن هذا الجمهور يشكل خطراً أمنياً ووجودياً على الدولة اليهودية، ولذا تنبغي مراقبته وتحديد خطواته بواسطة الجيش الذي يشكل - على عكس الإدارة المدنية - عاملاً رادعاً ومهدداً. هذا الادعاء، الذي يركز على صورة العربي التي طوّرت في صفوف اليهود في الحقبة الانتدابية، وخلال حرب العام 48، لقي رواجاً لدى غالبية الجمهور اليهودي، ولم يلقَ من النقد سوى القليل، على الرغم من أنه حتى أيامنا هذه لم يبرهن أحد أن المواطنين العرب في إسرائيل شكّلوا خلال فترة الحكم العسكري تهديداً أمنياً. وأضاف المستشار، بالإضافة إلى ذلك، أن الحكم العسكري يلقى، من خلال «المخاتير» وزعماء الحمايل، نجاحاً في السيطرة على الجمهور العربي برمّته، وبما أنه يُمثّل الجيش الإسرائيلي والقوة الإسرائيلية، فهو يفلح في «السيطرة التامة والمطلقة على جميع المناطق العربية»².

من خلال فرض الأنظمة المختلفة، رمت نشاطات الحكم العسكري إلى تحقيق جملة من الأهداف: تفرغ المواطنة الإسرائيلية التي مُنحت للعرب من معانيها، تفرغاً يحاذي الإلغاء؛ إقصاء العرب عن المؤسسات الرسمية والجماهيرية للدولة اليهودية؛ التمييز ضدهم في جميع المجالات؛ إلغاء تعريفهم وهويتهم ومنع بلورة هوية قومية جماعية، ومساعدة المؤسسة الإسرائيلية لتنفيذ سياستها تجاه العرب.

إن أحد أسس هذه السياسية هو مصادرة 60% من أراضي العرب؛ منع عودة المهجرين إلى قراهم؛ منع أصحاب الأراضي من الوصول إلى أراضيهم؛ إقامة بلدات يهودية في قلب التجمعات السكانية العربية؛ الحيلولة دون قيام وجود منظم ومستقل للنشاط الجماهيري والاجتماعي والثقافي؛ منع النشاط السياسي العربي الداخلي المستقل؛ تعميق التصدعات والانشقاق في صفوف العرب أو خلق تصدعات جديدة؛ تنظيم تدفق القوة العاملة العربية إلى مراكز تشغيل في الوسط اليهودي (حسب مستويات البطالة في الوسط اليهودي)؛ تجنيد المتعاونين ومنح الرشى؛ توجيه وإرشاد الموظفين الحكوميين وموظفي الهستدروت الذين قدموا للعمل في صفوف العرب؛ مساعدة الحزب الحاكم (مباي) في تجنيد الأصوات خلال فترة الانتخابات؛ وربما كذلك إبعاد العرب إلى ما وراء الحدود، إذا سنحت الفرصة لذلك

1 معلومات إضافية، انظروا «توصيات لمعالجة الأقلية العربية في إسرائيل»، أيلول 1959، أرشيف دولة إسرائيل، 18-1959-926، ص. 12.

2 نفس المصدر، ص. 2.

خلال معركة إضافية (بويميل، 2006).³

على الرغم من تشديد بن غوريون المتكرر أنّ الحكم العسكريّ هو بمثابة ذراع للجيش، حصل قائد الحكم العسكريّ على التعليمات من «اللجنة المركزيّة للأمن»، وهو الجسم الأعلى الذي عالج السياسات الحكوميّة تجاه العرب في إسرائيل. وضمت هذه اللجنة كلاً من قائد الحكم العسكريّ، وقائد الوحدة العربيّة في المخابرات العامّة (الشاباك)، وقائد وحدة المهمّات الخاصّة في الشرطة، بالإضافة إلى مستشار رئيس الحكومة للشؤون العربيّة الذي ترأّس اللجنة. عبّر العلاقة الوثيقة بين هذه الأجسام الأمنيّة، أدار رجال الحكم العسكريّ ملفّاتٍ متابعيّة شخصيّة حول كلّ قرية وقرية، وحول المدارس و«المخاتير» والمعلّمين، وأعضاء الكنيسة، ومئات من المواطنين العرب (وربما آلاف).

منذ إنشاء الحزب الشيوعيّ، دعت قيادته وأعضاؤه في الكنيسة إلى إلغاء الحكم العسكريّ. انضمّ حزب العمال الموحد «مباي» (وهو أوّل حزب صهيونيّ ضمّ أعضاء عرباً إلى صفوفه)، انضمّ إلى هذه الدعوة في مطلع الخمسينيّات. بالإضافة إلى هذين الإطارين السياسيّين (لكن دون التعاون معهما)، وعلى الرغم من الإجماع السياسيّ على أنّ العرب يشكّلون خطراً أمنياً، ارتفعت في منتصف الخمسينيّات (وبخاصّة في نهاياتها) أصواتٌ مُنتقدة وتحفّظات على طابع ووظائف الحكم العسكريّ وضرورة وجوده. مثل هذه الأصوات صدرت أيضاً من أوساط في التيّار المركزيّ للقيادات الجماهيريّة الإسرائيليّة اليهوديّة، بما في ذلك داخل حزب مباي؛ لذا، قام بعض الموظّفين واللجان بفحص مدى نجاعة الحكم العسكريّ حتّى في بداية طريقه، وأدخلت بعض التغييرات التي تلخّصت في تقليص المساحة الواقعة تحت سيطرته، لكن ليس تقليص الرقابة الأمنيّة على العرب. اعتقد المتحفّظون من التيّار المركزيّ -بما في ذلك حزب حيروت اليمينيّ الذي ادّعى أنّ مباي تستخدم الحكم العسكريّ بغية تجنيد أصوات الناخبين العرب- اعتقدوا بإمكانية مراقبة العرب بواسطة أجسام الأمن المدنيّة، وأنّه من غير اللائق أن تستخدم دولة ديمقراطيّة قوانين الحكم العسكريّ ضدّ مواطنيها. وبالفعل، بدأ المسار البطيء لإلغاء الحكم العسكريّ، في نهاية الخمسينيّات، نتيجة اجتماع ثلاثة عوامل مركزيّة:

- العامل الأوّل هو الإزدهار الاقتصاديّ الكثيف الذي شهدته تلك الفترة، وضرورة توفير الأيدي العاملة. مواطنو الدولة العرب، الذين عاشوا ظروفًا صعبة بعد النكبة

3 في الفترة الواقعة بين 1948-1958، علّقت المؤسسة الإسرائيليّة الآمال على حلّ مشكلة وجود أقلّيّة عربيّة داخل دولة يهوديّة من خلال هجرتهم أو هربهم أو تهجيرهم القسريّ (ترانسفير). أسقطت مذبحه كفر قاسم وحرب سيناء في العام 1956 هذا الأمل من جدول أعمال المؤسسة الإسرائيليّة التي عالجت السياسات تجاه العرب في إسرائيل (بويميل، 2006).

وقيام دولة إسرائيل، انتظروا هذه اللحظة. دفعت حاجة الاقتصاد الإسرائيلي إلى العمالة الرخيصة والوفيرة إلى منح التسهيلات في نظام تصاريح التنقل كي يصبح في الإمكان تنظيم تدفق العمال العرب (من قبل الحكم العسكري) إلى أماكن العمل في الوسط اليهودي.⁴

- العامل الثاني هو النتيجة التي توصل إليها واضعو السياسات، والتي مؤداها أن ترانسيفيرا إضافياً للعرب (وهو الأمل الذي شكّل الخطّ السياسيّ الأساسي للمؤسسة الحاكمة في العقد الأول لإقامة دولة إسرائيل) لن يحصل، وأن ثمة ضرورة لتنفيذ سياسة جديدة لا تعتمد بعد على هذا الأمل. جاء التوصل إلى هذا الاستنتاج بعد أن اتضح أن حرب سيناء، ومذبحة كفر قاسم التي ارتكبت في اليوم الأول من الحرب، لم تُفضيا إلى هروب جماعي كما حصل في العام 1948.
- العامل الثالث الذي دفع نحو إلغاء الحكم العسكري هو أن المعارضة الجماهيرية والبرلمانية لهذا الحكم بدأت تتعاظم بسبب وصمة العار التي ألحقها بالديمقراطية الإسرائيلية، حسب اعتقاد هذه المعارضة. وأدركت هذه الأطراف أن في الإمكان ممارسة الرقابة على العرب (وهي الممارسة التي أيدوا استمرار وجودها) من خلال المنظومات المدنية كالشرطة وجهاز المخابرات العامة (الشاباك). الانتقادات التي أُسمعت في مطلع الخمسينيات صدرت من اتجاهات مختلفة -صهيونية وغير صهيونية، وتعود لأسباب عديدة ومتنوعة، من بينها: أن الحكم العسكري مناهض للديمقراطية وللأخلاق؛ وأنه يضر باليهود والعرب على حدّ سواء؛ وأنه يصيب الجيش بالفساد لأنه يتدخل في الحياة الشخصية للمواطنين؛ وأنه يوفر للانتقادات الدولية لإسرائيل سلاحاً ناجحاً؛ وأنه يحول دون تحقيق العصرية والتصنيع والتمدّن، ويبقي الوسط العربي في مستويات مادية وتشغيلية متدنية، ويخلق قرى كبيرة جداً بدون مصادر تشغيل ذاتية؛ وأنه يدفع بالعرب نحو كراهية إسرائيل. كما ادّعى أن الحكم العسكري يشكّل العامل الرئيسي في إيقاظ النزعة القومية في صفوف العرب (وبذلك فهو يأتي بالضرر أكثر ممّا يأتي بالفائدة)، وأنه يميّز ضدّ العرب ويلحق بهم المذلة، ويحرمهم ممارسة الحقوق الإنسانية الأساسية.

قامت لجنتان تتبعان للمؤسسة الحاكمة بفحص الحكم العسكري. كانت الأولى لجنة

4 لمزيد من المعلومات حول هذا التطور، انظروا «بروتوكول جلسة الدائرة العربية في الهستدروت»، 1.8.1961، ص. 28. أرشيف الهستدروت-معهد لافون، 111-IV-219؛ «بروتوكول لجنة مباي للشؤون العربية»، 30.1.1958، ص. 13. أرشيف حركة هعفودا، 148-1957-926-2.

جماهيريّة أطلق عليها الاسم «لجنة راطنر» (على اسم كولونيل الاحتياط يوحنا راطنر الذي ترأسها)، وعُيّنَت، في مطلع العام 1956، بسبب الضغوط التي مارسها حزب مبام الذي اشترط دخوله للائتلاف الحكومي بفحص الحكم العسكري. كانت توصيات اللجنة التي نشرت في شهر آذار من العام 1956 قاطعة: الحكم العسكري حيويّ وضروريّ لأمن الدولة.

في شباط من العام 1958، عُيّنَت «لجنة روزين»، وهي لجنة برلمانيّة ترأسها وزير العدل بنحاس روزين. عملت هذه اللجنة في ظلّ التغييرات التي طرأت على العالم العربيّ، حيث وصلت فكرة الوحدة العربيّة -التي قادها الرئيس المصريّ جمال عبد الناصر- إلى إحدى ذراها التاريخيّة، ألا وهي الوحدة بين مصر وسوريا في شباط من العام 1958، وكذلك ثورة الضباط في العراق في شهر حزيران من العام نفسه، وإقامة «الجبهة العربيّة» في الشهر ذاته (التي غيّرت اسمها لاحقاً بأمر من السلطة لتصبح «الجبهة الشعبيّة»). وعلى الرغم من كلّ هذه التطوّرات، نشرت «لجنة روزين» توصيات مغايرة لتوصيات اللجنة السابقة وأقرّت ضرورة «إيقاف» (على حدّ تعبير اللجنة) الحكم العسكريّ، بيد أنّ الحكومة قرّرت عدم قبول التوصية ومواصلة الحكم العسكريّ.

وعلى الرغم من تعاظم الاحتجاجات البرلمانيّة والجماهيريّة ضدّ الحكم العسكريّ منذ نهاية الخمسينيّات، لم يجر إلغاء جهازه العسكريّ حينذاك. واضعو السياسات الأمنيّة، وفي طليعتهم بن غوريون، الذي شغل حتى العام 1963 منصبيّ رئاسة الحكومة ووزارة الأمن معاً، اعتبروا أنّ الحكم العسكريّ (حتى العام 1965) هو الأداة المركزيّة للسيطرة على العرب وإقصائهم عن النظم السياسيّة، ولتهويد البلاد، ويشكّل وسيلة ردع موجّهة للخارج. جاء استمرار وجود الحكم العسكريّ ليثبت للدول العربيّة أنّ حكومة إسرائيل لا تقلّص من قوّة جيشها، وليست مترخية، وأنّها ما زالت متيقّظة إزاء الخطر الوجوديّ الذي يهدّدها، وأنّها تحافظ على توتر أمنيّ شديد، وعلى عزم عسكريّ وظيفته الأساسيّة ردع الدول العربيّة عن شنّ حرب على إسرائيل.

صحيح أنّه لم يعد بعض أفراد القيادة الأمنيّة، تحت قيادة بن غوريون، يتعاملون مع الحكم العسكريّ باعتباره وسيلة لردع الدول العربيّة، بيد أنّ هؤلاء لم ينجحوا في تغيير المفهوم الأساسيّ لدى رئيس الحكومة، بسبب السيطرة المطلقة لبن غوريون في كلّ ما يتعلّق بالسياسة تجاه العرب. في مقابل موقف بن غوريون الحازم والرافض لإلغاء الحكم العسكريّ، بدأ، منذ العام 1959، تقليص حضور رجالات الحكم العسكريّ ميدانيّاً، وبدأ نقل الصلاحيات إلى «السلطات المدنيّة» (أي الشرطة).

في شباط من العام 1962، وكذلك في شباط من العام 1963، عُقدت، في الكنيست، جلستان مهمتان حول الحكم العسكري. ودار الحديث في المرتين عن مجموعة من مشاريع القوانين التي طرحتها بعض الأحزاب لإلغاء الحكم العسكري أو تغيير طابعه. وصعد بن غوريون إلى منصة الخطباء كوزير للأمن للإجابة عن مشاريع القانون والدفاع عن استمرار وجوده، وركّز في خطاباته على ثلاث نقاط أساسية:

النقطة الأولى كانت العلاقة بين الحكم العسكري والنزاع العربي الإسرائيلي. ادّعى بن غوريون أنّ الحكم العسكري يدافع عن أمن إسرائيل أمام الدول العربية التي تزيد من كميّة السلاح في حوزتها، وأمام تهديد قياداتها باستخدامه لإبادة الدولة. أمّا **النقطة الثانية**، فكانت التماثل الطبيعي القومي للعرب في إسرائيل مع الدول العربية. لذا، فهم يشكّلون محطّ شكّ كطابور خامس قد يتعاون مع الجيوش العربية. **النقطة الثالثة**، هي أنّ الحكم العسكري هو جزء من الجيش، وأنّ إلغائه قد يضعف قوّة الردع الاسرائيليّة العسكريّة.

انتهى النقاش الذي دار في العام 1962 حول خمسة مشاريع القانون التي عالجت مسألة إلغاء أو تغيير طابع الحكم العسكري، انتهى بإسقاط جميع المشاريع من جدول الأعمال بأغليّة 3-8 أصوات (أقوال الكنيست، مجلد رقم 33، 20.2.1962، ص. 1315-1323). وصوّت اثنان من أعضاء الكنيست العرب (جبر داهش معدي وذياب عبيد) من القوائم الملحقة بمباي ضدّ إلغاء الحكم العسكري. وانتهى النقاش في العام 1963 كذلك بإسقاط المشاريع عن جدول الاعمال، لكن هذه المرّة بفارق صوت واحد. في هذه المرّة أيضاً صوّت عضوا الكنيست العرب من مباي ضدّ إلغاء هذا الحكم.

نجح ليفي إشكول، الذي عُيّن رئيساً للحكومة في حزيران 1963، في نهاية تلك السنة في الإعلان عن عمليّة إلغاء الجهاز العسكري للحكم العسكري. وإلى حين إلغائه -وفق ما حدّد رئيس الحكومة- عليه التحوّل إلى ذلك الجسم الذي «يرى ولا يرى».

وبالفعل، لم يدُر الحديث حول إلغاء الحكم العسكري، بل حول مواصلة العمليّة التي يقوم رئيس الأركان بموجبها بنقل صلاحيات فرض أنظمة الطوارئ من الجيش إلى الشرطة. ما جرى إلغاؤه، إذًا، هو جهاز الحكم العسكري، لا الحكم نفسه، فأنظمة الدفاع لحالة الطوارئ ونظام التصاريح بقيت على حالتها، وكذلك الصلاحية العليا لرئيس الأركان في تخويل الشرطة أو الجيش صلاحيات فرضها.

في كانون الأوّل من العام 1966، أعلن رئيس الحكومة أنّ الجهاز العسكري للحكم

العسكري لم يعد له وجود. سُمّيت هذه الخطوة بين أوساط الجمهور الإسرائيلي (يهوداً وعرباً) «إلغاء الحكم العسكري». اعتبر الجمهور اليهودي هذه العملية بمثابة تطهير الديمقراطية الإسرائيلية من الوصمة العسكرية والبعيدة عن المساواة. لكن القيادة اليهودية واصلت سيطرتها على العرب وتقييدهم بواسطة وسائل مدنية، بغية المحافظة على إقصائهم عن أجهزة الدولة.

أبدى السواد الأعظم من الجمهور العربي لا مبالاة تجاه هذا القرار، وانتظر التغييرات على أرض الواقع، لكنها لم تحصل. وفعلًا، في الأشهر الأولى من العام 1967، طبقت الشرطة نظام التصاريح بحدة أشد -مقارنة بالعام 1966-.

لم تخفت حدة فرض أنظمة الدفاع لحالة الطوارئ إلا بعد حرب العام 1967، عندما انتقل مركز ثقل المعالجة الأمنية للسكان المدنيين إلى المناطق الفلسطينية التي احتلت في الحرب، وبعد أن ثبت (خلال الحرب) أن العرب في إسرائيل لا يشكلون «خطرًا أمنيًا»، إلى أن توقف العمل بهذه الأنظمة في العام 1968.

إلغاء جهاز الحكم العسكري في العام 1966، وإلغاء فرض أنظمته في العام 1968، لم يُغيّر من تعامل غالبية الجمهور اليهودي والمؤسسة الإسرائيلية مع العرب. يتلخص ميراث الحكم العسكري في التعامل مع العرب كمشكلة أمنية وكطابور خامس، وممارسة سياسة مؤسساتية تحدّ من استقلالهم الشخصي والجماعي، وتقمع عمليات العسكرة الحقيقية في صفوفهم. استمر هذا الميراث لسنين طويلة بعد «إلغاء الحكم العسكري»، وشمل تذكير خوف المتبادل بين اليهود والعرب، كوسيلة لمنع دمج العرب في المجتمع الإسرائيلي، وتثبيت عدم المساواة بين الأغلبية اليهودية المتمثلة في المؤسسة اليهودية والأقلية العربية التي لم تحظَ بتمثيل مشابه.

الحكم العسكري

المراجع

الإنجليزية

Abu-Lughod, J. (1971). The demographic transformation of Palestine. In I. Abu-Lughod (Ed.), *The transformation of Palestine* (pp.139-163). Evanston: North Western University Press.

العربية

أرشيف دولة إسرائيل. (أيلول 1959). توصيات لمعالجة الأقلية العربية في إسرائيل (18-1959-926-2). القدس: أرشيف دولة إسرائيل.

أقوال الكنيست. (1962). مجلد رقم 33. ص. 1315-1323.

بويميل، يثير (2002). الحكم العسكري وعملية إلغاءه، 1958-1968. همزراح هحداش (الشرق الجديد)، 23، 133-156.

بويميل، يثير (2006). مبادئ سياسة التمييز ضد العرب في إسرائيل، 1948-1968. مراجعات في نهضة إسرائيل، 16، 391-413.

شيف، زئيف؛ وهابر، إيتان (1976). معجم أمن إسرائيل. القدس: زمورا بيتان.

مصادر إضافية

العربية

توما، إميل (1983). طريق الجماهير العربية الكفاحي في إسرائيل. حيفا: دار أبو سلمى لنشر الفكر التقدمي.

العبرية

بويميل، يثير (2007). ظل أزرق أبيض: سياسة المؤسسة الإسرائيلية ونشاطاتها في صفوف المواطنين العرب في إسرائيل: سنوات التكوين: 1958-1968. حيفا: بارديس.

بنزيمان، عوزي؛ ومنصور، عطالله (1992). سگان هامشيون: عرب إسرائيل، مكانتهم والسياسات تجاههم. القدس: كيت.

الإنجليزية

- Jiryis, S. (1976). *The Arabs in Israel*. London: Monthly Review Press.
- Lewin-Epstein, N., & Semyonov, M. (1993). *The Arab minority in Israel's economy: Patterns of ethnic inequality*. Oxford: Westview Press.
- Ozacky-Lazar, S. (1998). Security and Israel's Arab minority. In D. Bar-Tal, D. Jacobson, and A. Klieman (Eds.), *Security concerns: Insights from the Israeli experience* (pp. 347-370). London: JAI Press Inc.

الفلسطينيون في إسرائيل

قراءات في التاريخ، والسياسة، والمجتمع

نديم روحانا أريج صباغ-خوري
محرران

التجنيد الإجباري للدروز في الجيش الإسرائيلي - خلفية تاريخية

قيس فرو

2011



مدى الكرمل

المركز العربي للدراسات الإجتماعية التطبيقية

التجنيد الإجباري للدروز في الجيش الإسرائيلي - خلفية تاريخية

قيس فَرُو*

بالعودة إلى الأرشيفات الإسرائيلية، يتبين أنّ علاقات اليهود والدروز، حتّى اليوم، تتجلى من خلال قصّة متواصلة من تشجيع الخصوصيّة الدرزيّة، ابتغاءً فصل الدروز عن سائر العرب الفلسطينيين. منذ العام 1948، استخدم واضعو السياسات والأكاديميون الإسرائيليون وسائل خطابيّة وكتابيّة ترمي إلى تحويل الطائفة الدرزيّة إلى قوميّة منفصلة عن القوميّة العربيّة، وبدرجة معيّنة، إلى قوميّة مقلّدة أو ناسخة للقوميّة اليهوديّة (Firro, 1999).

منذ أحداث «هبة البراق» عام 1929 وحتى العام 1948، حافظت الزعامات الدرزيّة على الحياديّة في الصراع الصهيونيّ - الفلسطينيّ. وفي الخامس عشر من تشرين الثاني عام 1930، بعث 96 زعيمًا درزيًا برسالة إلى المندوب السامي البريطاني، يعلنون فيها عن موقف حياديّ حيال النزاع «الدينيّ» (أرشف دولة إسرائيل، 15 تشرين الثاني 1930). حاول زعماء الحركة الصهيونيّة، دون جدوى، تحويل موقف الزعامة الدرزيّة إلى موقف «حياديّ مشجّع» تجاه اليهود، ولكن هذه المحاولات الرامية إلى تجنيد العائلات القياديّة في ذلك الوقت («طريف»؛ «معدّي»؛ «خير») لم تنجح، فقاموا بالتوجّه إلى عائلات أقلّ أهميّة. ونجحوا في تجنيد اثنين من الزعماء. فقط في العام 1946، انكسرت -ولأوّل مرّة- حياديّة زعماء العائلات القياديّة، وذلك بانضمام أحد شبّان عائلة معدّي إلى هذا المجهود.

بعد تبنيّ خطة التقسيم، في العام 1947، تعاظم المجهود الذي بذله الصهيونيون للحيلولة دون انضمام دروز سورياً ولبناناً إلى النضال الفلسطينيّ. لكن في كانون الأوّل من العام 1947، نجح فوزي القاوقجي قائد جيش الإنقاذ في بناء كتيبة درزيّة قوامها 500 محارب من سورياً ولبنان. وفي نيسان 1948، حاربت هذه الكتيبة بالقرب من هوشه - كساير (Firro, 1999, pp. 46-50). تصف التقارير الإسرائيليّة القتال الضاري في ذلك المكان، والذي أسفر عن مقتل أكثر من 100 محارب درزيّ، وإصابة 100 آخرين. وتُجسّد الرسائل التي بعث

* بروفييسور قيس فَرُو هو أستاذ في قسم الدراسات الشرق أوسطية في جامعة حيفا.

بها قائد الكتيبة الدرزية لقيادة جيش الإنقاذ في دمشق الضائقة التي وقعت فيها الكتيبة الدرزية. إزاء هذا الوضع، قام الصهيونيون بتشغيل متعاونين من الدروز بهدف تفكيك ما تبقى من الكتيبة. وحاولوا استمالة بعض أفرادها للانضمام إلى الجيش الإسرائيلي. في موسم الحصاد من العام 1948، دسّ رجال خدمة الاستخبارات التابعة للهاغاناه («شاي») مجموعة من المتعاونين الدروز بغية تجنيد متطوعين من عسافيا ودالية الكرمل في وحدة مستقلة خارج إطار الجيش الإسرائيلي. وفي الوقت ذاته، وعد الجيش بإخراج حقول الحبوب التابعة للقريتين من عمليات الإبادة التي نُفذت ضدّ حقول القرى العربية التي يسيطر عليها الجيش. قام 25 شاباً من القريتين بالتطوع لـ «وحدة الأقلّيات» التي ضمت مجموعة من المحاربين الدروز الذين فروا من الكتيبة السورية في جيش الإنقاذ، ومتطوعين من قبيلة عرب الهيب، ومجموعة من شركس قرية كفر كما. وفي مطلع العام 1949، كانت الوحدة تضم 400 درزي، كثيرون منهم من سوريا، و200 بدوي و100 من الشراكسة. وقد دُفع أجر هؤلاء من صندوق خاص أُقيم من بيع المنتجات التي هُربت من وراء الحدود (Firro, 1999, pp. 21-57).

في أحد التقارير الخاصة بتجنيد الدروز، اعترف القائد الأول لـ «وحدة الأقلّيات»، طوبيا لشينسكي، بوجود سياسة مُوجّهة لتجنيد عدد كبير من الدروز التابعين لجيش الإنقاذ، بغية زعزعة ثقة الدول العربية بالدروز (Gelber, 1995). تمّ تجنيد المتطوعين بواسطة زعماء عائلتين لم تقوما بإرسال أبنائهما للتجنّد، بل بإرسال أبناء العائلات الفقيرة وغير المتعلّمة (أفيفي، 2006). وبالرغم من اعتراف أفراد المؤسّسة الإسرائيلية بعدم مساهمة «وحدة الأقلّيات» في المجهود «الأمني»، اهتمّ جهاز الإعلام الإسرائيلي بتوظيف الوحدة واستثمارها في الحرب النفسية. وقد قام يعقوب شمعوني، رئيس قسم الشرق الأوسط في وزارة الخارجية، بتوجيه المذيعين والصحفيين الإسرائيليين للتهليل والإشادة بنشاطات «وحدة الأقلّيات» التي تشكّل «رمز الأخوة بين الطوائف». وكشف شمعوني، في إحدى رسائله، أنّ الهدف من التجنيد هو دقّ إسفين في قلب الوحدة العربية، واستخدام الدروز «كسكّين حادّ في ظهر الوحدة العربية» (أرشفيف دولة إسرائيل، 16 آب 1948). وقدّر يهشوع فالمون - الذي نُصب لاحقاً مستشاراً للشؤون العربية - في تقريره حول النشاط الصهيوني في صفوف الدروز، أنّ دولة إسرائيل قد نجحت في «قطع طريق عودة» الدروز إلى الموقف العربي العام، وذلك أنّ تجنيدهم للجيش الإسرائيلي قد «أحرق» أوراقهم (أرشفيف دولة إسرائيل، 5 آب 1948). في نهاية تشرين الثاني عام 1948، قام وزير الأقلّيات بيخور شطريت بزيارة للقرى

الدرزية في الجليل الغربي، بغية تعزيز علاقات الدولة مع رؤساء العائلات القيادية. وقدم شطريت لدافيد بن غوريون تقريراً حول زيارته «الناجحة»، لكنه أشار بصورة خاصة إلى نفور عائلة طريف من تجنيد الدروز للجيش الإسرائيلي، لأن الأمر قد «يمس بعلاقات الدروز مع جيرانهم من المسلمين والمسيحيين» (أرشفيف دولة إسرائيل، 30 تشرين الثاني 1948). ولم يبلغ عدد المتطوعين ما توخاه ضباط الوحدة. بالإضافة إلى مهمة تجنيد المتطوعين الجدد، خصص ضباط «وحدة الأقلّيات» الكثير من الوقت للسياسة الداخلية في صفوف الدروز، ولم يألوا جهداً لخلق قيادة جديدة، والحيلولة دون الاعتراف بالشيخ أمين طريف زعيماً روحياً للطائفة الدرزية. وبسبب تراجع أعداد المتطوعين في هذه الوحدة، قام رئيس أركان الجيش بتأليف كتيبة إضافية للمتطوعين الدروز. وفي مطلع حزيران، صدر الأمر للقيام بـ «تجنيد احتياط المرحلة ب». بغية تحقيق هذا الهدف، دُعي، في السابع من حزيران، أربعون من رؤساء العائلات إلى معسكر «وحدة الأقلّيات»، وطلب منهم العمل على تجنيد متطوعين جدد. وفي محاولة لإفشال التجنيد الجديد، قام الشيخ أمين طريف بتحريك مضاد، تمثّل في دعوة عدد من الزعماء الدروز إلى مقام النبي «سبلان» في الجليل الأعلى. وفي رسالته لفالمون، قرن أمنون يناي (قائد «وحدة الأقلّيات» آنذاك) بين محاولة الشيخ طريف «ابتداع الزيارة إلى قبر سبلان» و«رفض الشيخ لتجنيد الدروز» (Firro, 1999, pp. 94-124).

في العام 1954، حصل تحوّل في موقف عائلة طريف، إذ نُشر في التاسع من تمّوز أمر التسجيل لتجنيد جميع أبناء الطوائف العربية، حيث قامت التقارير الإسرائيلية بوصف مدى «تحمّس» العرب لحمل السلاح وارتداء البزة العسكرية. سرعان ما فتر هذا الحماس عندما تبين للعرب أنهم لن يُدمجوا في الوحدات النظامية للجيش الإسرائيلي. وتكشف التقارير الإسرائيلية في هذا الصدد عن إرسال 4520 أمر تجنيد للشبان العرب، وعن قيام 4000 منهم بالتسجّل بصورة فعلية. توقّفت معالجة هذه المسألة بعد أن أبدى بن غوريون، في نهاية العام 1954، تحفظه من تجنيد العرب (أفيفي، 2006، صفحات: 248-249)؛ وفي المقابل، شهد النقاش حول التجنيد الإجباري للدروز زخماً جديداً. في نهاية العام 1954، التقى قائد «وحدة الأقلّيات»، يعقوب تِسْفيّا، برفقة عضو الكنيست الدرزي جبر داهش معدي، مع رئيس الأركان موشيه ديان، وجرت مناقشة هذا الموضوع. في 15 من كانون الأوّل عام 1955، أرسل الشيخ جبر إلى بن غوريون رسالة كُتبت بلغة عبرية فصيحة، طالبه فيها بفرض التجنيد الإجباري على الدروز، وعزّف الشيخ جبر نفسه كـ «ممثّل الدروز» الذين يعبرون عن استعدادهم «للتضحية بأرواحهم من أجل الدفاع... عن الوطن» (أرشفيف

جيش الدفاع الإسرائيلي 6700/117/48، 15 كانون الأول 1955). قبل ذلك بشهر واحد، عمّم الشيخ ليبب أبو ركن منشورًا يدعو فيه «الأمة الدرزية في إسرائيل» إلى التجنّد من أجل «حماية الوطن» (مركز المعلومات التابع لجبهات حبيبة ([ملف 9،8، 1955]). اعتُبرت رسالة الشيخ جبر معدي ومنشور الشيخ ليبب أبو ركن مستندًا مرجعيًا وطلبًا من القيادة الدرزية للتجنيد الإجباري. في المقابل، يُستدلّ من تقرير صدر عن الحكم العسكريّ في 26 من كانون الثاني أنّ «زعماء الطائفة لم يبادروا للتوجه بخصوص فرض التجنيد الإجباري، وأنّ «وحدة الأقلّيات» والحكم العسكريّ هما اللذان طلبا الحصول على موافقة وجهاء الطائفة لفرض التجنيد الإجباري على طائفتهم» (أرشيف جيش الدفاع الإسرائيلي 70/72/752، 26 كانون الثاني 1956، مقتبس لدى أفيفي، 2006، ص. 251). ويضيف التقرير أنّ رسائل الطلب التي أرسلها وجهاء الطائفة إلى الحكومة أثارت الكثير من التذمّر، وأنّ «غالبية أبناء الطائفة يرفضون التجنيد الإجباري؛ وحتى هؤلاء الذين وقّعوا تأييدًا للتجنيد يخشون اليوم التصريح بذلك؛ الفكرة السائدة هي أنّ الدافع وراء نشاط الشيخ جبر في هذا الشأن هو منفعة الشخصية» (أرشيف جيش الدفاع الإسرائيلي 70/72/752، 26 كانون الثاني 1956، مقتبس لدى أفيفي، 2006، ص. 251).

في شهر كانون الثاني 1956، قرّرت الحكومة الإسرائيلية فرض التجنيد الإجباري على الدروز، وبدأ قائد وحدة الدروز بحملة إقناع في صفوف الوجهاء حول أهميّة هذا القرار بالنسبة لمستقبل الطائفة الدرزية. لكن المعارضة للتجنيد امتدّت إلى جميع القرى، وبُعث برسائل بهذه الروح إلى رئيس الدولة، ورئيس الحكومة، ورئيس أركان الجيش، وقائد «وحدة الأقلّيات»، وإلى مؤسسات أخرى إضافية (أرشيف جيش الدفاع الإسرائيلي 13/72/70، 16، 29 شباط 1956؛ 3، 19 آذار؛ آذار 1956، مقتبس لدى أفيفي، 2006).

في إحدى الرسائل التي وقّعها 55 من رجالات الدين والشبّان، وأُرسلت إلى وزير الأديان وإلى رؤساء الطائفة، قبل شهر نيسان من العام 1956، أعلن الموقعون عن احتجاجهم على التجنيد، وأعلنوا عن يوم الاحتفالات في مقام النبيّ شعيب، الذي يصادف الخامس والعشرين من نيسان، يوم جداد (أرشيف جيش الدفاع الإسرائيلي 70/72/752، بدون تاريخ، مقتبس لدى أفيفي، 2006). في 22 آذار، توجّه المحامي محمّد هواري، بإسم 16 شابًا درزيًا من مدينة شفاعمرو، إلى رئيس الحكومة برسالة مفصّلة تشير إلى دوافع معارضتهم للتجنيد، وجرى في هذه الرسالة التشديد على الدوافع التالية: 1- يعتبر الدروز أنفسهم أبناء للأقلّية العربيّة، وما لم يُدعَ أبناء هذه الأقلّية للخدمة العسكريّة، ينبغي عدم الفصل بينهم

في الدعوة للخدمة العسكرية؛ 2- ليس ثمة مبرر لتغيير مكانتهم من متطوعين وتحويلهم إلى مجندين إلزاميين؛ 3- لم يحصل زعماء الدروز، الذين طلبوا فرض قانون التجنيد الإلزامي، على أي تفويض للتحديث باسم الطائفة؛ 4- يُعتبر فرض الخدمة الإجبارية على الدروز، بالاستناد إلى طلب تقدم به من لا يمثلونهم، عملاً استبدادياً (أرشيف جيش الدفاع الإسرائيلي 752/72/70، 22 آذار 1956، مقتبس لدى أفيفي، 2006).

بدأ القلق يساور السلطات أكثر فأكثر عندما انتهز الشيخ فرهود قاسم فرهود مشاركة جماعات غفيرة من الناس في جنازة الشيخ يوسف خير، في قرية أبو سنان، في شباط من العام 1956، وأعلن عن معارضته للتجنيد؛ وتلا الشيخ فرهود رسالة مفتوحة موجهة إلى زعماء الطائفة، وموقعة من 16 من الوجهاء المعارضين للتجنيد. في المقابل، وبالإضافة إلى معارضته للتجنيد، عبّر الشيخ يوسف سليمان مُلاً أمام الجمهور عن تخوّفه من أنّ هذا التجنيد سيؤدّي إلى تجنيد بنات الطائفة (أرشيف جيش الدفاع الإسرائيلي 752/72/70، 29 شباط 1956، مقتبس لدى أفيفي، 2006). في نيسان من ذلك العام، بدأت السلطات تُعبّر عن انزعاجها المتزايد من اتّساع رقعة حركة الاحتجاج، فقد بادر الشيخ فرهود إلى عقد اجتماع عام في مقام الخضر في كفر ياسيف. وعلى الرغم من الضغوط التي مارستها السلطات على الشيخ أمين طريف، كي يُعارض عقد الاجتماع ويقاطعه، قرّر المجتمعون دعوة السلطات أن تعدّل قرارها بخصوص التجنيد، وأنذروا بإعلان الإضراب في المدارس وإلغاء احتفالات النبيّ شعيب - في حال الرفض. وأعلن المشاركون كذلك أنّهم سيسحبون اعترافهم بالقيادة الروحية، إذا لم تقف إلى جانب رافضي الخدمة العسكرية (أرشيف جيش الدفاع الإسرائيلي 752/72/70، نيسان 1956، مقتبس لدى أفيفي، 2006).

على الرغم من الزخم الذي شهدته مقاومة التجنيد، بدأ الحاكم العسكريّ بتسليم أوامر التجنيد بواسطة «وجهاء الطائفة»، لكن معظم من دُعوا للانتساب رفضوا استلام أوامر التجنيد. في قرية يركا، على سبيل المثال، رفض 28 شاباً (من أصل 39) استلام الأوامر، فاقترح الحاكم العسكريّ في الشمال استخدام الشرطة ضدّ الرافضين (أرشيف جيش الدفاع الإسرائيلي 752/72/70، 24 شباط 1956، مقتبس لدى أفيفي، 2006). على الرغم من التهديدات التي تعرّض لها الرافضون، وافق 28% فقط ممّن دُعوا على استلام الأوامر؛ في قرى الجليل تسجّل 51 شاباً من أصل 197؛ ومن أصل 117 من قرى الكرمل تسجّل 32 شاباً فقط (أرشيف جيش الدفاع الإسرائيلي 752/72/70، 11 آذار 1956، مقتبس لدى أفيفي، 2006).

التجنيد الإجباري للدروز في الجيش الإسرائيلي - خلفية تاريخية

على ضوء هذه التطورات، قرّرت لجنة التنسيق اللوائية استخدام الشرطة، فاعتُقل العديد من الشبّان، وفُتحت لهم ملفّات جنائية. على الرغم من هذه الممارسات، أشارت تقديرات ضباط المخابرات العامة أنّ الإجراءات البوليسية لن تزيد بكثير نسبة الملتحقين بمكاتب التجنيد (أرشيف جيش الدفاع الإسرائيلي 70/72/752، آذار 1956، مقتبس لدى أفيفي، 2006). في نهاية نيسان، بدأت سياسة فرض القانون عنوة «تُوتي ثمارها»، عندما بدأت أعداد الوافدين إلى مكاتب التجنيد تشهد تزايدًا ملحوظًا، وبخاصّة حين أمر نائب رئيس الأركان بفتح ملفّات جنائية ضدّ الرافضين (أرشيف جيش الدفاع الإسرائيلي 70/72/752، 30 أيار 1956، مقتبس لدى أفيفي، 2006).

على الرغم من سياسة العقوبات هذه، لم يتعدّ مجموع المنتسبين في مطلع العام 1957 المائة والأربعة والثمانين من أصل 507 شبّان دُعوا للتجنيد (أرشيف جيش الدفاع الإسرائيلي 70/72/752، 8 كانون الثاني 1957، مقتبس لدى أفيفي، 2006). خلال العام 1957، بدأ العديد من الشبّان يعبرون عن خشيتهم من السلطات، وعن تخوّفهم على مستقبلهم ومستقبل عائلاتهم. في 22 آذار 1957، بعث الشيخ فرهود برسالة إلى وزير الداخلية، ووزير الخارجية، ورئيس الكنيسة، يشرح فيها اعتراضاته ضدّ تجنيد الطائفة الدرزية العربية. استمرّت رسائل رافضي الخدمة في الوصول إلى السلطات، لكن صنّاع القرار تجاهلوا كلّ هذه التوجّهات، وواصلوا «دقّ الإسفين» الذي تحدّث عنه يعقوب شمعوني، بغية قطع طريق العودة على الدروز، الأمر الذي تحدّث عنه فالمون.

منذ العام 1956 حتّى اليوم، تواصل السلطات الإسرائيلية التمسك بسياسة فصل الدروز عن سائر العرب من خلال التجنيد الإجباري. في الوقت ذاته، تواصلت كذلك سياسة مصادرة الأراضي في القرى الدرزية، وتحويل الدروز إلى العمل في قطاعات غير زراعية، وتواصلت سياسة عدم التطوير داخل القرى، وواصلت السلطات الإسرائيلية نهج معالجة قضايا الدروز من خلال القيادات التقليدية - جميع هذه العوامل حدّدت أنماط التشغيل لدى الدروز. منذ بداية عملية التجنيد، وجد الكثير من الشبّان الدروز أنّ الطريق للعمل في قطاعات غير مرتبطة بالمؤسسة الحاكمة مغلقة تمامًا للإغلاق، فأصبح التجنيد بمثابة تصريح للدخول إلى العمل، وأدّى إلى ارتفاع بالغ في عدد المستخدّمين في الأذرع الأمنية المختلفة. هذه التبعية الاقتصادية رافقها تشجيع المحافظة على الهوية الطائفية، وصدّ عمليات التسييس فوق الطائفية.

لم تتوقّف معارضة التجنيد الإجباري طوال خمسينيّات وستينيّات القرن الماضي، واتّخذت

أشكالاً متنوّعة. فعلى سبيل المثال، صرّح بعض رافضي الخدمة أنّهم نزعوا إلى التدين بغية التهرب من التجنيد، وتظاهر آخرون بأنّهم مختلّون عقلياً. وثمة من الشبان من رفضوا الخدمة بدوافع قوميّة عربيّة. بدأ الاحتجاج الإيديولوجي يتنامى بسرعة بعد إقامة لجنة المبادرة الدرزيّة، في العاشر من آذار 1972، اللجنة التي أعلن عن تأسيسها بعد الاجتماع الحاشد في بيت الشيخ فرهود قاسم فرهود، الذي يُعتبر من رجالات الدين الأوائل الذين عارضوا التجنيد منذ العام 1956 (الأرشيف الدرزي [ملف لجنة المبادرة الدرزيّة]، آذار 1972). ويواصل نشطاء لجنة المبادرة الدرزيّة حتّى اليوم دعوة الشبان الدروز إلى معارضة التجنيد الإجباري. وعلى الرغم من صعوبة تحديد حجم حركة الرفض للتجنّد للجيش الإسرائيليّ، ينجح الكثيرون من الشبان الدروز من جميع القرى الدرزيّة في التهرب من الخدمة العسكريّة بالسبل التي ذُكرت آنفاً.

المراجع

الإنجليزية

Firro, K. M. (1999). *The Druze in the Jewish state*. Leiden: Brill.

Gelber, Y. (1995). Druze and Jews in the war of 1948. *Journal of Middle Eastern Studies*, 31(2), 228-252.

العربية

أفيفي، شمعون (2006). تجنيد الدروز لجيش الدفاع الإسرائيلي، في شيران، أوسنات (محررة). **يهود وعرب في النضال من أجل أرض إسرائيل** (233-269). تل أبيب: وزارة الدفاع.

أرشيف جيش الدفاع الإسرائيلي. (15 كانون الأول 1955). رسالة جبر معدي إلى بن غوريون (48/117/6700). جبعتايم.

أرشيف جيش الدفاع الإسرائيلي. (بدون تاريخ). رسالة إلى وزير الأديان ورؤساء الطائفة (غير مؤرخة) (70/72/752). جبعتايم.

أرشيف جيش الدفاع الإسرائيلي. (آذار 1956). رسالة إلى رئيس الكنيست (70/72/13). جبعتايم.

أرشيف جيش الدفاع الإسرائيلي. (16 شباط 1956). رسالة إلى وزير الدفاع (70/72/13). جبعتايم.

أرشيف جيش الدفاع الإسرائيلي. (29 شباط 1956). تقرير الحكم العسكري في الشمال (70/72/752). جبعتايم.

أرشيف جيش الدفاع الإسرائيلي. (3 آذار 1956). رسالة إلى وزير الدفاع (70/72/13). جبعتايم.

أرشيف جيش الدفاع الإسرائيلي. (19 آذار 1956). رسالة إلى رئيس الحكومة (70/72/13). جبعتايم.

أرشيف جيش الدفاع الإسرائيلي. (22 آذار 1956). رسالة نمر الهواري إلى رئيس الحكومة (70/72/752). جبعتايم.

أرشيف جيش الدفاع الإسرائيلي. (آذار 1956). تلخيص جلسة بخصوص التجنيد الإجباري للدروز. جبعتايم.

أرشيف جيش الدفاع الإسرائيلي. (11 آذار 1956). رسالة هيئة الأركان العامة في مسألة تجنيد الدروز. جبعتايم.

أرشيف جيش الدفاع الإسرائيلي. (نيسان 1956). تقرير الحكم العسكري في الشمال (70/72/752). جبعتايم.

أرشيف جيش الدفاع الإسرائيلي. (30 أيار 1956). رسالة مكتب نائب رئيس هيئة الأركان. جبعتايم.

أرشيف جيش الدفاع الإسرائيلي. (21 كانون الثاني 1956). تقرير الحكم العسكري في الشمال (70/72/752). جبعتايم.

أرشيف جيش الدفاع الإسرائيلي. (8 كانون ثاني 1957). مكتب مدير قسم التجنيد في وزارة الدفاع. جبعتايم.

الأرشيف الدرزيّ. (آذار 1972). الإعلان عن إقامة لجنة المبادرة الدرزية (ملفّ «لجنة المبادرة الدرزية»). حيفا: جامعة حيفا.

أرشيف دولة إسرائيل. (5 آب 1948). تقرير فالمون «نشاطنا في صفوف الدروز» (8/2565). القدس: أرشيف دولة إسرائيل.

أرشيف دولة إسرائيل. (16 آب 1948). رسالة من شمعوني إلى إيلياهو ساسون (وزارة الخارجية 11/2570). القدس: أرشيف دولة إسرائيل.

أرشيف دولة إسرائيل. (15 تشرين الثاني 1930). رسالة موقّعة من 96 من الزعماء الدينيين («الروحانيين») والعلمانيين («الجسمانيين») إلى المندوب السامي (550 / ن.ي / 31 / 36). القدس: أرشيف دولة إسرائيل.

أرشيف دولة إسرائيل. (30 تشرين الثاني 1948). رسالة من شطريت إلى بن غوريون وموشيه شاريت. القدس: أرشيف دولة إسرائيل.

مركز المعلومات التابع لجمعية حبيبة. (6 تشرين الثاني 1955). منشور لببيب أبو ركن (ملف رقم 9،8). جبعات حبيبة: مركز المعلومات التابع لجمعية حبيبة.

الفلسطينيون في إسرائيل

قراءات في التاريخ، والسياسة، والمجتمع

نديم روحانا أريج صباغ-خوري
محرران

أنظمة الطوارئ

يوسف تيسير جبارين

2011



مدى الكرمل

المركز العربي للدراسات الإجتماعية التطبيقية

أنظمة الطوارئ

يوسف تيسير جبارين *

فرضت حكومة الانتداب البريطاني «أنظمة الدفاع (حالة الطوارئ)، 1945» (في ما يلي: أنظمة الطوارئ) على فلسطين في خضمّ الحرب العالميّة الثانية بواسطة المندوب السامي، وذلك وفق المادّة السادسة من «أقوال الملك في مجلسه عن فلسطين (الدفاع)، 1937». وقد منحت هذه المادة المندوب السامي صلاحية إقرار أنظمة «لضمان أمن الجمهور، والدفاع عن فلسطين، وتسييد النظام العامّ وقمع الانتفاض والتمرد والشغب، وتوفير التزويدات والخدمات الضروريّة للجمهور» (البند الأول من المادة السادسة)، وذلك في محاولة لقمع الثورة الفلسطينية الكبرى التي اندلعت عام 1936 (Jiryis, 1976).

قامت دولة إسرائيل عام 1948 بتبني أنظمة الطوارئ الانتدابيّة، بواسطة المادّة «11» من أمر أنظمة السلطة والقانون، باستثناء «التغييرات النابعة من قيام الدولة أو سلطاتها» (روبنشطاين ومدينا، 2005، ص. 49)، علماً أنّ ردود الفعل اليهوديّة، عند فرض الانتداب لأنظمة الطوارئ في فلسطين، رأت في هذه الأنظمة مساً خطيراً بمبادئ القانون والعدل الأساسيّة، وأنها «هدم لأسس القضاء في البلاد» (توما، 1982، ص. 71). وما زالت غاليّة هذه الأنظمة سارية حتّى الآن. وشكّلت أنظمة الطوارئ المرتكز القانونيّ لنظام الحكم العسكريّ الذي فرض على الفلسطينيين، في الجليل والنقب والمثلث واللدّ والرملة ويافا وعكا ومجدل عسقلان، حتّى العام 1966 (Masalha, 2005)؛ ممّا يدلّ أنّ السلطات الإسرائيليّة اختارت أن تحافظ على هذه الأنظمة الانتدابيّة الجائرة «بهدف اضطهاد الجماهير العربيّة وممارسة التمييز العنصريّ إزاءها» (توما، 1982، ص. 72).

استخدمت السلطات الإسرائيليّة أنظمة الطوارئ للحدّ من حقوق وحرّيات الفلسطينيين في البلاد، لهدم بيوتهم ومصادرة أراضيهم وتحويلها إلى مناطق عسكريّة مغلقة، ولقمع نشاطاتهم الوطنيّة والسياسيّة، والحدّ من حرّيّة التعبير وإصدار الصحف والكتب

* د. يوسف تيسير جبارين هو محاضر في كلية الحقوق في جامعة حيفا ومدير «دراسات»، المركز العربي للحقوق والسياسات في الناصرة.

والمنشورات، ولمنع اللاجئين والمهجرين من العودة إلى قراهم ومدنهم التي هُجروا منها. وقد علّلت السلطات فرض أنظمة الطوارئ على الفلسطينيين بـ «الرقابة العسكرية»، باعتبار العرب «مجموعة عداوية» و«طابوراً خامساً» قد ينضمّ إلى أعداء الدولة الخارجيين (بويميل، 2002). وبعد انتهاء الحكم العسكري، في أواخر العام 1966، نُقلت صلاحيات تطبيق أنظمة الطوارئ من الجيش إلى الشرطة وجهاز الأمن العام (الشاباك).

كما استُخدمت أنظمة الطوارئ لمصادرة «الأراضي البور»، حيث كان وزير الدفاع يعلن عن أراضي قرى معيّنة مناطق مغلقة يُحظر الدخول إليها إلا بتصريح. وهكذا يُمنع صاحب الأرض من الوصول إليها وفلاحتها. وعندما كان يتوجّه إلى الحاكم العسكري، طالباً تصريحاً للوصول إلى أرضه، يأبى الحاكم العسكري إعطاءه التصريح الذي يمكنه من الوصول إلى أرضه وفلاحتها. وهكذا تتحوّل إلى «أرض بور»، فيضع وزير الزراعة يده عليها بحجة أنّها أرض بور غير مفلوحة، ويعطيها للكيبوتسات والمستوطنات لفلاحتها.

تحوّل المادة «125» من أنظمة الحاكم العسكري إصدار أمر بإعلان منطقة أو مكان ما منطقة مغلقة. واستناداً إلى هذه المادة، قام القادة العسكريون الإسرائيليون -خلال السنوات الأولى لإقامة دولة إسرائيل- بالإعلان عن مناطق عديدة كمناطق مغلقة لأغراض أمنية (منها: الغابسية؛ المجيدل؛ معلول؛ صفورية؛ الدامون؛ ميعار؛ كفر برعم؛ إقرث -وغيرها)، وبذلك، مُنع أصحابها من دخولها، واعتُبر دخولهم إليها خرقاً لقوانين الطوارئ (نقارة، 1982).

ومن الأمثلة على استخدام أنظمة الطوارئ إعلان قرية كفر قاسم منطقة مغلقة لا يدخلها غير أهلها، يوم 29 تشرين الأول 1966، لمنع إحياء الذكرى العاشرة للمجزرة (توما، 1982، ص. 85). ورغم إلغاء الحكم العسكري في كانون الأول 1966، لم تلغ أنظمة الطوارئ، بل تواصل استخدامها بوتيرة أقل، مثلاً حين أصدر رئيس الحكومة ووزير الأمن مناحيم بيغن أمراً بحظر عقد مؤتمر الجماهير العربية في إسرائيل، -بمشاركة قوى السلام والديمقراطية اليهودية- الذي تقرر عقده في كانون الأول 1980 في الناصرة، وبات يُعرف لاحقاً بـ «المؤتمر المحظور» (توما، 1982)؛ وإغلاق مؤسسات ومنظمات عربية كجمعية «أنصار السجين» في أيلول 2006.¹ ويجري استخدام أنظمة الطوارئ بكثرة لإصدار «أوامر إلزام» للعاملين في حالات الإضراب، وهو ما يمسّ بحق العمال في الإضراب. كما يجري استخدام أنظمة

1 انظروا: «الحرية لانصار السجين يا حكومة القهر!»، 10.9.2006 على موقع الجبهة:

<http://www.aljabha.org/q/index.asp?f=3367057476>

تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 5 أيار 2007.

الطوارئ في مجال الخدمات ومجالات مدنيّة أخرى لها علاقة بحالة الطوارئ.

بعد حرب حزيران 1967 واحتلال القدس الشرقيّة والضفة الغربيّة وقطاع غزّة، صدرت أوامر عسكريّة تُقرُّ سريان أنظمة الطوارئ في الأراضي المحتلة، بادّعاء أنّ هذه الأنظمة جزء من المنظومة القضائيّة المحليّة (الأردنيّة). واستخدمت إسرائيل أنظمة الطوارئ لمعاقبة وردع السكّان القابعين تحت الاحتلال، من خلال هدم وإغلاق البيوت، وطرد السكّان، وفرض الاعتقالات الإداريّة والإقامات الإجباريّة، وحظر التجوّل، وإغلاق القرى والمدن الفلسطينيّة.

تمنح أنظمة الطوارئ صلاحيات واسعة لسلطات الأمن والجهاز العسكريّ لفرض الحظر والعقوبات، وذلك يشمل صلاحيات التفتيش والاعتقال، والضبط والمصادرة، وإغلاق المناطق، وفرض حظر التجوّل، وهدم البيوت، والاعتقال الإداريّ دون محاكمة لفترة غير محدودة، وحظر التنظّم والاتّحادات، وغير ذلك. كما تقيم أنظمة الطوارئ محاكم عسكريّة تخرق القواعد المعمول بها للأدلة القانونيّة.

ويستخدم الاحتلال الإسرائيليّ أنظمة الطوارئ في الأراضي المحتلة، لمعاقبة الفلسطينيين وردعهم وقمع نضالهم. فعلى سبيل المثال، تُجيز المادّة «119» من أنظمة الطوارئ للحاكم العسكريّ «مصادرة أيّ منزل أو بناء أو أرض إذا كان لديه سبب يدعو للاشتباه بأنّ سلاحاً نارياً أُطلق منه بصورة غير قانونيّة أو أُقيمت منه أيّة قنبلة عاديّة أو قنبلة يدويّة أو متفجّرة أو مادّة حارقة بصورة غير قانونيّة، ومصادرة أيّ منزل أو بناء أو أرض تقع في أيّة منطقة أو بلدة أو قرية أو حارة أو شارع، يقتنع الحاكم بأنّ سكّانه أو بعض سكّانه قد ارتكبوا أو حاولوا ارتكاب أيّ جرم ضدّ هذه الأنظمة أو حرّضوا على ارتكابه، أو كانوا على علم بارتكابه، وكان الجرم ينطوي على عنف أو تهريب أو أيّ جرم يُعاقب عليه أمام المحاكم العسكريّة. وعند مصادرة أيّ منزل أو بناء أو أرض على النحو المذكور آنفاً، يجوز للحاكم العسكريّ تدمير المنزل أو البناء أو أيّ شيء مزروع على الأرض»².

ويتنافى ذلك مع اتّفاقيّة جنيف الرابعة التي يتمتّع الفلسطينيون في الأراضي المحتلة عام 1967 بحمايتها دولياً، بما في ذلك المادّة «33» من الاتفاقية التي تحظر العقاب الجماعيّ. وتشكّل عمليّات التدمير الواسعة النطاق للممتلكات، والتي لا تبرّرها الضرورة العسكريّة،

2 موقع بتسليم «هدم البيوت كوسيلة عقاب: المادّة 119 من أنظمة الطوارئ»، انظروا بالعبرية: http://www.btselem.org/Hebrew/Punitive_Demolitions/Regulation_119.asp
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 30 أيار 2009.

والتي تُنفَّذ بصورة متعمَّدة وغير قانونية، تشكّل انتهاكًا جسيمًا لاتّفاقيّة جنيف الرابعة.³

وقد رفضت الكنيسة جميع محاولات إبطال أنظمة الطوارئ في إسرائيل و/أو استبدالها بتشريعات تنظّم مجال عملها. وبقيت هذه الأنظمة غير خاضعة للرقابة الدستورية التي تمارسها المحكمة العليا الإسرائيلية، نظرًا لأقدميّتها على قوانين الأساس المتعلقة بحقوق الإنسان (تسور، 1999).

في العام 1992، عدّل «قانون اساس: الحكومة» الذي سُنّ عام 1968، بحيث تم تحويل الحكومة الإعلان عن حالة طوارئ في إسرائيل لسنة واحدة كحدّ أقصى، وذلك على خلاف الوضع السائد الذي تتواصل فيه حالة الطوارئ منذ قيام دولة إسرائيل. إلّا أنّه، ومنذ بدء تطبيق القانون، أصبح البرلمان (الكنيسة) يعلن عن حالة الطوارئ كلّ سنة من جديد، بناءً على طلب الحكومة، دون أن تقدّم الحكومة أيّة تسويغات تُذكر لتمديد حالة الطوارئ. في العام 1999، التمسّت «جمعية حقوق المواطن في إسرائيل» إلى المحكمة العليا من أجل إلغاء الإعلان المتواصل عن حالة الطوارئ. وورد في الالتماس أنّ الإعلان عن حالة الطوارئ يمسّ بحقوق الإنسان وسلطة القانون، ويتيح فرض رقابة وتقييدات شديدة على حرّية التعبير عن الرأي، وصلاحيات واسعة لمصادرة الأراضي، ويمسّ بـ «قانون أساس: كرامة الإنسان وحرّيته».⁴

في العام 2000، شرعت لجنة مشتركة للجنة الخارجية والأمن ولجنة القانون والدستور البرلمانيّتين بإجراء مناقشات، قدّمت، في ختامها، للكنيسة توصيات بتمديد سريان مفعول الإعلان عن حالة الطوارئ. وبعد الكشف عن بروتوكولات اللجنة، تبين أنّ التسويغات الأمنيّة لم تؤخذ بعين الاعتبار ألّبتة. كذلك تبين تخوّف وزارة القضاء من إتاحة الإمكانية القانونية لمهاجمة التشريع المعدّل في حالة تعديله، من خلال تعريضه للنقد الدستوريّ وفق «قانون أساس: كرامة الإنسان وحرّيته».⁵

3 موقع بتسليم «هدم البيوت كوسيلة عقاب من وجهة نظر القانون الدولي»، انظروا بالعبرية: http://www.btselem.org/Hebrew/Punitive_Demolitions/Legal_Basis.asp

تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 5 أيار 2007.

4 موقع جمعية حقوق المواطن «إبطال الإعلان عن حالة الطوارئ»، انظروا بالعبرية: <http://www.acri.org.il/he/?p=698>

تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 5 أيار 2007.

5 انظروا مقالة يوفل يوعز بالعبرية: «حالة طوارئ، 57 سنة ولم نرّ النهاية»، هآرتس 19.06.05: <http://www.haaretz.co.il/hasite/pages/ShArt.jhtml?itemNo=589477>

تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 7 أيار 2007.

ونكثت وزارة الأمن وعودها للملتزمين بتعديل التشريع الذي يتعلّق بسريان إعلان حالة طوارئ، ولم يجرِ تعديل أيّ قانون. ووجّهت لها المحكمة العليا انتقاداً شديداً للهجة خلال مناقشة الالتماس. كما اعتبرت المحكمة تخويل الحكومة، بحسب أنظمة الطوارئ، إبطال قوانين شُرعت في الكنيست مسّاً شديداً بقيم الديمقراطية؛ ورفضت المحكمة تذرّع الدولة (من خلال النيابة العامة) بالانتفاضة، التي اندلعت عام 2000، لتبرير الإبقاء على حالة الطوارئ الدائمة.⁶

أنظمة الطوارئ

المراجع

العربية

- توما، إميل (1982). طريق الجماهير العربيّة الكفاحي في إسرائيل. حيفا: منشورات أبي سلمى.
- نقارة، حنا (1982). محامي الأرض والشعب. عكا: دار الأسوار.

الإنجليزية

- Jiryis, S. (1976). *The Arabs in Israel*. London: Monthly Review Press.
- Masalha, N. (2005). *Catastrophe remembered: Palestine, Israel and the internal refugees*. London: Zed Books.

العبريّة

- بويميل، يئير (2002). الحكم العسكريّ وعملية الغائه، 1958-1968. همزراح حداث (الشرق الجديد)، 23، 156-133.
- تسور، ميخال (ارشاد مردخاي كريمنتسر) (1999). أنظمة الدفاع (حالة الطوارئ) 1945. ورقة موقف رقم 16. القدس: المعهد الإسرائيلي للديمقراطية.
- روبنشطاين، أمنون؛ ومدينا، براك (2005). القانون الدستوري لدولة إسرائيل. تل ابيب: شوكن.

مصادر إضافية

العبرية

- أوستكي-لازار، سارة (1996). تبلور العلاقات المتبادلة بين العرب واليهود في دولة إسرائيل في العقد الأوّل 1948-1958. حيفا: دراسة دكتوراة-جامعة حيفا.

الإنجليزية

- Nakkara, H. (1985). Israeli land seizure under various defense and emergency regulations. *Journal of Palestine Studies*, 14(2), 13-34.

الفلسطينيون في إسرائيل

قراءات في التاريخ، والسياسة، والمجتمع

نديم روحانا أريج صباغ-خوري
محرران

مجزرة كفر قاسم

عادل منّاع

2011



مدى الكرمل

المركز العربي للدراسات الإجتماعية التطبيقية

مجزرة كفر قاسم

عادل مناع *

مقدمة

في ساعات بعد ظهر الاثنين، 29/10/1956، يوم بدأ العدوان الثلاثي على مصر، قرّرت قيادة الجيش الإسرائيلي فرض حظر التجوّل على سكان كفر قاسم وقرى عربية أخرى مجاورة (مثل كفر برا وجلجولية والطيرة والطيبة وقلنسوة)، ابتداءً من الساعة الخامسة مساءً. وقد نُقلت أوامر حظر التجوّل من قائد المنطقة الوسطى تسفي تسور إلى الضباط الميدانيين ثم إلى وحدات من شرطة حرس الحدود وُضعت تحت تصرف الجيش لتنفيذ حظر التجوّل في تلك القرى. وقد نقلت الأوامر بسرعة في ساعات بعد ظهر ذلك اليوم، ووصلت إلى علم المختار، وديع أحمد صرصور، في نحو الساعة الرابعة والنصف، أي قبل بدء سريان حظر التجوّل بنصف ساعة فقط. ولمّا أعلن المختار للضابط المسؤول أن مئات الأهالي يعملون خارج القرية، وسيعودون بعد الساعة الخامسة، جرت طمأنته أن الجيش سوف يهتم بأمرهم. كانت الأوامر التي صدرت من القائد الميداني للجيش (يسسخر شدمي) إلى الرائد شموئيل ملينكي -قائد كتيبة حرس الحدود- مشدّدة وحازمة بإطلاق النار على كل من يشاهد خارج بيته في القرية بعد الساعة الخامسة، وإن كانوا من العائدين من عملهم دون معرفة بفرض حظر التجوّل. وبالفعل، قام جنود وضباط الوحدة المكلفة بتنفيذ المهمة في كفر قاسم، ومنذ الساعة الخامسة مساءً، بإيقاف أهالي القرية العائدين إلى بيوتهم عند مدخلها الغربي وأماكن أخرى، وأطلقوا عليهم النار بدم بارد، فكانت المجزرة.¹

هكذا، خلال ساعة واحدة، ما بين الخامسة والسادسة من مساء ذلك اليوم، أُطلقت النار على عشرات المواطنين العرب العزّل وهم في طريق عودتهم إلى بيوتهم. وقام الملازم غبريئيل دهان بإبلاغ قيادته، تدريجاً، بعدد القتلى بقوله مثلاً: «15 عربياً أقلّ»، للتعبير عن عدد القتلى.

* د.عادل مناع هو مؤرخ متخصص في تاريخ فلسطين منذ بداية العهد العثماني وحتى القرن العشرين.

1 لشهادات شفوية لسكان عاينوا المجزرة، انظروا:

<http://www.art.net/~samia/Fiftieth/witness/Tawfik%20Touby/Touby.html>

هذه الشهادات هي مقتطفات مستقاة من وثيقة نشرها توفيق طوبي في تاريخ 23 تشرين الثاني 1956، وقد نشرت على الموقع في الذكرى الخمسين للمجزرة. تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 20 آب 2007.

ولما صدرت أوامر القيادة بعد نحو ساعة من بدء المجزرة بوقف إطلاق النار على الأهالي، تبين أن حصيلة هذا العمل كانت 49 قتيلاً من الرجال والنساء والأطفال. أما أهالي كفر قاسم، ففُرضت عليهم بعد عام ونيف من المجزرة «صلحة» عبّرت عن استخفاف السلطات بالمواطنين العرب وأرواحهم. كذلك قُدمت «تعويضات» هزيلة لأهالي القتل أكدّت نهج تلك السلطات في تعاملها مع الفلسطينيين.

تتميز مجزرة كفر قاسم، عن غيرها من المذابح التي ارتكبتها إسرائيل ضدّ الفلسطينيين، بأنّ ساحتها هي قرية وادعة في منطقة المثلث الذي صار جزءاً من أراضي الدولة -حسب اتفاقية رودس مع الأردنّ في أعقاب حرب 1948. كما أنّ هذه المجزرة، رغم وقوعها في الوقت نفسه الذي انضمت فيه إسرائيل إلى العدوان الثلاثي على مصر، كانت ساحتها بعيدة عن جبهات القتال في قطاع غزّة وشبه جزيرة سيناء. لقد أصدرت قيادة الجيش الإسرائيليّ أوامر حظر التجوّل المشدّدة على الأهالي، وسمحت لجنودها بإطلاق النار على من يكون منهم خارج البيوت، رغم علمها بوجود مئات منهم في أعمالهم، وبأنّهم سيعودون إلى منازلهم بعد الساعة الخامسة مساءً. هكذا جرى ترتيب مسرح الأحداث بشكل أصبح فيه وقوع المجزرة بأيدي عساكر حرس الحدود نتيجةً طبيعيّة لتلك الأوامر والترتيبات. وتفاصيل ما جرى في هذه المجزرة معروفة وموثّقة، لا خلاف عليها بين العرب واليهود، على العكس من العديد من المذابح الأخرى (منذ دير ياسين في نيسان 1948، حتّى صبرا وشاتيلا في أيلول 1982، وجنين في أبريل 2002، وغيرها من المجازر). لذا، فإنّ هذا المقال -بنطاقه الضيق- لا ينوي سرد تفاصيل الحدث ونتائجه المعروفة، بل سيخصّص صفحاته القليلة لمَوْضعة هذه المجزرة في سياقها التاريخي، وإبراز خصوصيّتها ومغزاها وتداعياتها بالنسبة للفلسطينيين داخل إسرائيل.

فما هي الخلفيّة والظروف التي جعلت وقوع مثل هذه المجزرة ضد مواطنين أبرياء ممكناً وبأيدي شرطة حرس الحدود، المسؤولين، بحكم وظيفتهم، عن تطبيق القانون وحماية الأهالي؟ ومن يتحمل مسؤولية ما جرى؟ أفراد حرس الحدود الذين قاموا بتنفيذ المجزرة، أم ضباط الجيش الإسرائيليّ الذين أعطوهم الأوامر والقيادات العسكريّة والسياسيّة التي وافقت على خطّة حظر التجوّل وملابساتها؟ وبعد تسرّب أخبار المجزرة، كيف كانت ردود فعل القيادات السياسيّة والنخب الدينيّة والفكريّة في إسرائيل تجاه هذا الحدث الفظيع؟ هل جرى تعلّم الدروس واستخلاص العبر مما جرى لمنع تكرار مثل ذلك العمل؟ وكيف كان أثر المجزرة على المواطنين العرب في إسرائيل، وعلى العلاقات بينهم وبين الدولة والأغليبيّة

اليهودية؟ هذه هي بعض الأسئلة المهمة التي تجدر مناقشتها في أية محاولة لدراسة مذبحة كفر قاسم ووضعها في سياقها التاريخي. فهذه المجزرة وتداعياتها تشكّل مفصلاً مهماً في تاريخ الفلسطينيين داخل إسرائيل منذ عام 1948.

الخلفية والأسباب

مع انتهاء الحرب في فلسطين في أوائل عام 1949، وتوقيع اتفاقيات الهدنة بين إسرائيل والدول العربية المجاورة، في ربيع نفس العام، تبين أنه لم يبق من الفلسطينيين في ذلك الجزء من الوطن الذي قامت عليه الدولة العبرية إلا نحو 160,000 نسمة. وفي اتفاقية رودس بين المملكة الأردنية الهاشمية وإسرائيل، اتفق على نقل قرى المثلث -من كفر قاسم جنوباً حتى أم الفحم وقراها المجاورة شمالاً- من الجانب الأردني إلى الجانب الإسرائيلي، وقد جرى النقل بصورة فعلية في الفترة الواقعة بين 19 و21 أيار 1949. ورغم أن اتفاقية رودس نصّت على بنود تحمي أهالي المثلث وأملاكهم، ظلت إسرائيل ومؤسساتها ودوائرها الحكومية تنظر إلى الأقلية العربية عمومًا كشوكة في حلقها. لذا، فإنّ بعض قياداتها، بمن فيهم بن غوريون، ظلّوا يخططون للتخلّص من الأقلية العربية -إمّا بالطرّد أو التهجير. ومن هذه الخطط، مثلاً، إرسال بن غوريون عام 1954 مساعدَه إسحاق نافون لفحص إمكانية تهجير الفلسطينيين من إسرائيل إلى مندوسة في الأرجنتين، وإسكانهم هناك على أراضي البارون هيرش.²

لقد انتهت الحرب عسكرياً في فلسطين في شباط 1949، لكن تداعياتها استمرّت بأشكال مختلفة لعدّة سنوات بعد ذلك. فتحت غطاء وحجج محاربة «المتسلّين» مثلاً، قام جهاز الحكم العسكريّ المفروض على السكّان العرب بعمليات مdahمة واعتقالات وطرّد للأهالي إلى خارج حدود الدولة. مثل هذه العمليات استمرّت بعد انتهاء الحرب، وخلال السنوات الأولى من الخمسينيات، ونفّذها عساكر الجيش الإسرائيلي والشرطة وأفراد أجهزة الأمن الأخرى. فإطلاق النار على الفلسطينيين وقتلهم، على الحدود بخاصّة، كان سياسة رسمية لمنع عودتهم إلى بيوتهم ووطنهم. وإضافة إلى وحدات حرس الحدود والشرطة، شكّل الجيش وحدات خاصة، أشهرها «الفرقة 101» بقيادة أريئيل شارون لمحاربة «المتسلّين» والمتعاونين معهم. وقد قامت تلك الفرقة بعدّة عمليات انتقامية من أهالي بعض القرى الحدودية الفلسطينية

2 وقد روى يتسحاق نافون نفسه هذه الحادثة في فيلم «المتشائل» -وهو فيلم من سلسلة أفلام حملت العنوان «تكوما»، وهي من إعداد وإخراج القناة الأولى للتلفزيون الإسرائيلي (1998).

في الضفة الغربية (التي كانت تحت الحكم الأردني) بحجة إيوائهم للمتسللين والفدائيين. هذه المذابح -التي كان أبرزها مجزرة قبية في 15 أكتوبر (تشرين الأول) 1953، والتي راح ضحيتها 69-70 شخصاً، غالبيتهم من نساء تلك القرية وأطفالها. وعلى وجه العموم، إنَّ عدد الفلسطينيين الذين قتلتهم إسرائيل، في ما صار يُعرف بحروبها الحدودية بعد انتهاء حرب 1948 حتى عام 1956، يقدر بما يقارب ثلاثة آلاف شخص على الأقل.³

وقعت مجزرة كفر قاسم في اليوم ذاته الذي بدأ فيه العدوان الثلاثي على مصر. وتجدر الإشارة إلى أنَّ موشيه دايان، قائد أركان الجيش الإسرائيلي، أعطى أوامره بتصعيد العمليات الانتقامية في الضفة الغربية وقطاع غزة، آملاً أن يجزَّ الأردن أو مصر إلى حرب ثانية هم غير مستعدين لها. وقد تسارعت بالفعل وتيرة العمليات الإسرائيلية في الضفة الغربية خلال الأسابيع القليلة التي سبقت أحداث مجزرة كفر قاسم. لقد شنَّ الجيش الإسرائيلي عمليات ضدَّ الجيش الأردني، راح ضحيتها عشرات الجنود والمتطوعين المحليين لحماية القرى الفلسطينية. ففي قرية حوسان القريبة من بيت لحم، على سبيل المثال، قام الجيش الإسرائيلي في 26/9/1956 بالهجوم على الأهالي، فقتل 39 شخصاً، وجرح 12 آخرين. وفي قلقيلية القريبة من كفر قاسم نفذ الجيش الإسرائيلي عملية كبيرة أخرى كانت نتيجتها مقتل 18 إسرائيلياً وجرح 88، وفي الطرف الفلسطيني مقتل 88 شخصاً وجرح 14 آخرين. في تلك الفترة، وضعت الخطط تحسباً لإمكانية نشوب حرب قريبة على الجبهة الأردنية، كما وُضع مخطط «نقل» أهالي كفر قاسم والقرى العربية المجاورة إلى معسكرات اعتقال داخل إسرائيل (روزينطال، 2000).

المجزرة وتداعياتها

لقد نفذت مجزرة كفر قاسم وحدات من شرطة حرس الحدود، وبتوجيه وأوامر قيادة الجيش الإسرائيلي التي خطَّطت لحظر التجوُّل، وأصدرت الأوامر المشددة بإطلاق النار على كلِّ من يكون خارج بيته بعد الساعة الخامسة مساءً. وكان 43 من القتلى الـ 49 قد لاقوا حتفهم، في تسع موجات من إطلاق النار على المدخل الغربي من القرية، وهم في طريق عودتهم من أعمالهم إلى بيوتهم. فخلال ساعة من الزمن، قُتل 49 مواطناً عربياً بدم بارد، بينهم 15 امرأة وأحد عشر طفلاً ويافعاً، تتراوح أعمارهم بين ثمانية وخمسة عشر عاماً.

3 في كتابه حروب إسرائيل الحدودية، 1949-1956، يقدر بني موريس أن إسرائيل قتلت في حروبها الحدودية ما بين 2,700 و5,000 من الفلسطينيين الذين أطلقت عليهم اسم «المتسللين» (موريس، 1996، ص. 446).

وقد نُقل الجرحى، وعددهم قليل قياساً إلى عدد القتلى، إلى المستشفى بسريّة وتكتم. وتجدر الإشارة إلى أنّ قلة عدد الجرحى كان مردّها إلى أنّ الأوامر المشدّدة كانت تقضي بإطلاق النار بهدف القتل. فقد أُطلقت النار على الأهالي عن بعد أمتار، وفُحص من سقطوا من بينهم على الأرض للتّيقن من وفاتهم. هذا ما حدث في كفر قاسم، وبخاصّة على الحاجز الغربيّ الذي سلكه معظم أهالي القرية العائدين إلى بيوتهم. وتجدر الإشارة، توجّهاً للحقيقة، إلى أنّ غالبية ضباط وحدات حرس الحدود في القرى المجاورة تصرّفوا بشكل مختلف، رغم سماعهم للأوامر عينها من ملينكي. هذا التصرف المختلف (في الطيرة وجلجولية والطيبة وقلنسوة، وفي غيرها من القرى التي فرض عليها حظر التجوّل منذ الساعة الخامسة أيضاً) منع وقوع مجازر مشابهة لما جرى في كفر قاسم ذلك اليوم.

بعد أن علمت الحكومة ورئيسها دفيد بن غوريون بما حصل في كفر قاسم، جرت محاولات كثيرة للتعتيم على المجزرة، ومنع تسرّب أخبارها للرأي العام المحليّ والعالميّ. لكن تلك المحاولات أخفقت في النهاية، بسبب قيام بعض أعضاء الكنيسة بنشر أخبار المذبحة (وعلى رأس هؤلاء: توفيق طوبي، ومئير فيلنر، وقيادات سياسية يهوديّة معارضة، أبرزهم لطيف دوري وأوري أفنيري). وحين اضطرّت الحكومة إلى تشكيل لجنة تحقيق، ثم تقديم المتّهمين بارتكاب المجزرة إلى محكمة عسكريّة، عملت بكلّ الوسائل لتخفيف الأحكام مرّة بعد أخرى. وما إن جاء عام 1960، حتّى كان آخر المحكومين قد غادر السجن، وبذلك دُفن هذا الحدث. كما أنّ بن غوريون وغيره من القيادات العسكريّة والسياسيّة حاولوا «تعويض» بعض المشاركين في المجزرة بالوظائف المهمّة، بدلاً من نبذهم عن المجتمع. دلّت هذه المعاملة تجاه من نفّذ تلك الجريمة بحقّ عشرات المواطنين العزل على الموقف الحقيقيّ للقيادات الإسرائيليّة من مسألة حياة العرب في إسرائيل. وكانت قمّة ذلك الموقف الحكم الذي صدر على المسؤول الأعلى رتبة عن أوامر حظر التجوّل وإطلاق النار، يسخار شدمي، وهو عبارة عن توبيخ ودفع قرش واحد كغرامة. وقد أصبح هذا العقاب، في ما بعد، مثلاً للاستهتار الإسرائيليّ بحياة العرب، والرغبة بالتستّر على فظاعة الجريمة.

تجدر الإجابة هنا عن سؤال يتعلّق بالأهداف من وراء المجزرة. فما الذي أرادت قيادة الجيش الإسرائيليّ تحقيقه من وراء حظر التجوّل بشكل جعل حدوث المجزرة نتيجة طبيعية لأوامر إطلاق النار على العمّال العائدين إلى بيوتهم؟ ليس من السهل تقديم إجابات واضحة وقاطعة بهذا الشأن، وبخاصّة أنّ التحقيق والمحاكمة لم يطالا كبار ضباط الجيش والسياسيّين المسؤولين عن اتّخاذ القرارات. لكن ما جرى الكشف عنه من وثائق وشهادات يشير إلى

خطة لتفريغ القرى العربيّة الحدودية في منطقة المثلث من السّكان، ووضعهم في معسكرات اعتقال إذا نشبت الحرب مع الأردن. سُمّيت هذه الخطة «حفريرت» (أي الخلد؛ أو الطابور الخامس مجازًا)، وقد جرى وضعها والتدرب عليها من قبل أجهزة الأمن الإسرائيليّة في الأسابيع التي سبقت المجزرة في كفر قاسم (روزينطال، 2000). ورغم إلغاء الخطة، لعدم نشوب حرب مع الأردن، لم يغيّر الجنود وأفراد شرطة حرس الحدود نظرتهم المعادية لأهالي كفر قاسم والقرى العربيّة المجاورة. فاعتقال الأهالي في معسكرات للجيش ألغى في اللحظة الأخيرة، أمّا التفكير بالتخلّص منهم إن أمكن، ودبّ الفزع فيهم، فلم يتغيّر في ذهنيّة قيادة الجيش. في حالة كفر قاسم وغيرها من القرى المجاورة، كانت الجهة الشرقيّة، أي الحدود مع الأردن، الجهة الوحيدة التي أُبقيت مفتوحة، بدون حواجز ولا قوّة أمن إسرائيليّة. ويبدو أنّ البعض كان يحلم بالتخلّص من سكّان قرى المثلث الحدوديّة، وكانت المجزرة وسيلة للوصول إلى ذلك الهدف. لكن ذلك لم يتحقّق هذه المرّة، رغم نشوب الحرب في سيناء، لأنّ الفلسطينيين كانوا -ومنذ مدّة بعيدة- قد تعلّموا الدروس والعبر من نكبة عام 1948 ونشوء مشكلة اللاجئين والمهجّرين.

لقد فشلت مخطّطات القيادات الإسرائيليّة لتهجير ما تبقى من الفلسطينيين داخل إسرائيل بعد حرب 1948، بمن فيهم أهالي كفر قاسم. لكن هذه المجزرة التي وقعت على خلفيّة قمع واضطهاد المواطنين العرب، تحت نظام الحكم العسكريّ المفروض عليهم، دبّت الرعب مجدّدًا في العديد منهم، وذكّرتهم بأنّ مجرّد بقائهم في وطنهم على أرضهم هي مسألة غير محسومة من وجهة نظر السلطات الإسرائيليّة. فقد استمرّ الحكم العسكريّ وسياسته التعسّفيّة حتّى عام 1966.

تداعيات مجزرة كفر قاسم كثيرة، يتشابك بعضها مع نتائج العدوان الثلاثيّ وصعود نجم الرئيس المصري عبد الناصر، وغيرها من الأحداث التي لا يتّسع المجال للحديث عنها، أو حتّى الإشارة إليها. لقد بقي الفلسطينيون في إسرائيل وتعزّزت قوّتهم مع مرور الأعوام والسنوات. ونشأت في الأجيال اللاحقة قيادات سياسيّة وثقافيّة وطرحَت بعض التحدّيات للسياسة الإسرائيليّة، وأكّدت على حقوق الفلسطينيين للعيش في وطنهم بكرامة ومساواة.

أمّا الجدل الذي أثير داخل المجتمع الإسرائيليّ في أعقاب مذبحّة كفر قاسم، ومحاكمة من قاموا بها فانحصر في قضية الأوامر العسكريّة التي يجب عدم الانصياع لها في حالة كونها غير قانونيّة، أو التي «ترتفع فوقها راية سوداء» كما جرى تعريفها. أمّا مسألة العلاقات بين الدولة ومؤسساتها من جهة، والمواطنين العرب من جهة أخرى، فلم تتأثّر كثيرًا بما جرى في

كفر قاسم. فالصحافة الإسرائيلية والمؤسسات الثقافية والتربوية لم تخصص لهذا الموضوع مساحة أو وقتاً لإعادة النظر في السياسات التي سمحت بحدوث مثل تلك المذبحة. كذلك، فإنّ المواطنين العرب أنفسهم تخوّفوا حتّى من تخليد ذكرى المذبحة مدّة طويلة، حتّى أواسط السبعينيّات، ولم يقوموا بذلك إلّا عام 1976، في أعقاب يوم الأرض.

المراجع

العربية

روزينتل، روبيك (2000). **كفر قاسم: الأحداث والخرافة**. تل أبيب: هكيوتس همئوحاد
موريس، بني (1996). **حروب إسرائيل الحدودية 1949-1956**. تل أبيب: عام عوفيد.

مصادر إضافية

العربية

أبو جابر، إبراهيم (2006). **الجرح القسماوي**. كفر قاسم: مجلس كفر قاسم المحلي.
حبيبي، إميل (1976). **كفر قاسم**. حيفا: دار النشر غير مذكورة.
طوبي، توفيق (2001). **كفر قاسم المجزرة والعبرة**. حيفا: معهد إميل توما للأبحاث الفلسطينية والإسرائيلية.

الفلسطينيون في إسرائيل

قراءات في التاريخ، والسياسة، والمجتمع

نديم روحانا أريج صباغ-خوري
محرران

يوم الأرض

خليل نخلة

2011



مدى الكرمل

المركز العربي للدراسات الإجتماعية التطبيقية

يوم الأرض

خليل نخلة*

المفهوم

يشير يوم الأرض، كما أصبح يتمّ إحياءه، إلى الإضراب العام الذي أعلن عنه في 30 آذار 1976 لدى الفلسطينيين في إسرائيل، احتجاجاً على موجة المصادرة الجديدة التي أقرتها الحكومة لـ 21,000 دونم من الأراضي العربية. وقد استهدف مخطّط المصادرة ما هو معروف بـ «المنطقة 9» في مركز الجليل، في قلب القرى العربية سخنين، وعرابة، ودير حنا (بشير، 2006؛ اللجنة القطرية، 1976).

اتُخذ القرار بالإضراب من قبل اللجنة القطرية للدفاع عن الأراضي العربية في 6 آذار 1976، ممارسةً لحقّ المجتمع الفلسطيني في الاحتجاج وفي العصيان المدنيّ، كوسيلة لترسيخ النضال الفلسطيني الأصلي ضدّ تجريدهم من ميراثهم، «تهويد» فلسطين التاريخية، ونزع الأصلاية» (de-indigenization) عن وطنهم. وقد سعى الفلسطينيون في إسرائيل، من خلال الاحتجاج والإضراب العام، إلى وقف السيورة التي هدفت إلى تطهيرهم عرقياً. حاول جهاز الأمن الإسرائيلي وقف الإضراب عن طريق التهديد، المداينة، الضغط، عرض إغراءات مالية ومحفّزات أخرى، إلخ. ومع فشل هذه الإجراءات، شرع جهاز الأمن الإسرائيلي في قمع الإضراب بالقوّة، عن طريق نشر قوّات الشرطة، و«حرس الحدود»، ووحدات من الجيش في قلب البلدات الفلسطينية. نتيجةً لذلك، قُتل 6 مواطنين فلسطينيين، وجُرح نحو 50، وأعتقل ما يقارب الـ 300.

منذ ذلك الحين، أصبح مفهوم «يوم الأرض» رمزاً للنضال الفلسطيني ضد المخطّطات، السياسات والممارسات الإسرائيلية لتطهير المجتمعات الفلسطينية عرقياً عن أرض أجدادها، ولتصميمها على البقاء راسخة، في وقت تواجه فيه التطبيق التدريجي للمشروع الاستعماري الصهيوني. لقد أصبح يوم الأرض «يوماً وطنياً»، يتمّ إحياءه سنوياً داخل فلسطين، في مخيمات اللاجئين الفلسطينيين، كما في المجتمعات الفلسطينية الأخرى في العالم العربي

* د. خليل نخلة هو باحث وكاتب مستقل وخبير تنموي.

وفي الشتات في أرجاء العالم. يتفاوت المضمون السياسي لإحياء هذه الذكرى بين مجموعة وأخرى: يحيي اللاجئون الفلسطينيون في أرجاء العالم ذكرى هذا اليوم من خلال إعادة التأكيد على حقهم في العودة إلى فلسطين وعلى شرعية مطلبهم وانتمائهم إلى الأرض التي طُردوا منها بالقوة، خلال نكبة العام 1948 وبعدها؛ ويحيي الفلسطينيون، داخل فلسطين وخارجها على حد سواء، ذكرى هذا اليوم عن طريق مسيرات وخطابات. وبذلك، يكون يوم الأرض، كمفهوم وكـ «يوم وطني»، قد فرض نفسه على التقويم الوطني الفلسطيني.

السياق الإيديولوجي الصهيوني

لقد كان اقتلاع السكان العرب الفلسطينيين الأصليين وإحلال اليهود مكانهم عقيدة مؤسّسة للصهيونية، كحركة استيطان استعمارية في فلسطين. هذا هو جوهر سيرورة «التهويد»، وهي سيرورة هدفها الأخير «تطهير» الأرض من السكّان الأصليين ونقلها إلى ملكية وسيطرة يهودية. ومن أجل تحقيق هذا الهدف، تمّ استخدام عدد من «آليات الطرد»: (1) ترانسفير للسكّان الأصليين وإبعادهم بالقوة، وبشكل مباشر خارج الحدود الأصلانية؛ (2) ترانسفير غير مباشر عن طريق الضغط، ما يجعل العيش المتواصل على الأرض أمراً لا يطاق، (3) وضع مجموعة من القوانين التي توفّر التسويغ «الشرعي» لنهب الأراضي من المالكين الأصليين لصالح المستوطنات اليهودية؛ (4) الإعلان عن المناطق التي يملكها العرب بأنها «مناطق عسكرية مغلقة»، أي يُسمح بدخولها حصرياً لموظّفين ومسؤولين عسكريين إسرائيليين فقط؛ (5) إقامة «جدران وأبراج حراسة» بغية توسيع السيطرة على مساحات أرض واسعة بانتظار إنشاء مستوطنات يهودية عليها في المستقبل (مثلما كانت الحال في أوائل خمسينيات القرن الماضي)، إلخ.

إنّ السيرورة المتعنّنة والمنهجية للتطهير العرقي، وما تلاها من قلبٍ لذاكرة السكان العرب الفلسطينيين الأصليين الثقافية، تمثّل الطرق المتشعبة للحركة الصهيونية ابتداءً من المؤتمر الصهيوني الخامس في العام 1901، مع تأسيس الصندوق القومي اليهودي (Ruedy، 1971)، مروراً بنكبة العام 1948، واحتلال بقية فلسطين عام 1967، المستمر حتى يومنا هذا، وإحكام القبضة العسكرية المتواصلة على 3.8 مليون فلسطيني يعيشون في الضفة الغربية وقطاع غزة.

مقدمة ليوم الأرض

أقيمت دولة إسرائيل كدولة يهودية في سياق قرار التقسيم عام 1947، الذي دعا إلى إقامة دولتين، واحدة يهودية والأخرى عربية. في أعقاب ذلك، وبعد أن أعلنت عن نفسها دولة يهودية، احتلت إسرائيل مساحات كانت قد خصّصت للدولة العربية. «ولم يكن ما يراوح بين 88 و91% من الأراضي الصالحة للزراعة، عشية الإعلان عن دولة إسرائيل، ملكاً لليهود أو مستأجراً من قبلهم. وما لم يكن خاوياً من الأرض أو ما كُرس علناً بأنه ملك للدولة كان عربياً بموجب هذا الشكل من الحقّ أو ذاك» (Ruedy, 1971, p. 134).

في أعقاب تأسيسها عام 1948، وضعت إسرائيل معظم السكّان العرب الفلسطينيين الأصليين تحت حكم عسكري مباشر مدّة 18 عاماً، حتى العام 1966. خلال ذلك الوقت، ومنذ الحكومة المؤقتة الأولى، هدفت العديد من المخطّطات الرسمية والممارسات على الأرض إلى تشريد السكّان العرب الفلسطينيين وإعادة توطين تلك المساحات بسكّان يهود. تمّ وضع أول تلك القوانين، التي مأسست مصادرة الأراضي العربية، في العام 1948، فقد «أعلنت أيّ أملاك استسلمت للقوّات الإسرائيلية أو احتلتها القوّات الإسرائيلية... أنّها أملاك «متروكة» وتكون، تبعاً لذلك، تحت سيطرة وزير المالية» (Ruedy, 1971, p. 137). وبعد فترة وجيزة، وُضعت هذه الأملاك تحت رعاية «الوصيّ على الأملاك المتروكة».

بدأ مسلسل مصادرة الأراضي العربية والتطهير العرقي الذي استهدف الجليل مبكراً، تحت غطاء الحكم العسكري. ومن الممكن تحديد بعض العلامات الهامة في مسلسل التطهير العرقي و«تهويد» الجليل. فقد ابتغى مخطّطان صهيونيّان إقامة مدينتين يهوديتين جديدتين في الجليل: نتسيرت عيليت وكرمئيل. ابتداءً من العام 1955، مع إقامة نتسيرت عيليت، ووصولاً إلى العام 1964، مع إقامة كرمئيل، تمّت مصادرة آلاف الدونمات من الأراضي التي يملكها عرب في القرى المحيطة بالناصر (كوهين، 2006). بُنيت على تلك الأراضي نتسيرت عيليت المدينة-المستعمرة اليهودية الجديدة لتتشرّف على مدينة الناصرة وتضيّق الخناق عليها لاحقاً. وقد فشلت جميع وسائل الاحتجاج السلمية واللجوء إلى القانون. خلال العامين 1963 و1964، صودرت مساحات واسعة من الأراضي التي يملكها عرب من القرى دير الأسد، ونحف، والبعنة في الجليل لصالح إقامة المدينة اليهودية كرمئيل. وهنا، أيضاً، فشلت المعارضة الشعبية السلمية في وقف المصادرة (كوهين، 2006).

لقد تمّ التعبير بوضوح عن مخطّطات إسرائيل الاستعمارية بالنسبة إلى الجليل في العام 1976، فيما بات يُعرف باسم «وثيقة كينغ»، التي قُدّمت للحكومة وصودق عليها. فصلت

يوم الأرض

الوثيقة مشروع «تهويد» الجليل، الذي وافق عليه مجلس الوزراء في أواسط سبعينيات القرن الماضي. وكان هدف المشروع مصادرة أراضٍ عربية في الجليل، وإقامة 58 مستعمرة يهودية إضافية حتى نهاية العقد، وزيادة عدد السكّان اليهود في الجليل بنسبة 60% (بشير، 2006). كان الهدف الواضح لهذا «التطوير»، كما تمّ تفصيل ذلك في الوثيقة، هو تبيد تركيز السكّان العرب المقيمين في مناطق واسعة ومتجاورة عن طريق غرس مستوطنات جديدة بينها.

كانت الشرارة المباشرة التي أشعلت المعارضة الشعبية في العام 1975، والتي وصلت إلى ذروتها في يوم الأرض في 30 آذار 1976، هي مصادقة الحكومة على مصادرة ما يقارب 21,000 دونم من الأراضي التي يملكها عرب في الجليل والمثلث، بما فيها «المنطقة 9» في قلب الجليل (اللجنة القطرية، 1976؛ بشير، 2006)، تاركةً بذلك أثرها المباشر على القرى سخنين، وعرابة، ودير حنا، لصالح إقامة مستعمرات يهودية. هذا إضافة إلى التهديد الواضح بمصادرة إضافية لآلاف عديدة من الدونمات في مناطق أخرى، لا سيّما في النقب.

لم يكن يوم الأرض ذروة النضال العربي الفلسطيني ضد المخططات الإسرائيلية الصهيونية الرسمية الرامية إلى إخلاء المناطق العربية من سكّانها الأصليين؛ لقد كان بمثابة علامة دالة على امتداد هذا الدرب الطويل والمتواصل، الذي بدأ في مرحلة مبكرة أكثر قبل نكبة العام 1948. هناك عدد من العوامل التي اجتمعت لتجعل يوم الأرض يحدث في الوقت الذي حدث فيه، بما في ذلك: إخفاق العرب في وقف سيرورة التجريد من الملكية أو التأثير عليها منذ العام 1948؛ التصريحات الإسرائيلية الصهيونية السافرة التي هدفت بوضوح إلى التطهير العرقي للفلسطينيين من أراضيهم؛ ظهور عدد من الحركات والأطر الاجتماعية والسياسية ونضوجها داخل المجتمع الفلسطيني في إسرائيل (مثل، الحزب الشيوعي، أبناء البلد، اللجنة القطرية للدفاع عن الأراضي العربية، لجان الطلاب العرب في الجامعات الإسرائيلية، اللجان الأكاديمية، إلخ)؛ الاحتلال العسكري الإسرائيلي لبقية فلسطين في العام 1967 وتطبيق سياسة التطهير العرقي ذاتها هناك؛ وإعادة الوصل في العام 1967، بين جزئي فلسطين اللذين تمّ الفصل بينهما في السابق.

العبر التي ينبغي تعلّمها من يوم الأرض

ما هي العبر التي يمكن تعلّمها من يوم الأرض؟ أولاً، يوم الأرض ليس حدثاً وقع مصادفة في 30 آذار، 1976، فهو يمثّل واحداً من العديد من نشاطات مقاومة التطبيق الفعلي للإيديولوجيا الصهيونية الاستعمارية، التي تهدف إلى تطهير فلسطين من سكّانها الأصليين، بغية استبدالهم بمستعمرات يهودية، تحت غطاء الاحتلال والسيطرة العسكريين المباشرين. وعلى الرغم من أنّ المنطقة قد تتغيّر – من الجليل إلى النقب إلى القدس إلى الضفة الغربية – إلا أنّ جوهر سيرورة «التهويد» لا يتغيّر، ويواصل «نزع الأصلاية» عن الفلسطينيين كهدف له.

نظراً لعدم استكمال تبديد التجاور الديمغرافي الأصلي في الجليل وفي النقب وتحويلهما من مناطق ذات أكثرية عربية إلى مناطق ذات أكثرية يهودية، حتى الآن، أنشأت الحكومة الإسرائيلية حقيبة جديدة في العام 2005 لنائب رئيس الوزراء، في حينه، شمعون بيرس من أجل «تطوير» النقب والجليل. وقد أعلن بيرس، في خطابه المتتالية، أن تطوير النقب والجليل هو أهم مشروع صهيوني في السنوات القادمة (كوك، 2006). وخصّصت اللجنة الوزارية المسؤولة مبلغ 450 مليون دولار «لتأسيس أغلبية يهودية في الجليل والنقب خلال السنوات الخمس القادمة» (كوك، 2006، ص. 9).

يمكن النظر إلى يوم الأرض الأصلي على أنّه أول حدث وطني جمعيّ منظم هدف إلى مقاومة السيرورة الإيديولوجية الصهيونية الساعية إلى تجريد السكان الأصليين من الملكية والفصل الثقافي عن الأرض. وقد أصبح يوماً ثابتاً في التقويم، يتمّ التوقّف عنده كلّ سنة للتفكير، سياسياً وثقافياً، في مركّب الأرض، في الرّوح الفلسطينية الجمعيّة، ولكنّ جوهره يمتدّ إلى ما وراء كونه «يوماً وطنياً»: إنّهُ يصلح للتذكير بأخطار التطهير العرقي المباشرة المحدقة ببقاء الفلسطينيين كشعب.

يوم الأرض

المراجع

العربية

- اللجنة القطرية للدفاع عن الأراضي العربية في إسرائيل (1976). **الكتاب الأسود عن يوم الأرض 30 آذار 1976**. الناصرة: اللجنة القطرية للدفاع عن الأراضي العربية في إسرائيل.
- بشير، نبيه (2004). **حول تهويد المكان: المجلس الإقليمي مسغاف في الجليل** (دراسة أولية لحالة). حيفا: مدى الكرمل – المركز العربي للدراسات الاجتماعية التطبيقية.
- بشير، نبيه (2006). **يوم الأرض: ما بين القومي والمدني – سيروية وتحول**. حيفا: مدى الكرمل – المركز العربي للدراسات الاجتماعية التطبيقية.
- كوك، جوناثان (2006). **على الهامش: التقرير السنوي لانتهاكات حقوق الأقلية العربية الفلسطينية في إسرائيل للعام 2005**. الناصرة: المؤسسة العربية لحقوق الإنسان.

<http://www.arabhra.org/hra/SecondaryArticles/SecondaryArticlePage.aspx?SecondaryArticle=1053>

الإنجليزية

- Ruedy, J. (1971). Dynamics of land alienation. In I. Abu-Lughod (Ed.), *The transformation of Palestine* (pp. 119-138). Evanston, IL: Northwestern University Press.

العبرية

- كوهين، هليل (2006). **عرب صالحون: جهاز الأمن الإسرائيلي والعرب في إسرائيل، وكلاء ومشغلون، عملاء وثوار – أهداف وطرق**. القدس: كيتز.

الفلسطينيون في إسرائيل

قراءات في التاريخ، والسياسة، والمجتمع

نديم روحانا أريج صباغ-خوري
محرران

لجنة المتابعة العليا لقضايا ال جماهير العربيّة في إسرائيل

محمّد أمارّة

2011



مدى الكرمل

المركز العربي للدراسات الإجتماعية التطبيقية

لجنة المتابعة العليا لقضايا الجماهير العربية في إسرائيل

محمد أماره*

إقامة لجنة المتابعة

ازدهرت المؤسسات العربية-الفلسطينية في عهد الانتداب البريطاني على فلسطين. من هذه المؤسسات: اللجنة التنفيذية العربية؛ المجلس الإسلامي الأعلى؛ اللجنة العربية العليا؛ الهيئة العربية العليا (أماره وكبها، 2005؛ الحوت، 1987). وفي أعقاب حرب 1948، دُمّرت المؤسسات الفلسطينية بالكامل، وهُجرت أغلبية النخب المدينية في المجتمع الفلسطيني.

فبعد النكبة وقيام إسرائيل، حاولت المؤسسة الإسرائيلية إحباط قيام أية تنظيمات عربية قومية جديدة (خير مثال على ذلك ملاحقة «حركة الأرض»). إضافة إلى استعمال المؤسسة الإسرائيلية الوسائل المختلفة لمنع قيام تنظيمات ومؤسسات عربية قومية، فإنّ البقية الباقية من المجتمع العربي الفلسطيني الذي بقي في هذه الديار مرّ عليه ربح من الزمن حتّى أنشأ نخباً عربية ذات وعي قومي ووطني، وشرعت في بناء المؤسسات. وشكّلت سبعينيات القرن الماضي البذرة الأولى لنشوء طبقة من المثقفين وتوسيع الطبقة الوسطى التي أعقبتها عملية حديثة في بناء مؤسسات ذات طابع قومي لتنظيم المجتمع العربي الفلسطيني في الداخل (نحو: اللجنة القطرية لرؤساء السلطات المحلية العربية؛ الاتحاد القطري للطلاب الجامعيين العرب؛ الاتحاد القطري للطلاب الثانويين العرب؛ لجنة الدفاع عن الأراضي العربية)، وشكّلت هذه المؤسسات بدايات لإعادة تنظيم وبناء المجتمع الفلسطيني في إسرائيل.

وُلدت لجنة المتابعة العليا سنة 1982 من رحم اللجنة القطرية لرؤساء المجالس المحلية العربية. فاللجنة القطرية لرؤساء المجالس المحلية العربية لم تستطع أن تتشكّل كتنظيم قطري قومي بسبب التناقضات الكبيرة في تركيبها. كان معظم رؤساء المجالس المحلية قد انتخبوا حمائلياً أو طائفيّاً، وكذلك كان لعدد كبير منهم صلات بالأحزاب الصهيونية والمؤسسة الإسرائيلية. فلا غرابة في أنّ المؤسسة الإسرائيلية هي التي شجّعت قيام اللجنة القطرية لرؤساء المجالس المحلية العربية عن طريق أصدقائها من رؤساء المجالس المحلية.

* بروفيسور محمد أماره هو أستاذ مشارك في قسم الانجليزية في الكلية الأكاديمية بيت بيرل ورئيس إدارة مركز دراسات-المركز العربي للحقوق والدراسات.

ولم يكن بمقدور هذا الجسم أن يتخطى المحلّويّة. فالرفض الأوّل من قبل اللجنة القطريّة لرؤساء المجالس المحليّة، على سبيل المثال، بأغلبية كبيرة تبني قرار لجنة الدفاع عن الأراضي العربيّة الإضراب في يوم الأرض، سنة 1976، يدلّل على ماهيّة هذا الجسم (بشير، 2006).

وفي ظلّ الأزمة الماليّة الخانقة والمزمنة للسلطات المحليّة العربيّة، سعت اللجنة القطريّة لرؤساء المجالس المحليّة في سبيل إيجاد حلول في إطار التشاور مع القيادة العربيّة القطريّة، وبالأخصّ أعضاء الكنيست العرب (محارب، 1998، ص. 24). وقد أسفر الاجتماع، الذي عُقد في 30 تشرين الأوّل عام 1982 لسكرتارية اللجنة القطريّة لرؤساء السلطات المحليّة مع أعضاء الكنيست العرب، عن إقامة لجنة المتابعة. معنى هذا أنّ الهدف الأساسي من إقامة لجنة المتابعة كان دعم السلطات المحليّة العربيّة لمعالجة وتتبع أزماتها الماليّة. ولم يكن دور وصلاحيات اللجنة واضحة آنذاك. فتارة أثارت قضايا السلطات المحليّة، وتارة أخرى قامت بمعالجة قضايا تتعلق بالمجتمع الفلسطينيّ في إسرائيل.

لكن سرعان ما بدأت هذه اللجنة بالتعرّض لقضايا الجماهير العربيّة المختلفة، وبدأت تستقطب الإعلام والرأي العامّ الإسرائيليّ. كذلك فرضت الأحداث السياسية نفسها بقوة، لا سيّما حرب لبنان عام 1982، وما تلاها من أحداث، سواء على عمل اللجنة أو ديناميكيّة تطوّرها.

برزت التناقضات في الجسم الجديد منذ إقامته بسبب التناقضات بين القوى الفاعلة فيه، وخاصّة بين الأقطاب البارزة فيه آنذاك، الحزب الشيوعيّ (راكاح) وحزب العمل ومبّام. فالتوتر في البداية كان على خلفيّة تجاهل وسائل الإعلام الإسرائيليّة لأعضاء الكنيست من راكاح وإبراز أعضاء الكنيست العرب من الأحزاب الصهيونيّة. بكلمات أخرى، كان هناك تخوّف، من قبل الحزب الشيوعيّ، من سيطرة الفاعلين في الأحزاب والحركات الأخرى على الجسم الجديد، ومن ثمّة السيطرة على اللجنة القطريّة لرؤساء السلطات المحليّة العربيّة. فبدأ التملل من رؤساء المجالس المؤيدين للحزب الشيوعيّ، مطالبين بوضع حدود فاصلة وواضحة بين لجنة المتابعة واللجنة القطريّة لرؤساء السلطات المحليّة (الحاجّ، وروزنفلد، 1990).

أمّا النقاشات المستمرّة حول طبيعة تركيبة الجسم الجديد ودوره وصلاحياته، فلم تتوقّف، والإشكاليّات المتعلّقة بالحكم المحليّ لم تُحلّ، بل ازدادت حدّة. هذا إضافة إلى تصاعد وتيرة الصراع الإسرائيليّ-الفلسطينيّ. فبالرغم من هشاشة الجسم الجديد والتناحر بين القوى المختلفة فيه، لم يكن في مستطاع الأجسام الأخرى الفاعلة على الساحة المحليّة تقديم الحلول

لقضايا كثيرة. كل هذا ساعد في المحافظة على وجود لجنة المتابعة العليا وحتى توسيعها. وفي سبيل تعزيز قوتها، سعت الأحزاب والحركات المختلفة إلى إدخال بعض الشخصيات والمنظمات إلى لجنة المتابعة. وبذلك، جرى توسيع اللجنة، وضمت -بالإضافة إلى سكرتارية اللجنة القطرية لرؤساء المجالس المحلية العربية، وأعضاء الكنيست العرب، وسكرتيري الأحزاب ورؤسائها- ضمت ممثلاً عن الاتحاد القطري للطلاب الجامعيين العرب، وممثلاً عن اللجنة القطرية للطلاب الثانويين العرب، وممثلي من اللجنة القطرية للدفاع عن الأراضي العربية، والأعضاء العرب في اللجنة المركزية للهستدروت، وممثلي لجان متابعة قضايا التعليم العربي والصحة والأوضاع الاجتماعية. بعد توسيعها، بدأ يُطلق عليها «لجنة المتابعة العليا لقضايا الجماهير العربية في إسرائيل».

وكان إبراهيم نمر حسين (1929-2005)، رئيس بلدية شفاعمرو، قد تولى في العام 1981 منصب رئيس اللجنة القطرية للرؤساء بعد وفاة رئيس مجلس الرامة السيد حنا مويس. وبعد إقامة لجنة المتابعة، في العام 1982، ترأس إبراهيم نمر حسين رئاسة اللجنتين بسبب العلاقة الوثيقة في المضامين والبنية التنظيمية بين اللجنة القطرية ولجنة المتابعة (ريخس، 1993، ص. 148). والأخير لم يكن ينتمي إلى حزب سياسي ما -وهو ما سهّل قيادته للجنة المتابعة في ظل الصراع الحزبي القائم داخلها-. وقد استمر، حتى اليوم، هذا التقليد المتمثل في تولي شخص واحد رئاسة اللجنتين.

دور لجنة المتابعة ونشاطها السياسي

ومع مرور الزمن، لم يقتصر دور لجنة المتابعة على الأمور المتعلقة فقط بشؤون الحكم المحلي. فصحیح أنّ اللجنة قامت -في الأساس- ابتغاء تحسين أوضاع الحكم المحلي العربي، إلا أنّها كذلك قامت بتنظيم الاحتجاجات السياسية ضدّ حرب لبنان عام 1982، أخذة لنفسها دور المعبر عن الموقف السياسي للفلسطينيين في إسرائيل. فمنذ منتصف الثمانينيات، بدأت لجنة المتابعة تأخذ طابع جسم تمثيلي وقيادي للجماهير العربية في إسرائيل. وبدأ الدور القيادي يبرز بعد أن دعت إلى العديد من الإضرابات العامة (الإضراب الأول الذي دعت إليه كان يوم المساواة في 24 من حزيران 1987 (محارب، 1998). ومنذ ذلك الحين إلى الآن، فإنّ لجنة المتابعة هي التي تدعو إلى الإضرابات العامة، في المناسبات الوطنية أو خلال الاحتجاجات السياسية. لم تقتصر الإضرابات والاحتجاجات على الأمور المتعلقة بالسلطات المحلية، بل شملت الشؤون المدنية العامة، والتمييز ضدّ المواطنين

العرب، والصراع الإسرائيلي-الفلسطيني، كدعم نضال الشعب الفلسطيني عمومًا، وخلال الانتفاضتين خصوصًا، ومنتقدين للعدوان الإسرائيلي ضد الفلسطينيين واللبنانيين. وقد قامت لجنة المتابعة بدور مركزي أثناء هبة أكتوبر 2000، وبعدها حين طالبت، إلى جانب «لجنة ذوي الشهداء» ومركز «عدالة»، بإقامة لجنة تحقيق بمقتل 13 مواطنًا فلسطينيًا من داخل الخط الأخضر لمحاكمة الجناة. فلا غرابة أن البعض أخذ يطلق على لجنة المتابعة اسم «برلمان العرب».

وعلى الرغم من أن لجنة المتابعة بدأت تأخذ حيّزها كجسم تمثيلي وقيادي للجماهير العربية في شتى الميادين والقضايا، هنالك عوائق كثيرة تجعل نشاطها أقل فاعليّة ممّا يتوقعه منها الجمهور العربي. ولخص محارب (1998) المعوقات على النحو التالي: تركيبة لجنة المتابعة (بمفهوم أنه لا توجد معايير واضحة لمسألة تمثيل الفئات المختلفة)؛ عدم وجود نظام داخلي للجنة المتابعة ينظم عملها؛ عدم وجود آلية واضحة لعملية اتخاذ القرارات؛ عدم انتظام اجتماعات اللجنة؛ عدم وجود جهاز متفرغ للجنة المتابعة؛ عدم وجود ميزانية للجنة المتابعة؛ عدم وجود ميثاق للعمل الوطني.

لا تجتمع لجنة المتابعة بشكل دوري، وإنما تجتمع حسب الحاجة التي تفرضها الأحداث السياسية، أو الحاجة التي يفرضها إحياء ذكرى وطنية في تاريخ الجماهير العربية. وحتى السنوات الأخيرة، كان مقرّ اللجنة مرتبطاً بمكان إقامة رئيسها؛ فقد كانت في شفاعمرو حين تولّى رئاستها إبراهيم نمر حسين، ثم انتقلت إلى كفر مندا منذ أن ترأسها محمد زيدان رئيس مجلس محلي كفر مندا، ثم إلى يافة الناصرة عندما انتُخب شوقي خطيب رئيساً لها، إلى أن قام الأخير بمأسستها وإيجاد مكان ثابت لها في الناصرة.

حتى مأسستها، كانت لجنة المتابعة جسمًا بلا مكان أو هيكل تنظيمي أو طاقم عمل مهني. ومع مرور السنوات، جرى توسيع ذلك في إطار عمل اللجنة القطرية، ولكن لا تزال مسألة ميزانية لجنة المتابعة محدودة ومصادر غير واضحة، ممّا يؤثّر في قدرتها على نقل قراراتها إلى حيّز التنفيذ.

هذا الجسم هو عبارة عن لجنة تنسيق، وذلك لعدم وجود التمثيل الصحيح للفئات المختلفة، وغياب فئات أخرى والآليات والأدوات اللازمة لتفعيله؛ فقد طرحت منظمات نسوية مسألة تمثيل النساء في لجنة المتابعة، إذ طالبن بتخصيص نسبة من عضوية اللجنة للنساء، فأثار هذا الموضوع نقاشًا واسعًا داخل اللجنة وخارجها، بين مؤيد ومعارض لفكرة التخصيص الثابت، ولم يجرِ الحسم فيها حتى الآن. وقد دخلت أول امرأة كممثلة عن الأحزاب السياسية

في لجنة المتابعة مؤخرًا، من خلال انضمام ممثلة عن الجبهة الديمقراطية للسلام والمساواة إلى اللجنة. وتُعتبر مسألة اتخاذ القرارات مسألة جوهرية في عمل لجنة المتابعة؛ إذ حتى لو اتخذت اللجنة القرارات، فإنه ليس ثمة آلية فاعلة للتنفيذ والمتابعة. زد على ذلك عدم وضوح العلاقة التنظيمية بينها وبين المواطن العربي (بشارة، 1998، ص. 149). كذلك ترفض المؤسسة الإسرائيلية الاعتراف بلجنة المتابعة اعترافاً رسمياً كممثلة للجماهير الفلسطينية، ولكنها في الواقع تتعامل معها، وتأخذ قراراتها على محمل الجد، كما حدث في أعقاب انتفاضة الأقصى في أكتوبر 2000. وهناك مسألة جوهرية أخرى وهي مسألة كونها غير منتخبة مباشرة من قبل الجماهير الفلسطينية. وفي الواقع، ظهر في السنوات الأخيرة -ولا سيما بعد انتفاضة الأقصى في أكتوبر 2000، خطاباً وتوجّه سياسيان تقودهما حركات سياسية ومتقفون وأكاديميون، يطالبان بإعادة بناء لجنة المتابعة من خلال انتخابها انتخاباً مباشراً من الجمهور العربي، وذلك لتفعيلها على مستوى اتخاذ القرارات وتنفيذها. ويقود هذا التوجّه على مستوى الأحزاب العربية كلّ من التجمّع الوطني الديمقراطي، ومؤخرًا انضم إلى هذا التوجّه الحركة الإسلامية، برئاسة الشيخ رائد صلاح، الذي طالب بانتخاب لجنة المتابعة ضمن جدول زمني محدّد لذلك. بينما تطالب حركة أبناء البلد ببناء وانتخاب هيئة يُطلق عليها الاسم «برلمان عربي». أمّا الجبهة، فإنّها تفضّل إعادة تنظيم لجنة المتابعة لا إعادة بنائها، وذلك من خلال الإطار القائم وعدم انتخابه مباشرة من الجمهور، خشية أن يفسّر ذلك بأنّه محاولة للانفصال عن الدولة في المجتمع الإسرائيلي. عاد هذا النقاش بشدّة إلى الساحة العربية، إثر ارتفاع نسبة مقاطعة انتخابات الكنيست، وضرورة طرح بدائل أخرى للعمل السياسي.

إذا جرى انتخاب اللجنة مباشرة، فهذا لأنّ مسؤوليتها ستصبح مباشرة نحو منتخبيها، ويحتم ذلك ازدياداً في شفافية إدارتها واتصالها بالجمهور. كذلك قد يصبح هذا الجسم ممثلاً للحقوق الجماعية للعرب، وقد يصبح بمثابة «برلمان عربي حقيقي»، برلمان سيشكّل أهمّ لبنات الإدارة الذاتية الثقافية. فهذا - في رأي الأكثرية اليهودية - سيُعتبر نهجاً انفصالياً؛ أمّا بالنسبة للعرب، فقد يكون هذا أحد الوسائل لنيل الحقوق الجماعية.

ليس ثمة اليوم اختلاف بين الأحزاب والحركات المختلفة حول أهميّة وجود لجنة المتابعة العليا لقضايا الجماهير العربية في إسرائيل كجسم تمثيلي وقيادي. لكن هناك انتقادات شديدة لأدائها وفعاليتها؛ إذ تسعى الأحزاب والحركات السياسية في سبيل إحداث التغيير فيها، ولكن ما زالت هنالك العديد من القضايا الخلافية.

ومما سرّع من الحوار والدفع لإعادة بناء لجنة المتابعة في السنوات الأخيرة نشاطاً رئيسها السابق السيّد شوقي خطيب، رئيس مجلس يافة الناصرة سابقاً، بالإضافة إلى دفع قوى سياسية في اتجاه التغيير، مثل التجمّع الوطني الديمقراطي والحركة الإسلامية، اللذين أصبح لهما وزن ذو اعتبار في الساحة السياسية. يُعتبر شوقي خطيب الرئيس الأول للجنة المتابعة القادم من إطار سياسي حزبي، من الجبهة الديمقراطية للسلام والمساواة. وقد تناوب على رئاسة اللجنة مع السيّد محمّد زيدان، رئيس مجلس كفر منذا المحلي السابق، بعد أن أنهى السيّد إبراهيم نمر حسين مهامه كرئيس للجنة المتابعة والقطريّة، بعد خسارته للانتخابات في شفاعمرو. أعيد انتخاب شوقي خطيب مجدداً في العام 2003 رئيساً للجنة المتابعة والقطريّة، على الرغم من النقاش الذي دار، في حينه، حول فصل رئاسة اللجنتين، بيد أن ذلك كان سابقاً لأوانه، على ما يبدو، إذ يُفترض أن تسبقه صياغة الصورة النهائية لإعادة بناء لجنة المتابعة.

هنالك ثلاث عقبات أساسية حيال إعادة بناء لجنة المتابعة: التناقضات في المصالح بين مركّبات اللجنة المختلفة؛ انشغال الأحزاب والحركات الممثّلة فيها بأمرها الداخلية وصراعاتها مع الفئات الأخرى؛ الرؤى المختلفة لإعادة البناء حول بعض القضايا (نحو: انتخاب اللجنة أو عدم انتخابها؛ تركيبتها؛ اتخاذ القرارات؛ وغيرها من الأمور). فرؤساء المجالس الذين انتخبوا على أساس حمائيّ وطائفيّ -ولبعضهم صلات وثيقة وحميميّة مع السلطة الإسرائيليّة والأحزاب الصهيونيّة- لا يريدون صياغة جديدة للجنة، لئلا يضاعف ذلك حدّاً لنفوذهم وتأثيرهم على اللجنة. والجبهة الديمقراطية للسلام والمساواة تريد المحافظة على دورها التاريخي بتأثيرها البالغ على لجنة المتابعة رغم المستجدات على السياسة العربيّة. جميع الفئات تريد أن يكون لها تأثير، ولم تتوصّل حتّى الآن إلى مفتاح لقضية التمثيل.

وهناك بعض المساعي المبذولة لإعادة بناء وتنظيم لجنة المتابعة. فالوثائق المتوافرة¹ تبين أنّ هنالك تمثيلاً لجميع شرائح المجتمع العربيّ-الفلسطينيّ، من مجالس محليّة، ونقابات، ولجان قطريّة، وأحزاب وحركات، وحتّى ناشطي المجتمع المدني. وما زال النقاش قائماً حول تخصيص نسبة للتمثيل النسائيّ. وتحاول اللجنة إعطاء إجابات حول جميع المعوقات التي ذكرناها آنفاً، من تركيبية اللجنة وآلية اتخاذ القرار وتنفيذه. وإلى جانب ذلك، تعمل اللجنة على التخطيط لإقامة صندوق قوميّ، والتحضير لإقامة مؤسّسات، نحو: دائرة الثقافة

1. بوّدي أن أتقدّم بالشكر إلى السيّد عبد عنبتاوي، المدير العامّ لمكتب لجنة المتابعة، سكرتير لجنة المتابعة، الذي زودني بوثائق قيّمة حول إعادة بناء وتنظيم لجنة المتابعة.

والتراث والحضارة؛ دائرة العمل المحلي والبلدي ودوائرها الفرعية من صحة وتعليم ورفاه اجتماعي وبيئة وغيرها؛ مؤسسات خدماتية مختلفة؛ دائرة الشباب العربي وغيرها؛ دائرة التخطيط الإستراتيجي الهام؛ والدائرة القانونية. فإذا ما أُنجزت هذه المهّمات وأُقيمت الدوائر المختلفة، فقد يصبح في المستطاع أن نطلق عليها اسم «برلمان العرب».

تلخيص

رغم جميع المعوقات التي ذُكرت آنفاً، نستطيع أن نلخص، ونقول: إنّ لجنة المتابعة تُعتبر «تنظيماً قطرياً يقوم على أساس الانتماء القومي، ولكنّه ليس تنظيماً قومياً... بل هو يجمع في داخله كافّة التناقضات التي ذُكرت» (بشارة، 1998، ص. 149). فإذا نجحت عملية إعادة البناء من حيث التركيبة وآليات تفعيل اللجنة، فلا شكّ أنّه سيتشكّل مستقبلاً تنظيمٌ قطريّ قوميّ. فإذا كُتب النجاح لمثل هذا الجسم كجسم قوميّ، ستنمكّن الأقلّيّة العربيّة -بتصوّرها وتنظيم علاقتها مع الدولة- من التعبير عن نضج سياسيّ ووعي فكريّ ينقلان المجتمع العربيّ الفلسطينيّ خطوات إلى الأمام إزاء مواجهة المؤسّسة الإسرائيليّة. فالرسالة الواضحة هي أنّ العرب قادرون على أن يكونوا لاعباً يُحسب له حساب على الساحة الإسرائيليّة، لا على هامش الدولة التي برمجت دوره، وحدّدت سقف تطلّعاته لسنوات طوال.

المراجع

العربية

- أمارة، محمّد؛ وكبها، مصطفى (محزّران). (2005). **هويّة وانتماء: مشروع المصطلحات الأساسيّة للطلّاب العرب**. طمرة: ابن خلدون- الجمعية العربيّة للبحث والتطوير ومركز مكافحة العنصريّة.
- بشارة، عزمي (1998). **الخطاب السياسيّ المبتور ودراسات أخرى**. رام الله: مركز مواطن.
- بشير، نبيه (2006). **يوم الأرض ما بين القوميّ والمدنيّ: سيرورة وتحوّل**. حيفا: مدى الكرمل - المركز العربي للدراسات الاجتماعية التطبيقية.
- محارب، محمود (1998). **لجنة المتابعة العليا لقضايا الجماهير العربيّة في إسرائيل**. القدس: مركز المعلومات البديلة، سلسلة دراسات حول العرب الفلسطينيين في إسرائيل-1.
- الحوت، بيان نويهض (1987). **القيادات والمؤسّسات السياسيّة في فلسطين 1917-1947**. كفر قرع: دار الهدى.

العربية

- الحاجّ، ماجد؛ وروزنفيلد، هنري (1990). **الحكم المحليّ العربيّ في إسرائيل**. جفعات حبيبة: معهد الدراسات العربيّة.
- ريخس، إيلي (1993). **الأقليّة العربيّة في إسرائيل بين الشيوعيّة والقوميّة العربيّة**. تل أبيب: جامعة تل أبيب.

الفلسطينيون في إسرائيل

قراءات في التاريخ، والسياسة، والمجتمع

نديم روحانا أريج صباغ-خوري
محرران

السجناء السياسيون الفلسطينيون

عبير بكر

2011



مدى الكرمل

المركز العربي للدراسات الإجتماعية التطبيقية

السجناء السياسيون الفلسطينيون

عبير بكر*

يُمكن للمصطلح «سجين سياسي» أن يشمل فئات مختلفة من السجناء. يعتبر الفلسطينيون كل أسير اعتُقل وحوكم على أعمال حركتها دوافع أيديولوجية، وفي سبيل التحرر القومي العربي الفلسطيني، يعتبرونه سجيناً سياسياً، وإن لم يكن فلسطينياً.¹ ومن هنا، تشمل هذه الفئة فلسطينيين من سكان الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967، وفلسطينيين من سكان إسرائيل، وسوريين ولبنانيين وأردنيين ومصريين.

ويرى بعضهم أن تعريف الأسرى الفلسطينيين كسجناء سياسيين لا ينبع بالضرورة من دوافع أعمالهم، بل يشكّل ردّة فعل على المعاملة التي يلقونها في السجون الإسرائيلية، التي تخضع للمفهوم الإسرائيلي الذي يعتبر الفلسطيني مصدر تهديد لا غير. لذلك، وبما أن المعاملة التي يلقاها السجناء الفلسطينيون تختلف كلّ الاختلاف عن معاملة سائر السجناء، وبما أن مرّد هذه الفروق في المعاملة إلى أسباب سياسية وقومية، ينبغي النظر إلى هؤلاء كسجناء سياسيين (دقة، 2006).

تعتبر مصلحة السجون الإسرائيلية السجناء السياسيين «سجناء أمنيين». منذ العام 1967، اعتقلت إسرائيل قرابة 700 ألف فلسطيني، في العام 2000 بلغ عدد السجناء السياسيين نحو 1150 أسيراً. مع اندلاع الانتفاضة الثانية عام 2000، ارتفع عدد الأسرى ارتفاعاً حاداً، ويتبين من معطيات مصلحة السجون أن عدد السجناء الفلسطينيين الكلي، حتّى نهاية تشرين الأول عام 2006، بلغ نحو 9140 سجيناً، منهم 289 سجيناً فلسطينياً من مواطني إسرائيل.² وتشير معطيات مركز المعلومات الوطني الفلسطيني أن إسرائيل قامت، منذ العام 2000، باعتقال نحو 5000 من الأولاد الفلسطينيين (دون الثامنة عشرة). حتّى منتصف آب 2006، بقي نحو 335 ولدًا فلسطينياً يقبعون في السجون. عدد النساء اللواتي اعتُقلن،

* عبير بكر هي محامية في مؤسسة عدالة، ومديرة العيادة القانونية لحقوق الأسرى في كلية القانون بجامعة حيفا.

1 ترتكز هذه الأقوال إلى تجربتي في معالجة قضايا السجناء القانونية. وفي لقاءاتي مع سجناء سياسيين، تبين لي أن مسألة الانتماء القومي أو التنظيمي لهؤلاء لم تكن مهمة قطعاً. وما جرى أخذه بعين الاعتبار هو مكانتهم داخل السجن والخلفية السياسية للسجن. الدعوات إلى إطلاق سراح الأسرى لم تميّز قط بين سجين سياسي فلسطيني، وسجين سياسي فلسطيني من مواطني دولة إسرائيل، وسجين سياسي عربي من مواطني الدول العربية.

2 من رسالة جوابية وجهتها مصلحة السجون إلى مركز عدالة في تاريخ 30.10.2006.

منذ أكتوبر 2000، بلغ 500 امرأة؛ وحسب معطيات تشرين الأول عام 2006، بقي منهم في السجون أكثر من 100 أسيرة.³

المكانة القانونية للأسرى والمعتقلين الفلسطينيين من الأراضي المحتلة عام 1967

أ. قانونية الاعتقال وأماكن السجن

الأغلبية الساحقة من الأسرى والمعتقلين السياسيين (94%) هم فلسطينيون من سكان الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967، وقد أُصدر الحكم على أكثر من 98% منهم في المحاكم العسكرية (Hajjar, 2005). يشار هنا أنه حتى آب 2005 (وهو موعد تنفيذ خطة الانفصال عن غزة) جرت محاكمة سكان غزة في المحاكم العسكرية، وأدى إلغاء حكم الاحتلال العسكري وأنظمته في غزة إلى إلغاء أوتوماتيكي لسلطة المحاكم العسكرية المستمدة من سلطة هذا الاحتلال العسكري. لكن إسرائيل استمرت في اعتقال الفلسطينيين من سكان قطاع غزة حتى بعد إلغاء نظام الاحتلال، وتحاكمهم أمام المحاكم التي تقع داخل مناطق سيادتها.

معظم السجون التي تُؤوي فيها إسرائيل السجناء الفلسطينيين تقع داخل مناطق سيادتها. ويُعتبر نقل الفلسطينيين من الأراضي المحتلة إلى داخل إسرائيل مخالفة قانونية، ويشكل انتهاكاً خطيراً للقانون الإنساني الدولي. يحظى سكان الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967 بمكانة «محميين»، حسب المادة الرابعة لمعاهدة جنيف الرابعة من العام 1949. وتحدد المادة «76» من نفس المعاهدة أن المواطنين المحميين المتهمين بارتكاب المخالفات يجري اعتقالهم في المنطقة المحتلة، وإذا جرت إدانتهم فيجب أن يُمضوا مدة محكوميتهم داخلها⁴ وتحظر المادة «49» من المعاهدة، على نحو واضح وصريح، النقل القسري لسكان المنطقة المحتلة إلى داخل دولة الاحتلال، أو إلى مناطق دولة أخرى، أيًا كانت الدوافع. وقد حددت المحكمة العليا الإسرائيلية، بدورها، عدم الارتكاز إلى ما ورد في معاهدة جنيف، لأن القانون الإسرائيلي يسمح بنقل سكان المناطق المحتلة إلى داخل مناطق دولة إسرائيل (سجدية ضد وزير الأمن، قرار المحكمة العليا 253/88، مجموعة قرارات المحكمة العليا، المجلد 42 (3)، ص. 801). وعلى الرغم من أن المادة «77» من المعاهدة تحدّد أنه مع انتهاء الاحتلال يجب أن يُنقل جميع الأسرى الذين تحتجزهم إلى سلطات المنطقة المحررة، وعلى الرغم من انتهاء نظام الاحتلال ظاهرياً في

3 للمزيد حول أعداد المعتقلين والأسرى، انظروا: <http://www.addameer.org>

4 انظروا: <http://www1.umn.edu/humanrts/instree/y4gpcp.htm>

غزة، لم تقم إسرائيل، بعد، بنقل الأسرى من سگان غزة المحتجزين لديها إلى القطاع.

السجون التي يقبع فيها الأسرى الفلسطينيون داخل مناطق السيادة الإسرائيلية هي: شكما؛ أوهالي كيدار؛ إيشيل؛ نفحة؛ كتسيعوت (وجميعها تقع في منطقة الجنوب)؛ نيتسان؛ معسيهاو؛ أيلون؛ نفية ترتسا (وجميعها تقع في منطقة المركز). وتقع في منطقة السهل الساحلي السجون التالية: إشمورت؛ هشارون؛ هداريم؛ ريمونيم؛ أوفيك. وفي الشمال، تقع السجون التالية: الدامون؛ كيشون (سجن الجلطة)؛ مجيدو؛ شطه؛ غلبوع. بالإضافة إلى ذلك، الكثير من الفلسطينيين واقعون رهن الاعتقال لأغراض التحقيق في معتقل بيتاح تكفا؛ وفي كل من المعتقلات التالية الموجودة في المناطق الفلسطينية المحتلة كحوّاره؛ وسالم؛ والمسكوبية (في القدس)؛ وكفار عتصيون؛ وكدوميم.⁵

ب. تعريف السجناء السياسيين كسجناء أمنيّين

ينقسم الأسرى في السجون إلى فئتين أساسيتين: السجناء الجنائيين، والسجناء الأمنيّين. وجاء تصنيف السجناء والمعتقلين كسجناء أمنيّين بقرار إداريٍّ داخليٍّ لمصلحة السجون، لا نتيجة تعليمات وفق القانون. لا تعرّف أوامر مصلحة السجون مَنْ هو السجين الجنائي، غير أنّها تحدّد تعريف السجين الأمنيّ.

يجري تعريف السجين الأمنيّ بأنّه ذلك السجين الذي أُدين وحُكم عليه، لتنفيذه مخالفة، أو جرى توقيفه بسبب شبهة بتنفيذ مخالفة، عُرِفَتْ -بسبب نوعها أو حيثيّاتها- على أنّها مخالفة أمنيّة واضحة، أو أنّ دوافع ارتكابها كانت قوميّة (مرسوم مأموريّة السجون، 3.02.2000، المادّة «أ» و«ج»). وحسب تعليمات مأموريّة مصلحة السجون، من المفترض أن يؤثّر تعريف السجناء كأمنيّين على طريقة معاملة مصلحة السجون لهم، وعلى طبيعة التعامل مع السجناء والمعتقلين الأمنيّين في مسائل محدّدة (كتحديد موقع السجن، والجناح الذي سيقضي فيه السجين مدّة محكوميّته)، وعلى منح الإجازات والمحادثات الهاتفيّة من السجن، وإتاحة الزيارات البيتيّة المرفقة بالحراسة، وتقديم التقارير الجارية لجهاز

5 بالإضافة إلى هذه المعتقلات، تحدّثت وسائل الإعلام الإسرائيليّة في العام 2003 عن منشأة تحقيقات سرية، يُطلق عليها «معتقل 1391». وامتنعت إسرائيل من الاعتراف بوجود هذا المعتقل إلى أن قدم التماس للمحكمة حوله. وقيل للأسرى المحتجزين في هذا المعتقل، بعد أن سألوا عن مكان وجودهم، إنهم «على القمر». انظروا: أفيغ لافي، «الزاوية الأكثر حلقة في إسرائيل»، ملحق هآرتس، 22.8.2003. لم يُسمح لأفراد الصليب الأحمر والمحاميين الدخول إلى هذه المنشأة، وقام «هموكيد» -مركز الدفاع عن الفرد، برفع التماس إلى المحكمة العليا ضدّ قانونيّة المنشأة وطلب إصدار أمر بإغلاقها فوراً. لا زال هذا الالتماس معلّقاً، وما زالت المحكمة العليا تعالجه؛ ملفّ العليا 9733/03 هموكيد مركز الدفاع عن الفرد ضدّ دولة إسرائيل (<http://www.hamoked.org.il/Document.aspx?dID=3617> انظروا بالعبرية).

المخابرات العامة (الشاباك)، أو للشرطة، عشية انتهاء ثلثي مدة الحكم، بغية تقديم توصية للنيابة العامة (مرسوم مأمورية مصلحة السجون، المادة 04.05.00). صادقت المحكمة العليا على مشروعية التمييز بين السجناء الجنائيين والأمنيين، واعترفت بصلاحيات سلطات السجون في اتخاذ إجراءات خاصة في كل ما يتعلق بالسجناء الأمنيين (درويش ضد مصلحة السجون، ملف المحكمة العليا 80/221 (قرار حكم)، مجموعة قرارات المحكمة العليا، مجلد 34 (1)، صفحة 536؛ زهير الملاعبى ضد مصلحة السجون وآخرين، ملف العليا 80/96، مجموعة قرارات المحكمة العليا، مجلد 34 (3)، صفحة 25).

ظاهرياً، يبدو أنّ تعريف السجين كسجين أمني قد يسري على كل من يستوفي وصف مرسوم مصلحة السجون الذي ذكر آنفاً، عربياً كان أم يهودياً. لكن يتبين من الممارسات في الواقع أنّ الاستحقاقات القاسية لتعريف السجين كسجين أمني تبقى من نصيب السجناء العرب الذين يُعرفون سجناءً أمنيين. في المقابل، يتمتع السجناء اليهود الذين ارتكبوا مخالفات ضدّ العرب بدوافع أيديولوجية، يتمتعون بجميع الحقوق التي تُمنح لسائر السجناء دون انتقاص، وإنّ عُرفوا سجناءً أمنيين. على نحو فعليّ، يشكّل تعريف السجين الأمنيّ غطاءً لسياسة القهر والتمييز المتبعة تجاه السجناء العرب، على غرار السياسة العامة المتبعة تجاه الفلسطينيين. بعبارة أخرى، يشكّل التعريف الذي وضعته مصلحة السجون للأسرى الأمنيين استحقاقاً للنظرة الإسرائيلية العامة التي لا ترى الفلسطينيّ إلاّ خطراً أمنياً (بكر، 2009).

ج. المعتقلون الإداريون

بين الأسرى الفلسطينيين، يمكن العثور على الكثير من المعتقلين الإداريين، ويقع بعض هؤلاء في المعتقلات الإسرائيلية لسنين طويلة، دون تقديمهم للمحاكمة، أو دون معرفة سبب اعتقالهم. يدور الحديث عن اعتقال بدون محاكمة، وهو ما يتعارض مع أسس المناهج القضائية السليمة. تجري عملية الاعتقال الإداري بواسطة قانون الطوارئ (اعتقالات) - 1979، أو بالاستناد إلى أوامر عسكرية، وتبقى الأدلة التي تُستخدم كقاعدة للاعتقال سرّية بصورة قاطعة ودائمة.

منذ اندلاع الانتفاضة الأولى (1987)، شرعت إسرائيل في اتباع سياسة الاعتقالات الإدارية ضدّ الفلسطينيين بصورة منهجية ومكثّفة (جرادات، 2006). وتُظهر معطيات منظّمة «بتسليم» حصول تراجع تدريجيّ في عدد المعتقلين الإداريين الفلسطينيين في السجون الإسرائيلية، في

الفترة الواقعة بين العامين 2001-1998، حيث وُضع أقلّ من 20 فلسطينيًا رهن الاعتقال الإداري في الفترة الواقعة بين تشرين الأول 1999 وتشرين الأول 2001.

عاد استخدام الاعتقال الإداري ليشهد ارتفاعًا حادًا خلال حملة «السور الواقي» في العام 2002 وبعدها؛ في مطلع آذار 2003، احتجزت إسرائيل أكثر من 1000 فلسطيني رهن الاعتقال الإداري. تشير المعطيات، التي توافرت لدى منظمة «بتسيلم» من قبل مصلحة السجون، أنّ هذه الأخيرة تحتجز حتى شهر حزيران 2007 في منشآت المختلفة 631 فلسطينيًا رهن الاعتقال الإداري.⁶

د. مقاتلون غير شرعيين

في العام 2002، سنّ الكنيست «قانون المقاتلين غير الشرعيين»، الذي يقوم بتوسيع صلاحيات إسرائيل في مسألة الاعتقال الإداري بشكل جارف وواسع، ويسمح للدولة باحتجاز مواطنين لبنانيين خُطفوا وأُحضروا إلى إسرائيل، وفلسطينيين من سكّان الأراضي المحتلة، ومواطنين إسرائيليين؛ وكلّ ذلك بدون إجراء محاكمة. خلفيّة سنّ هذا القانون هي احتجاز إسرائيل لمواطنين لبنانيين كورقة رهان. في الماضي، قامت إسرائيل باحتجاز 21 أسيرًا لبنانيًا رهن الاعتقال الإداري، بغية استخدامهم كورقة رهان لتبادل محتّم مع أسرى ومفقودين إسرائيليين في حرب لبنان من عام 1982، وبخاصّة بغية إطلاق سراح الطيّار «رون أراد»، أو الحصول على معلومات حول مصيره. وكانت المحكمة العليا قد حدّدت وجوب إطلاق سراح جميع الأسرى اللبنانيين وعدم استخدامهم كورقة رهان. في المقابل، قامت دولة إسرائيل، التي احتجزت أسيرين لبنانيين هما مصطفى ديراني وعبد الكريم عبيد، بسنّ القانون بغية الالتفاف على قرار المحكمة العليا. أُطلق سراح الشيخ عبيد ومصطفى ديراني بعد عامين، لكن إسرائيل ما زالت تستخدم هذا القانون في احتجازها لأسرى عرب آخرين (مودريك إيفن-حين، 2005).

ه. الظروف المعيشية في السجن

يؤدّي تعريف الأسرى كأمنيين إلى سلسلة طويلة من الانتهاكات للحقوق الأساسية في السجن. التقييدات كثيرة، لذا فما سيشار إليه لاحقًا هو غيض من فيض.

6 للاطلاع على معطيات منظمة بتسيلم، انظروا:

http://www.btselem.org/arabic/Administrative_Detention/Statistics

أبرز التقييدات هي الصعوبات التي توضع أمام الأسرى وعائلاتهم في كل ما يتعلق بزيارات العائلات. أولاً، لا يحق للأسرى السياسيين، كما لسائر السجناء، استقبال زيارات أقرباء من الدرجة الثانية، ويقتصر الأمر على الأقرباء من الدرجة الأولى. ثانياً، حتى عندما تحصل الزيارة، يجري اللقاء عبر حاجز زجاجي يفصل بين الأسير وزائريه (وهم غالباً أمه وأولاده) (ملف محكمة عليا 7585/04 كناعنة وأخيه ضد مصلحة السجون).⁷ ويُشترط دخول عائلات الأسرى لزيارة أقربائهم في السجن بالحصول على تصريح دخول من الجيش، الذي يضع صعباً كثيرة أمام منح مثل هذه التصاريح. وفي أكثر من مرة، حصل أن مُنِعَ السجناء من مقابلة عائلاتهم طوال عدة سنوات (بار سيلاع، 2006). وتُفرض تقييدات إضافية على السجناء الفلسطينيين في كل ما يتعلق بمقابلة محامي الدفاع؛ إذ درجت سلطات السجون على تقييد هذا اللقاء بذرائع مختلفة، على الرغم من اعتراف القانون بحق السجناء في مقابلة محام، وترسيخ هذا الحق دستورياً.

بالإضافة إلى ذلك، يشتمل الأسرى السياسيون في فترات متقاربة من رداءة العلاج الطبي الذي يحصلون عليه أو من عدم تلقيهم إيّاه⁸. النشاطات التربوية والثقافية مقتصرة هي الأخرى على السجناء الجنائيين، ولا يمكن للسجين المعرف على أنه سجين أممي المشاركة في نشاطات كتعلم اللغات، ودورات الفنون، ومجموعات الاتصال، وتربية التهيئة للأبوة وغيرها. ويشتمل السجناء السياسيون كذلك من عادة فرض الغرامات بشكل منهجي، بسبب مخالفات تتعلق بأمور انضباطية. وعلى الرغم من توافر إمكانية استكمال التعليم العالي من خلال الجامعة المفتوحة، تدأب مصلحة السجون على حرمانهم من هذا الحق عقاباً على مخالفات انضباطية في السجن، وكذلك تدأب على فرض العقوبات الجماعية ضدهم.

و. النضال من أجل التحرر

يخوض السجناء السياسيون في السجون الإسرائيلية معركتين متوازيتين: الأولى في سبيل تحسين ظروف المعيشة في السجن والعلاقة بشعبهم وبعائلاتهم؛ والثانية هي المطلب غير المتهادن بإطلاق سراحهم. يناضل الأسرى بوسائل مختلفة، تبلغ الذروة في الإعلان عن

7 قدّم هذا الالتماس مركز عدالة. للاطلاع على نص الالتماس انظروا بالعبرية:

<http://www.hamoked.org.il/files/2010112590/.pdf>

8 لمعلومات إضافية حول هذا الموضوع، انظروا بالعبرية:

<http://www.phr.org.il/phr/article.asp?articleid=388&catid=23&pcat=23&lang=HEB>

الإضراب الجماعي عن الطعام.⁹ بعض هذه الإضرابات حققت تحسناً طفيفاً في الظروف المعيشية للسجناء السياسيين في السجون، لا أكثر من ذلك.

يُعلق الأسرى السياسيون آمالهم في التحرر على الاتفاقيات السياسية، ولا سيما تلك التي تُعقد مع السلطة الفلسطينية وغيرها. حتى الآن، جرى تحرير بضع مئات من الأسرى نتيجة اتفاقات سياسية، لكن في معظم الحالات أُطلق سراح الأسرى الذين كانوا على وشك إنهاء مدة محكوميتهم، أو سراح السجناء الفلسطينيين غير السياسيين - الأمنيين.

ز. الوضعية الخاصة للسجناء السياسيين الفلسطينيين مواطني دولة إسرائيل

حتى العام 2006، قُبِعَ في السجون الإسرائيلية 289 أسيراً ومعتقلاً من الفلسطينيين مواطني دولة إسرائيل. 20 من هؤلاء - على الأقل - قضوا أكثر من 15 عاماً في السجن. وجد هؤلاء أنفسهم، كفلسطينيين مواطني دولة إسرائيل، مكرهين، على قطبي الصراع الإسرائيلي-الفلسطيني، ودفعوا ثمنًا باهظًا لوضعهم هذا، مما انعكس في إقصائهم من اتفاقيات تحرير الأسرى وعدم إطلاق سراحهم مبكراً. يحمل كل أسير فلسطيني من سكان الأراضي المحتلة عام 1967 أو الدول العربية أملاً في تحريره من خلال التسوية السياسية، لكن الأسير الفلسطيني من مواطني دولة إسرائيل يقع في حالة ضياع على ضوء تعنت إسرائيل بعدم الاعتراف به كجزء من مجموعة السجناء السياسيين. لا يقتصر التمييز ضد السجناء السياسيين من مواطني إسرائيل، مقارنةً بالسجناء اليهود، في كل ما يتعلق بمستوى العقوبات وظروف السجن، بل يتعدى ذلك إلى ما يتعلق باحتمالات التحرر المبكر، بواسطة العفو، أو تحديد مدة العقوبة، أو التحرر بعد قضاء ثلثي فترة الحكم في السجن. وبخلاف السجناء اليهود من مواطني الدولة الذين ارتكبوا أعمالاً ضد العرب بدوافع أيديولوجية، لم يحظَ السجناء الفلسطينيون من مواطني إسرائيل بتحديد واقعي لمدة السجن أو التحرير المبكر.

تمحورت هذه المقالة المقتضبة حول مسألة السجناء السياسيين من وجهة نظر قضائية فقط. وعلى الرغم من ذلك، من المهم أن نشدد هنا أن الأدوات القضائية التي تتوافر لدينا محدودة للغاية، ولا يمكنها وحدها حل مشكلة الأسرى السياسيين، المشكلة التي تُعتبر من -حيث الجوهر- مسألة سياسية تحمل حلاً سياسياً.

9 في تاريخ 21.6.94، أعلن السجناء السياسيون الإضراب عن الطعام، احتجاجاً على آلية إطلاق سراح الأسرى التي جرى تحديدها في اتفاق القاهرة (غزة-أريحا)، وبخاصة على إقصاء الأسرى من سكان القدس وحاملي الجنسية الإسرائيلية من صفقة تحرير الأسرى. من الإضرابات المعروفة في تاريخ الحركة الأسيرة الإضراب عن الطعام في العام 1994، وهو الذي تواصل لمدة 18 يوماً. من الإضرابات الشهيرة الأخرى الإضراب الذي جرى في العام 1992، والذي استمر لمدة 15 يوماً، والآخر الذي بدأ في تاريخ 15.8.06 واستمر لمدة أسبوعين.

المراجع

العربية

بكر، عبيد (2009). «تعريف السجناء الفلسطينيين في السجون الاسرائيلية كـ«سجناء أمنيين» - الدلالة أمنية للنموية على الممارسة السياسية». *دفاتر عدالة*، 5، 59-70.

دقة، وليد (2006). *سجناء أمنيون أم سجناء سياسيون؟. نشرة عدالة الإلكترونية رقم 24*. تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 1 حزيران 2007:

<http://www.adalah.org/newsletter/ara/apr06/apr06.html?navi=%2Fnewsletter%2Fara%2Fapr06%2Fapr06.html>

الإنجليزية

Hajjar, L. (2005). *Courting conflict: The Israeli military court system in the West Bank and Gaza*. Berkeley: University of California Press.

العبرية

بار سيلع، عنات (2006). *الزيارات المحظورة: انتهاك الحق في الزيارات العائلية للفلسطينيين المعتقلين في إسرائيل* (نشرة معلوماتية). القدس: بتسيلم. تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 1 حزيران 2007:

http://www.btselem.org/sites/default/files/btslm_2_.pdf

بتسيلم. (2000). *ورقة موقف حول اقتراح القانون: «احتجاز مقاتلين غير شرعيين»*. القدس: بتسيلم. تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 1 حزيران 2007:

http://www.btselem.org/sites/default/files/publication/200609_barred_from_contact_heb.pdf

مودريك إيفن-حين، ليهي (2005). *مقاتلين غير شرعيين أم تشريع غير قانوني: حول قانون حجز مقاتلين غير شرعيين* (2002). القدس: المعهد الإسرائيلي للديمقراطية. تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 1 حزيران 2007:

http://www.idi.org.il/PublicationsCatalog/Pages/PP_58/Publications_Catalog_2058.aspx

مصادر إضافية

العربية

- أبو الهيجا، إبراهيم (2004). *المنسيون في غياهب الاعتقال الصهيوني*. القاهرة: مركز الإعلام العربي.
- صفا، محمد (1997). *الرهائن اللبنانيون والعرب في السجون الإسرائيلية - ومن أجل محكمة قانا الدولية*. بيروت: لجنة المتابعة لدعم قضية المعتقلين اللبنانيين في السجون الإسرائيلية.
- قراقع، عيسى (2001). *الأسرى الفلسطينيون في السجون الإسرائيلية بعد أوسلو، 1993-1999*. بيرزيت: جامعة بيرزيت، معهد الدراسات الدولية.
- الهندي، خالد (2000). *التجربة الديمقراطية للحركة الفلسطينية الأسيرة*. رام الله: مواطن - المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية.

الإنجليزية

- Cook, C., Hanieh, A., & Key, K. (2004). *Stolen youth: The politics of Israel's detention of Palestinian children*. London: Pluto Press
- Defence for Children International (DCI). (2006). *Palestinian child political prisoners report 2006*. Jerusalem: Defence for Children International. Retrieved June 1, 2007 from:
<http://www.dci-pal.org/english/display.cfm?DocId=559&CategoryId=2>
- Nashif, E. (2008). *Palestinian political prisoners: Identity and community*. London: Routledge.

العبرية

- بكر، عبير (2005). *السجين الفلسطيني كمخلوق أحادي الجانب. متساذ شني (رؤية أخرى)*، 10-11، 36-38.
- نون، أyal (1993). *الاعتقال الإداري في إسرائيل. فليليم (جنائيات)* 3، 168-198.

الفلسطينيون في إسرائيل

قراءات في التاريخ، والسياسة، والمجتمع

نديم روحانا أريج صباغ-خوري
محرران

مناطق الأفضلية القومية

راسم خماسي

2011



مدى الكرمل

المركز العربي للدراسات الإجتماعية التطبيقية

مناطق الأفضلية القومية

راسم خماسي*

يُعتبر تحديد مناطق الأفضلية القومية آلية في يد الحكومة للدعم وتوزيع الموارد. إذ تقوم -من خلال هذه الآلية- بمنح الدعم الحكومي للمجموعات السكانية بالاستناد إلى الاعتبارات الإقليمية، والإثنية القومية، والاجتماعية الاقتصادية، وإلى شكل التجمع السكاني. وتحدد مناطق الأفضلية القومية تخفيض أثمان الأراضي، وتخفيض نسبة ضريبة الدخل أو منح الهبات وقروض الإسكان بصورة مباشرة أو غير مباشرة. ويهدف تفضيل بعض المناطق على سواها إلى تقليص الفجوات في الدخل والمصاريف الانتقالية، أو جذب المبادرين لإقامة مصالحهم التجارية في منطقة ذات أفضلية أو لدى مجموعة سكانية ذات أفضلية. وفي مقدور هذه الآلية كذلك إقصاء مجموعة سكانية أو بلدات معينة على أساس الانتماء القومي. تُمارس دولة إسرائيل سياسة حيّزية تمنح بموجبها الأفضلية لمناطق الأطراف، وللجليل والنقب والقدس والمستوطنات اليهودية في الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967. تجسّد هذا التفضيل بواسطة القوانين والمرسومات وقرارات الحكومة والممارسات على أرض الواقع. دوافع تفضيل هذه المناطق هي جغرافية- سياسية واجتماعية-اقتصادية، وتُمنح من خلالها مجموعة من المحفّزات والهبات، بغية المساعدة في تطوير هذه المناطق، وكذلك بغية تقليص الفجوة بينها وبين سائر المدن والقرى في دولة إسرائيل، وكذلك للحدّ من الهجرة العكسية، وتشجيع الأجيال الشابة على البقاء فيها، بالإضافة إلى استيعاب المهاجرين اليهود. على هذا النحو، يجري ضمان وجود اليهود في هذه المناطق كجزء من سياسة نشر السكان اليهود التي تُستخدم وسيلة سيطرة إثنية وكولونيالية داخلية للمناطق الجغرافية ذات التجمّعات العربية الفلسطينية.

ميّزت سياسة مناطق الأفضلية، منذ البداية، ضدّ البلدات العربية التي لم تشملها مناطق التفضيل، أو لم تستوفِ الشروط والمعايير الموضوعية، كاشتراط الدعم -على سبيل المثال- بالإنتاج المعدّ للتصدير، بينما يُوجّه إنتاج المصانع والورش العربية نحو الاستهلاك المحليّ.

* بروفيسور راسم خماسي هو مخطط مدن وجغرافي وأستاذ مشارك في قسم الجغرافيا ودراسات البيئة في جامعة حيفا.

ثمة مثال آخر لذلك هو ضمّ البلدات العربيّة التي لا تعترف بها دولة إسرائيل في النقب إلى قائمة بلدات الأفضلية «أ» في حين لا يُعترف بها ولا يسمح بالبناء السكني أو الصناعي المرخص فيها، فكيف لها أن تستفيد من وجودها في منطقة تفضيل قومية (غونين وخمايسي، 1992؛ Wesley, 2006).¹

بين الحين والآخر، تتغيّر حدود مناطق الأفضلية تبعاً لقرار الحكومة، وتتأثّر هذه الحدود بالأيديولوجيا الاجتماعية السياسية التي تتبناها الحكومات المختلفة. صادقت حكومة العمل برئاسة إسحاق رابين، في القرار رقم 721 من العام 1993، على تصنيف جديد لمناطق الأفضلية القومية شمل خريطتين: الأولى لمناطق التسهيلات التي تُمنح من قبل جميع الوزارات الحكومية؛ والثانية مناطق أفضلية قومية تحدّد حسب قانون تشجيع الاستثمارات فقط.² قامت حكومة الليكود بتغيير هذه الخريطة، من خلال القرار الحكومي رقم 3292 في شهر شباط 1998، وتغيّرت الخريطة مرّة أخرى من قبل حكومة شارون، في القرار رقم 2288 من شهر تمّوز 2002. حدّدت هذه القرارات الحكومية قائمة بالمدن والقرى، ومقاييس وتسهيلات مختلفة. التمس «عدالة- المركز القانوني لحقوق الأقلية العربيّة في إسرائيل» ضدّ القرارين الأخيرين، بادّعاء أنّهما يميّزان ضدّ الجمهور العربيّ في مجال التربية والتعليم. وأصدرت المحكمة العليا قراراً غير مسبوق (11163/03)، في شباط 2006، يقضي بإلغاء الخريطتين لما تحملانه من تمييز ضدّ المواطنين العرب. وحدّد قرار العليا عدم توافر الصلاحية للحكومة بإقرار مناطق الأفضلية القومية دون مصادقة الكنيست.³

يعتمد تنفيذ خطة مناطق الأفضلية القومية على قانونين اثنين: الأول هو قانون تشجيع استثمار رؤوس الأموال (1959) وتعديلاته، والذي حدّد خريطة مناطق أفضلية للصناعة والسياحة والزراعة؛ والثاني هو قانون بلدات التطوير (1998) الذي يرمي إلى تشجيع الاستيطان (اليهودي)، والتطوير والتدعيم الاجتماعي والاقتصادي لبلدات التطوير وسكّانها، ويهدف -في الأساس- إلى وضع ترتيبات لمنح تسهيلات لبلدات التطوير. تفصّل مادّة القانون

1 لتصنيف البلدات والمناطق الصناعية حسب الأفضلية الوطنية، انظروا بالعبرية:

www.moital.gov.il/cmstamat/ishuvim.aspx?sValue

تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 5 أيلول 2008.

2 المصدر السابق.

3 في يوم الثلاثاء 10.11.2004، بحثت المحكمة العليا (بصيغتها الموسعة والتي اشتملت على سبعة قضاة) في الدعوى التي قدمها مركز عدالة بشأن قرار الحكومة من العام 1998 حول تصنيف البلدات لمناطق الأفضلية القومية. قرار الحكومة كان يقضي بتصنيف 553 بلدة كمناطق أفضلية «أ» في مجال التربية، منهم أربع بلدات عربية فقط. حول قرار المحكمة، انظروا:

<http://www.adalah.org/newsletter/ara/nov046/.php>

تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 5 أيلول 2008.

التسهيلات التي ستُمنح لبلدات التطوير في عدد من المجالات وحسب مقاييس محدّدة، وتشمل: هبات للسلطات المحليّة، وتخفيضات في الأرئونا للمواطنين، وأفضليّة لمخطّطات الاستثمار، وتسهيلات ضريبية، وهبات وتسهيلات في الإسكان، وهبات لعائلات المهاجرين الروس الجدد، وتسهيلات في التعليم في رياض الأطفال، وفي الحضانات والمدارس الابتدائية وفوق الابتدائية، والتعليم العالي والتعليم التكنولوجي والتعليم اللامنهجي وغير ذلك.

ثمّة مجموعة من القوانين الأخرى التي تؤسّس للدعم والتسهيلات حسب خريطة مناطق الأفضليّة القوميّة. قانون المناطق الحرّة للإنتاج في إسرائيل (1994) يخوّل الحكومة تحديد منطقة ما في البلاد على أنّها «منطقة حرّة»، وتحديد السبل والقيود لإعلان عن منطقة على منطقة حرّة، وحجم التسهيلات التي ستُمنح لها. يُلزم قانون وجوب تنفيذ العطاءات (1992) بتفضيل المنتجات التي أُنتجت في مناطق الأفضليّة القوميّة على سواها. يتيح قانون مجلس التعليم العالي (1958) تفضيل الطلبة الذين يسكنون على نحو ثابت في مناطق الأفضليّة القوميّة. ويعالج قانون تشجيع الأبحاث والتطوير في الصناعة (1984) منَح التسهيلات الكبيرة للبحث والتطوير في مجال الصناعة، وتحدّدت فيه ترتيبات مفصّلة لتوزيع مناطق الأفضليّة القوميّة.

تقسّم مناطق الأفضليّة القوميّة الحيزَ الجغرافيّ الذي يقع تحت حكم إسرائيل إلى ثلاث مناطق: **منطقة أفضليّة «أ»** (وتدعى كذلك: منطقة تطوير)، وهي المنطقة ذات الأفضليّة الأعلى. التصنيف «أ» يُمنح للمناطق الأبعد عن مركز البلاد ومراكز التشغيل؛ **منطقة الأفضليّة «ب»**، تقع على مسافة أقرب من مركز البلاد والمناطق وفيرة العمالة؛ أمّا سائر المناطق، فلا تخضع لتعريف مناطق الأفضليّة (راجعوا الخريطة المرفقة). تزعم الحكومة أنّ تحديد مناطق الأفضليّة القوميّة يرمي إلى مساعدة السكّان اليهود في المناطق البعيدة جغرافياً، أو ذات الأهميّة الأمنيّة، والتي ترغب الحكومة في تشجيع الاستيطان اليهودي داخلها. قامت حكومة إيهود أولمرت بتبني خريطة مناطق الأفضليّة القوميّة السابقة، وعيّن شمعون بيرس وزيراً لتطوير الجليل والنقب.⁴

ترتكز خريطة مناطق الأفضليّة القوميّة على معايير جغرافيّة - كالموقع في منطقة الأطراف، ونوع الاستيطان (مدنيّ أو قرويّ)، والاعتراف بالبلدة. أُشيرَ إلى بعض القرى العربيّة التي لا تعترف بها إسرائيل كبلدات داخل منطقة الأفضليّة القوميّة «أ»، على الرغم من أنّها لا تجني

4 للاطلاع على المبادئ الأساسيّة لعمل الحكومة الإسرائيليّة الحاليّة، انظروا بالعبرية:

www.pmo.gov.il/PMO/Government/Policy

تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 5 أيلول 2008.

فائدة من هذه الإشارة، إذ لا تتوفر في هذه القرى المبادرات والمشاريع الاقتصادية ولا حتى المدارس، وبعضها لا يمتلك خريطة هيكلية مصادقاً عليها. من المعايير المهمة الأخرى الانتماء القومي للبلد (وفي القرى العربية هنالك تقسيم إضافي على قاعدة إثنية-«بدو»، «دروز» أو «عرب»). من هنا، ليس الموقع الجغرافي شرطاً كافياً لحصول البلدات على محفزات وتسهيلات منطقة الأفضلية «أ»، بل الأكثر ضرورة هو ضمّه في قائمة البلدات التي تسري عليها تعليمات منطقة الأفضلية واستيفاء المبادرين أو السكّان للمعايير الموضوعية.

تبتغي مناطق الأفضلية تدعيم البلدات التي تعاني من ضائقة وفق مؤشرات اجتماعية اقتصادية، بيد أنّ الاعتبار الاجتماعي الاقتصادي لم يكن حاسماً في تحديدها. والدليل على ذلك هو أنّ القائمة لم تضمّ أية من البلدات العربية التي جرى تدريجها في أسفل المكانة الاجتماعية الاقتصادية. ثمّة شروط أخرى تتعلق بمناطق الأفضلية وتضرّ بالعرب: سعر «أراضي الدولة»، التي تسوّق للسكّان بواسطة دائرة أراضي إسرائيل؛ مكتب القروض والمنح التي توفرها وزارة الإسكان للمحتاجين حسب مكان السكن؛ المشاركة في تمويل البنى التحتية وإقامة البنايات العامة في المدن والقرى؛ ودعم أكبر بكثير للمبادرين الذين يقطنون في بلدة داخل منطقة أفضلية قومية. يُستدلّ من هذه الأمثلة ومن أمثلة عديدة أخرى أنّ جهاز مناطق الأفضلية قد عزّز الفجوات بين اليهود والعرب في إسرائيل.

يحظى المواطنون والمبادرون والبلدات داخل منطقة الأفضلية «أ» بتسهيلات مهمة. في ما يلي بعض الأمثلة على المحفزات للمعلّمين وجهاز التربية: المشاركة بنسبة 75% من قسط التعليم للمعلّمين؛ المشاركة التامة في مصاريف سفر المعلّمين للدراسة؛ المشاركة بنسبة 80% في أجر شقّة السكن للمعلّمين؛ دفع حصّة المعلّم في صندوق الاستكمال؛ المشاركة الكاملة في مصاريف السفر للمعلّمين في سنة العطلة؛ الإعفاء من القسط التعليمي في الحضانات قبل الإلزامية؛ المشاركة في رسوم امتحانات البجروت؛ منح هبة موازنة مضاعفة للسلطات المحلية؛ تخصيص ساعات تعليم إضافية وفقاً للاحتياجات التربوية؛ التمويل الكامل لتجهيز المدارس بمنظومات الحاسوب (بمراعاة المصادقة على البرامج المقترحة)؛ منح ميزانيات إضافية من خلال أخذ الاحتياجات الخاصة للمدارس الابتدائية بعين الاعتبار؛ وضع الأفضلية في المنح للطلاب الجامعيين؛ تقديم منحة بمبلغ 100 ألف شيكل لكلّ مركز جماهيري لتشجيع المجموعات السكانية الوافدة.⁵

5 لمعينة التماس عدالة ولجنة متابعة قضايا التعليم العربي، انظروا بالعبرية:

www.adalah.org/features/land/Adefoot-petition-dec2003.pdf

تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 5 أيلول 2008.

المصانع المصادق عليها تحصل هي الأخرى على مساعدات سخيّة من مركز الاستثمارات، الذي حوّل بواسطة قانون تشجيع استثمار رؤوس الأموال (1959) صلاحية منح المكافآت للمصانع التي تستوفي معايير حجم الاستثمار والإنتاج للتصدير. في ما يلي بعض الأمثلة:⁶

1. منح هبة استثمار لـ: مشروع صناعي؛ مصنع لتأجير العتاد؛ بناية صناعية؛ وبناية صناعية مرّمة. في منطقة تطوير «أ»، تصل نسبة الهبة إلى 20%، وفي منطقة تطوير «ب»، تصل إلى 10%.
2. تصل نسبة هبة الاستثمار لمشروع سياحيّ مصادق عليه (فندق أو متنزّه) إلى 20% في منطقة تطوير «أ»، وإلى 10% في منطقة تطوير «ب». يحصل كلّ مشروع سياحيّ آخر على هبة بقيمة 10%.
3. تصل نسبة هبة الاستثمار في مصنع يقع في النقب حتّى 30%.

في مجال الأراضي: يُمنح تخفيض ودعم في أسعار الأرض للاستئجار أو المفتاحية حسب قرار مجلس دائرة أراضي إسرائيل، كما هو مبين في الجدول التالي:

منطقة أفضلية قومية	نسبة الدعم الحكومي من مصاريف التطوير
خطّ مواجهة	50
منطقة تطوير «أ»	40
منطقة تطوير «ب»	10

المصدر: (شفارتس، 1993)

ليس جهاز مناطق الأفضلية القومية جهازاً محققاً للمساواة، بل هو وسيلة لممارسة التمييز البنيوي والإجرائي. ونجد مثلاً على هذا النوع من التمييز في أسعار الأراضي، وقروض الإسكان، والمصادقة على المصانع، والتسهيلات الضريبية. وظهر التمييز جلياً في القرار الحكومي رقم 3292 لتحديد مناطق الأفضلية القومية. تُظهر مراجعة خريطة مناطق الأفضلية القومية في مسألة التسهيلات في مجال التربية والتعليم، تُظهر أنّ أربع بلدات عربية صغيرة قد أُدرجت في قائمة بلدات الأفضلية القومية «أ»، التي تضمّ 491 بلدة. وفي هذا القرار، تحدّدت مكانة منطقة أفضلية «أ» لـ 36 بلدة أخرى، إلّا أنّ القائمة لم تشمل أيّاً من البلدات العربية. في مضمار التعليم، تقرر منح مكانة أفضلية قومية لـ 8 بلدات إضافية لا

6 للاطلاع على المكافآت والتسهيلات، انظروا بالعبرية:

<http://www.pmo.gov.il/NR/rdonlyres/8C3556FC-1B7E-4118-BD0B-ED0823AEA845/0/7020591900.doc>

تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 5 أيلول 2008.

تشمل أيًا من البلدات العربية.⁷ في المحصلة، ستحصل 535 بلدة على مكانة منطقة أفضلية «أ» في مجال التعليم، أربع منها بلدات عربية صغيرة. في المقابل، تشمل قائمة تطوير المناطق الصناعية 107 مناطق صناعية في منطقة أفضلية قومية «أ»، ومن بينها 33 منطقة صناعية صغيرة في البلدات العربية.⁸

في 28/2/2007، صادق الكنيست، بالقراءة الأولى، على مشروع قانون «مناطق أفضلية قومية-2007»، وهو الذي سيستبدل قانون بلدات التطوير الذي مضى على سنّهِ عشرون عامًا، وجُمّد العمل به وأُرجئَ عامًا تلو العام من خلال قوانين التسويات. تولّدت الحاجة إلى سنّ القانون الجديد من قرار الحكم الذي أصدرته المحكمة العليا قبل عام واحد (في التماس لجنة المتابعة العليا للعرب في إسرائيل ضدّ رئيس الحكومة)، والذي حدّد أنّ الحكومة غير مخوّلة بتحديد مناطق الأفضلية ومنح هذه المناطق تسهيلات مختلفة بناءً على قانون الأساس: الحكومة، كما تعمل اليوم من خلال الالتفاف على القانون القائم والمجمّد.⁹

يخوّل القانون المقترح الحكومة اتّخاذ القرار والإعلان عن منطقة أو بلدة كذات أفضلية بسبب وضعها الاقتصادي والاجتماعي والأمنيّ أو الموقع الجغرافي، وبسبب الحاجة إلى تقليص الفجوات بين منطقة ما والمناطق الأخرى، وكذلك بين المجموعات السكانية، وهو ما يقتضي تشجيع وتعزيز المنطقة وتطويرها. يمكن منح الأفضلية كذلك لمسألة عينية، أو لفترة زمنية محدّدة. حسب القانون المقترح، يمكن للحكومة أو إحدى الوزارات تحديد نوع التسهيلات التي ستُمنح للمنطقة المفضّلة، والسبل إلى منح التسهيلات، والفترات التي ستمنح بها، ومعايير منحها. يمكن لمجالات التسهيلات ونوعها أن تتغيّر من منطقة إلى أخرى. فعلى سبيل المثال، يمكن أن تحصل منطقة ما على تسهيلات في مجال التعليم، وأن تحصل المنطقة المجاورة لها على تفضيل في مجال السياحة. ويطلب من الوزارات التي تمنح المكافآت أن تقدّم تقريرًا حولها للحكومة مرّة كلّ عام. وللتلخيص يمكن القول ان «القانون الذي سيجري إلغاؤه ملحق بمشروع القانون الجديد ويقلّصه في تفصيل التسهيلات السخية

7 انظروا التفاصيل بالعبرية في التماس عدالة إلى المحكمة العليا في القضية رقم 2773/98:

www.adalah.org/features/land/Adefoot-petition-dec2003.pdf

تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 5 أيلول 2008.

8 لمزيد من التفاصيل، انظروا بالعبرية:

www.moital.gov.il/cmstamat/MuniSearch.aspx?SearchType=1;

www.adalah.org/features/land/Adefoot-petition-dec2003.pdf

تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 5 أيلول 2008.

9 حول اقتراح القانون الجديد لتحديد مناطق الأولوية، انظروا بالعبرية:

www.ynet.co.il/articles/1,7340,L-3370690,00.html

تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 5 أيلول 2008.

إلى حدود التقزيم ويثير الغيرة من الامتيازات التي شملتها: مضاعفة هبات الموازنة للسلطات المحلية، تخفيض حتى الثلث في دفعات الأرنونة (ضريبة المسكن)؛ أفضلية في هبات تشجيع استثمارات رأس المال، الإعفاء من الضرائب التي تُفرض على المشغلين؛ قروض تتحول الى هبات للعائلات التي تنتقل للعيش في مناطق التطوير، تعليم مجاني في الحضانات والروضات وفي المدارس الابتدائية والثانوية، منح للجامعات تصل الى قيمة قسط التعليم ومنح لتعلم المهن التقنية، ميزانية حكومية سنوية لتمويل الفعاليات خلال أوقات فراغ الأولاد والشباب وتمويل الدورات الرياضية والمهنية والثقافية والفنية».¹⁰

10 للاطلاع على تفاصيل المكافآت، انظروا بالعبرية:

www.ynet.co.il/articles/1,7340,L-3370690,00.html

تم استقاء المعلومات من الموقع الالكتروني في تاريخ 5 أيلول 2008.

المراجع

الإنجليزية

Wesley, A. D. (2006). *State practices & Zionist images: Shaping economic development in Arab towns in Israel*. New York: Berghahn Books.

العربية

بنك التطوير والصناعة م.ض. (1992). «قانون تشجيع استثمار رؤوس الأموال»، (يشمل تعديل 39). **شروط للمستثمر في مشاريع الصناعة والسياحة**. تل أبيب.

شفارتس، دفنا (1993). **تأثير قانون تشجيع استثمار رؤوس الأموال على بلدات التطوير**. رحوفوت: مركز دراسات التطوير.

غونين، عمير؛ وخمايسي، راسم (1992). **مراكز تطوير إقليمية مشتركة للبلدات اليهودية والعربية في إسرائيل**. القدس: معهد فلورسهايمر لأبحاث السياسات العامة.

قانون تشجيع الأبحاث والتطوير في الصناعة (نص معدّل). (1984). موقع الإنترنت التابع لوزارة التجارة والصناعة والتشغيل:

<http://www.moit.gov.il/NR/exeres/AA193B9028-D24-A7D-BE7A-235BC376BE10.htm>

قرار حكومة إسرائيل رقم 721. (كانون الثاني 1993) - «مناطق الأفضلية القومية»، قرار، تصنيف مجدّد لمدن ومناطق التطوير. القدس (لجنة شيفس).

قرار المحكمة العليا 11163/03، قرار من تاريخ 27.02.2006 - تصنيف مناطق أفضلية قومية قانون تشجيع استثمار رؤوس الأموال. 1959.

الفلسطينيون في إسرائيل

قراءات في التاريخ، والسياسة، والمجتمع

نديم روحانا أريج صباغ-خوري
محرران

البدو الفلسطينيون الأصلائيون في النقب: تمدين قسري وحرمان من الاعتراف

إسماعيل أبو سعد

2011



مدى الكرمل

المركز العربي للدراسات الإجتماعية التطبيقية

البدو الفلسطينيين الأصليون في النقب: تمدين قسري وحرمان من الاعتراف

إسماعيل أبو سعد *

البدو في صحراء النقب هم من بين العرب الفلسطينيين الأصليين الذين بقوا في أرضهم بعد قيام دولة إسرائيل عام 1948. يقطنون في صحراء النقب منذ القرن الخامس قبل الميلاد، وقد تنظّموا كقبائل رحّالة أو شبه رحّالة اعتاشت من تربية المواشي وعملت في الزراعة الموسميّة. اجتاز المجتمع البدويّ الفلسطينيّ، على امتداد العقود الخمسة الأخيرة، تغييرات حاسمة، بما في ذلك الاقتلاع، مصادرة مساحات كبيرة من الأراضي والتمدين القسريّ. وبلغ عدد السكّان البدو الفلسطينيين في العام 2006 ما يقارب 200,000 نسمة، شكّلوا نحو 25% من سكّان المنطقة (CBS, 2006; Abu-Saad, 2005a).

كان عدد السكّان العرب البدو في النقب قبل العام 1948 ما يقارب 90,000 نسمة، وتنظّموا في 95 قبيلة (Falah, 1989). إنّ أغليّة بدو النقب فرّوا أو طُردوا خلال حرب 1948 وبعدها، وأصبحوا لاجئين في الدول العربيّة المحيطة وفي المناطق الفلسطينيّة التي لم تحتلها إسرائيل في العام 1948. وهكذا، لم يبقَ منهم في النقب مع حلول العام 1952 إلّا نحو 11,000 نسمة (Marx, 1967). سيطرت السلطات الإسرائيليّة على معظم أراضي النقب، وهكذا فقد البدو حرّيّة الحركة مع قطعانهم وحرّيّة زراعة أراضيهم. وتمّ إبعاد 12 قبيلة من القبائل الـ 19 المتبقّية في النقب عن أراضيهم، وحُصر السكّان كافّة في منطقة مغلقة معدّة لذلك شرق شمال النقب تمثّل 10% فقط من الأراضي التي سيطروا عليها قبل العام 1948 (Falah, 1989). بالإضافة إلى ذلك، وُضعوا تحت حكم عسكريّ حتى العام 1966، وهو ما عني أنّهم لم يستطيعوا العودة إلى أراضيهم وزراعتها، وأنّهم كانوا منعزلين عن السكّان الفلسطينيين في أرجاء أخرى من البلاد، وأنّهم كانوا بحاجة إلى تصاريح خاصّة لمغادرة القطاعات المعدّة لهم من المنطقة المغلقة من أجل الوصول إلى أماكن العمل، والدراسة، والرعاية الصحيّة، والأسواق، وغيرها. مثّلت التقييدات التي فرضتها الحكومة الإسرائيليّة نوعاً من الإقامة القسريّة والتي أنهت، عمليّاً، نمط الحياة المتنقّل وشبه المتنقّل.

* بروفيسور إسماعيل أبو سعد هو أستاذ في قسم التربية في جامعة بن غوريون في النقب.

التمدين القسري

أعدت الحكومة، في أواخر الستينيات وأوائل السبعينيات من القرن الماضي، مخططات لإعادة توطين بدو النقب كافة في بلدات ذات نمط مديني (انظر/ي الجدول 1). وتقول الحكومة أن المنطق الكامن وراء إقامة هذه البلدات هو «عصرنة البدو» وتوفير الخدمات بشكل ناجع أكثر، كمحفز لاجتذاب البدو إلى تلك البلدات. ينفي هذا المنطق حقيقة أنه تم اختيار نموذج توطين مديني ومكتظ بشكل واضح لتدمير كامل لنمط الحياة البدوي التقليدي. وإذا كانت أهداف الحكومة، في الحقيقة، «عصرنة» البدو وتوفير الخدمات لهم بشكل ناجع أكثر فقط، ففي الإمكان تحقيق الهدفين سوية عبر التخطيط لقرى أو تعاونيات زراعية تستند إلى الأرض (مثل القرى الزراعية اليهودية أو الكيبوتسات) تكون خاصة بالبدو. وكان من شأن هذا أن يتوافق مع مطالب البدو بتطويرهم، وما كان ليستدعي ترحيلهم الكامل عن أراضيهم وتغريبهم عن نمط حياتهم التقليدي الذي يستتبع التمدن.

الجدول 1

سنة الإقامة وعدد السكّان البدو في البلدات التي خطّطت لها الحكومة في النقب،

حزيران 2006

البلدة	سنة الإقامة*	عدد السكان 2006**
رهط	1972	39,600
تل السبع	1968	13,200
عرعرة النقب	1981	12,300
كسيفة	1982	10,100
حورة	1989	9,700
اللقية	1990	8,200
شقيب السلام	1984	6,400

* Marx (2000)

** دائرة الإحصاء المركزية، (2006)

http://www.cbs.gov.il/population/new_2007/table3.pdf

تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 17 نيسان 2007.

تمّ تصميم البلدات التي خطّطت لها الحكومة كبلدات مهجعية مكوّنة من أحياء مقسّمة إلى قطع أرض مساحة كلّ واحدة منها دونم (أو أقلّ)، إلى جانب توفير الخدمات الأساسية. تفتقر هذه البلدات إلى سمات التمدن الأساسية، فبخلاف المستوطنات المدينية المجاورة في الوسط اليهودي، لا تتمتع البلدات البدوية بمصادر عمل داخلية؛ وليس فيها شبكات

مواصلات عامة داخلية أو خارجية، لتسهيل إمكانية الوصول إلى البلدات الأخرى. كما تفتقر البلدات البدوية، أيضاً، إلى المصارف، مكاتب البريد، شبكات مجارٍ كاملة ومكتبات عامة (باستثناء أكبر بلدة، رهط، التي يسكنها نحو 40,000 نسمة، وهي تحتوي على مصرف واحد ومكتب للبريد). وتشكل هذه البلدات أفقر البلدات في إسرائيل على الإطلاق (Abu-Saad et al., 2004).

وفي حين لاءم برنامج التمدين هدف الحكومة المتمثل في تقليص استخدام بدو النقب، بشكل عملي، لموارد الأرض والتحكم عليها، لم تحاول الدولة، عملياً، دمج البلدات البدوية في البنية التحتية للبلاد بالمعنى التطبيقي والجاد. كما لم يتم منحها موارد كافية لتتطور بشكل مستقل بسبب سياسة الحكومة الرامية إلى تكريس اعتماد الفلسطينيين على الاقتصاد اليهودي وعلى مواقع القوة اليهودية بغية زيادة سيطرة الدولة عليهم إلى الحد الأقصى. وهكذا، فإن البلدات البدوية التي خططت لها الحكومة تبدو أقل شبهاً بالمراكز المدنية المتميزة بنشاط اقتصادي، ثقافي، خدماتي واجتماعي وأكثر شبهاً بالنمط النموذجي الاستعماري من المحميات، باستثناء الاكتظاظ في النمط المدني. وقد بُنيت من أجل ضمان حفظ الأرض لأناس آخرين.

القرى غير المعترف بها

على الرغم من خطة تمدين البدو الأحادية الاتجاه التي اتبعتها الحكومة ما يزيد عن 40 عاماً، فقد عاش 50% فقط من بدو النقب، في العام 2006، في البلدات المخطط لها، بينما واصل 50% منهم العيش في قرى محرومة من الاعتراف من قبل الحكومة (Abu-Saad, 2006; Swirski & Hasson, 2005). لا تظهر القرى البدوية التي لا تعترف بها إسرائيل على الخرائط الإسرائيلية الرسمية، ولا يوجد لساكنيها عناوين ولا تعترف الدولة بحقوقهم على الأرض. وبدلاً من ذلك، قامت وتقوم الدولة بتجريمهم على أنهم «غزاة» و«متجاوزون» يستولون على «أراضي الدولة». وهكذا، لا تأخذهم الدولة بالحسبان عندما تخطط السياسات، وتحدد الميزانيات، وتوفر الخدمات أو تقدم الحماية القانونية. وبشكل مماثل، ينظر إليهم جيرانهم اليهود وكأنهم إزعاج يجب تقليصه إلى الحد الأدنى أو التخلص منه. وقد قام سفيرسكي وهانسون (2006) بتوضيح ذلك على النحو التالي: «إن ظاهرة إقصاء البدو عن المخططات الهيكلية الرئيسية هو أمر ليس بالجديد. فقد تصرفَت الدولة، من خلال هيئاتها التخطيطية بهذه الطريقة على مدى سنوات. لا تظهر القرى البدوية «غير المعترف بها» في

عدد من المخططات الهيكلية الرئيسية بناتاً، وكأنّها غير موجودة، أو يُشار إلى مواقعها كأنّها معدّة للاستخدام العام مثل شبكات المجاري، المتنزهات العامة أو المناطق الصناعية» (ص. 69).

تُحرم القرى التي لا تعترف بها إسرائيل من السلطات التمثيلية، وليس فيها مجالس محلية رسمية، ممّا يعني حرمان سكّانها من حقّين واضحين، هما الحقّ في سلطة محلية توفر لهم الخدمات الأساسية، والحق في انتخاب ممثليهم. تعيش أكثرية سكان القرى التي لا تعترف بها إسرائيل في مناطق لا توجد فيها أيّ سلطة بلدية. حتى إنّ السكان الذين يعيشون في مناطق في ظلّ سلطة بلدية، مثل أولئك الذين يعيشون ضمن نطاق سلطة المجالس الإقليمية اليهودية، لا يتلقون أيّة خدمات من تلك الهيئات ولا يقترعون في انتخاباتها. بدلاً من ذلك، يحكم سكّان القرى التي لا تعترف بها إسرائيل عدد من البنيات والوحدات الإدارية المقامة خصيصاً للبدو الفلسطينيين (التي لا تضمّ أية منها ممثلين عن البدو على مستوى صنع القرار)، أبرزها: سلطة تطوير البدو، سلطة التعليم البدوي و«الدورية الخضراء» (Abu-Saad, 2005a).

أقيمت «سلطة تطوير البدو» في العام 1984، وهي تتحكّم بالتخطيط وبسياسة التطوير والتطبيق فيما يتعلّق بالمجتمع البدوي في النقب. ومن ناحية إدارية، فإنّ «سلطة تطوير البدو» هي وحدة ثانوية من دائرة أراضي إسرائيل، ما يشير إلى الأجندة الخفية الكامنة وراء اسم جميل كهذا. وبالإضافة إلى موارد الأراضي، تتمتع «سلطة تطوير البدو» بسيطرة مطلقة على توفير إمكانية توصيل المياه لبدو النقب في القرى التي لا تعترف بها إسرائيل. إنّ هذه القرى غير موصولة بشبكة الماء القطرية، إلا أنّ سكّانها يُمنحون إمكانية الحصول على الماء بأسعار مرتفعة في مواقع مركزية مخصّصة لذلك، ويتوجب عليهم نقل الماء منها إلى بيوتهم في صهاريج. وتطبّق «سلطة تطوير البدو» سياسة مقيدة جدّاً في ما يتعلق بالماء، وهي تستخدم الماء كوسيلة أخرى لحثّ الناس على مغادرة أراضيهم والانتقال إلى البلدات التي تصادق عليها الحكومة. كما تحتكر «سلطة تطوير البدو» كامل التخطيط الخاص بالمجتمع البدوي، وهي المسؤولة عن فتح أحياء جديدة في البلدات البدوية المخطّط لها، أو إقامة بلدات جديدة. وفي المجمل، لا يمكن إحداث أيّ تطوير في المجتمع البدوي في النقب، سواء أكان مجتمعاً معترفاً به أم لا، ما لم تصادق عليه وتنفّذه سلطة تطوير البدو (Abu-Saad, 2005a).

أمّا سلطة التعليم البدوي، التي أقامتها وزارة التربية والتعليم في العام 1981، فتوفّر

الخدمات التعليمية للقرى التي لا تعترف بها إسرائيل حيث تفتقر هذه إلى الهيئات البلدية التي عادةً ما توفر مثل تلك الخدمات. ومنذ إقامتها، يدير سلطة التعليم البدويّ مدراء يهود يعملون من أجل السيطرة على المجتمع من خلال توفير مرافق التعليم (Abu-Saad, 2005b).

أقامت الحكومة الإسرائيلية «الدورية الخضراء» في العام 1976 كوحدة شبه عسكرية من أجل الضّغط على البدو للانتقال إلى البلدات المدينيّة. ومن خلال تأديتها وظائفها، تقوم «الدورية الخضراء» بمراقبة، ومضايقة وإخلاء سكّان القرى غير المعترف بها ومصادرة القطعان التابعة للبدو والتي تتجاوز التقييدات التي تفرضها تلك الدورية. إضافةً إلى ذلك، فإنّ نهجها يتضمّن تدمير المحاصيل الزراعية والأشجار والمنازل البدويّة التي تعتبرها السلطات الإسرائيلية «غير قانونيّة». ويطلق البدو على هذه الدورية اسم «الدورية السوداء» (Abu-Saad, 2005b).

تفتقر القرى التي لا تعترف بها إسرائيل إلى الخدمات العامة، مثل الأطر التعليمية للأطفال في مرحلة ما قبل المدرسة، المدارس الثانوية، المواصلات العامة، الكهرباء (والمياه الجارية في معظم الحالات)، جمع النفايات والتخلّص منها، والمرافق الطبيّة للمجتمع. كما ترفض الدوائر الحكومية السماح للفلسطينيين البدو، الذين يعيشون في هذه القرى، بإنشاء أبنية ثابتة أيًا كانت. وتُعتبر المساكن جميعًا، باستثناء الخيم، غير قانونية. ويتعرّض الأشخاص الذين يبنون المنازل إلى غرامات مالية باهظة، وتخضع الأبنية لإجراءات الهدم. ووفقًا للخطة التي وضعتها الحكومة الاسرائيلية في العام 2003، سيتمّ استخدام القوّة في نقل جميع سكّان القرى التي لا تعترف بها إلى بلدات خطّطت لها الحكومة (Swirski & Hasson, 2006). وقد تمّ إعداد هذه الخطة دون إشراك البدو، ودون أن يؤخذ بالاعتبار أنّ الإخلاء المقترح يتنافى مع احتياجاتهم ورفاهيّتهم، التي تتركّز في الأراضي التي يعيشون عليها.

أقام سكّان القرى التي لا تعترف بها إسرائيل، في العام 1997، مجلسًا إقليميًا خاصًا بهم (لم تعترف به الحكومة) كحركة مجتمع أهليّ. قام هذا المجلس بوضع وبتقديم مخطّطات لتطويره الإقليمي إلى وزارة الداخليّة (Swirski, 2007). إلا أنّ وزارة الداخليّة لم تقبل الخطة المقترحة الخاصة بمجلس القرى التي لا تعترف بها إسرائيل التي تدعو إلى إقامة نماذج توطّين ريفيّة أكثر ملاءمة، وبقيت مصمّمة على المضيّ في نفس النموذج المدينيّ الفاشل مع إجراء تحسينات سطحيّة. لكنها تواجه مقاومة جديّة ومنظمة من قبل المجتمع البدوي. يتمثل المستوى الأول من المقاومة في الرفض الجماهيري للانتقال إلى البلدات المخطّط لها،

بصرف النظر عن العديد من الإجراءات القهرية المستخدمة ضدّهم (Abu-Saad, 2005b). إضافةً إلى ذلك، فإنّهم يوسّعون أماكن سكنهم لكي تلبي احتياجات التكاثر السكاني الطبيعي، بالإضافة إلى بناء مصالح صغيرة ومبانٍ مجتمعية أخرى (مساجد، ملاعب كرة قدم، إلخ). وبدأ العديد في بناء مبانٍ ثابتة بشكل أكبر (مثل بيت من البلوكات والحجر بدلاً من أكواخ الصفيح)، وهم يردّون على هدم المنازل عبر إعادة بنائها بدلاً من الرّحيل. ويتمثّل المستوى الثاني من المقاومة في بدء منظمات بدوية محلية عديدة، إلى جانب منظمات تعمل على نطاق قطريّ تمثل الأقلية الفلسطينية في إسرائيل، باتخاذ إجراءات قانونية وقائية مدفوعة بالسياسات المجحفة التي تناقض مبادئ القانون ومسؤوليات الحكومة تجاه مواطنيها.¹¹

في ضوء مقاومة البدو المستمرة لسياسات التمدين الحكومية، يكتسب دور «الدورية الخضراء» والإجراءات شبه العسكرية أهمية متزايدة في جهود الحكومة الرامية إلى طردهم من أرض النقب، ويتم في بعض الأحيان استهداف قادة المقاومة البدوية مباشرة. ولربما تنذر هذه الإجراءات، التي يتمّ تكثيفها في ظلّ الحكومة الراهنة، بالعودة مباشرة إلى أيام ما قبل النكبة وما بعدها عندما تمّ استخدام الإجراءات العسكرية لـ«إفراغ» الأرض من أجل الاستيطان اليهودي (Pappé, 2006).

11 للمزيد من التفاصيل في هذا الشأن، انظروا: <http://www.adalah.org/eng/legaladvocacyoverview.php>

المراجع

الإنجليزية

- Abu-Saad, I. (2005a). Forced sedentarisation, land rights, and indigenous resistance: The Bedouin in the Negev. In N. Masalha (Ed.), *Catastrophe remembered: Palestine, Israel, and the internal refugees* (pp. 113-141). London: Zed Books.
- Abu-Saad, I. (2005b). Re-telling the history: The indigenous Palestinian Bedouin in Israel. *Alternative: An International Journal of Indigenous Scholarship*, 1(1), 26-49.
- Abu-Saad, I., Lithwick, H., & Abu-Saad, K. (2004). *A preliminary evaluation of the Negev Bedouin experience of urbanization: Findings of the urban household survey*. Beer-Sheva: The Negev Center for Regional Development, Ben-Gurion University of the Negev.
- Falah, G. (1989). Israel state policy towards Bedouin sedentarization in the Negev. *Journal of Palestine Studies*, 18(2), 71-90.
- Israeli Central Bureau of Statistics (CBS). (2006). *Statistical Abstract of Israel*, No. 57. Jerusalem: Government Printers.
- Marx, E. (1967). *The Bedouin of the Negev*. Manchester: Manchester University Press.
- Marx, E. (2000). Land and work: Negev Bedouin struggle with Israel bureaucracies. *Nomadic peoples*, 4(2), 106-120.
- Pappé, I. (2006). *The ethnic cleansing of Palestine*. Oxford, UK: OneWorld.
- Swirski, S. (2007). *Plans for developing the Negev: A critical perspective*. Bedouin Center Research Unit, Publication No. 2. Beer-Sheva: Negev Center for Regional Development, Ben-Gurion University of the Negev.
- Swirski, S., & Hasson, Y. (2006). *Invisible citizens: Israeli government policy toward the Negev Bedouin*. Beer-Sheva: Negev Center for Regional Development, Ben-Gurion University of the Negev.

مصادر إضافية

- The Center for Bedouin Studies and Development and the Negev Center for Regional Development. (1999). *Statistical yearbook of the Negev Bedouin*. Beer-Sheva: Ben-Gurion University of the Negev.
- Maddrell, P. (1990). *The Bedouin of the Negev*. Minority Rights Group Report No. 81. London: Minority Rights Group.

مواقع الكترونية

- <http://electronicintifada.net/v2/article6801.shtml>
<http://www.adalah.org/eng/legaladvocacyoverview.php>

الفلسطينيون في إسرائيل

قراءات في التاريخ، والسياسة، والمجتمع

نديم روحانا أريج صباغ-خوري
محرران

المواطنة العربية الفلسطينية

في إسرائيل

أورن يفتاحيل

2011



مدى الكرمل

المركز العربي للدراسات الإجتماعية التطبيقية

المواطنة العربية الفلسطينية في إسرائيل

أورن يفتاحيل *

مقدمة

يستعرض هذا المقال، بإيجاز، مكانة المواطنة العربية الفلسطينية في إسرائيل.¹ تُعرّف المواطنة الديمقراطية بوصفها عضوية كاملة ومتساوية في المجتمع السياسي، وهي تستتبع بالضرورة مجموعة من الحقوق والقدرات القانونية، السياسية، الاقتصادية والثقافية. كذلك، تعني المواطنة، في معظم الصياغات الجديدة، اتساع نطاق الحقوق الجماعية للأقليات القومية، الإثنية والدينية. كما سيبيّن المقال أنه تم تقييد المواطنة العربية في إسرائيل بواسطة نظام الدولة الإثنوقراطي ومشروع التهويد المهيمن والاستعماري المرافق له.

منذ التسعينيات، تركت نزعات ليبرالية معيّنة أثرًا إيجابيًا على مكانة الأقلية الرسمية وحقوقها، ولكن بالمقابل، ثمة تطورات مادية، عسكرية واقتصادية زادت من تقييد قدرة العرب على ممارسة تلك الحقوق. وبالتالي، فإن العرب في إسرائيل يقعون في مصيدة بفعل تناقضات النظام الإسرائيلي – بين إعلان الدولة عن ذاتها «ديمقراطية» وبين الممارسات القمعية والإقصائية المتواصلة تجاه الفلسطينيين، سواء في قطاع غزة والضفة الغربية المحتلين عام 1967 أو في إسرائيل نفسها.

قد تصحّ الصياغة المفهومية لمكانة العرب المدنيّة في إسرائيل على أنها مواطنة في الغيتو (ghettoized citizenship) ضمن نظام متعدد المستويات من «الأبرتهايد الزاحف». هذا النظام غير المعلن من التقييد يمتد إلى إسرائيل نفسها والمناطق المحتلة، ويرى أمامه مجموعات مثل الفلسطينيين في القدس الشرقية، والضفة الغربية وغزة، والدروز والبدو داخل الخط الأخضر، واليهود المحافظين والمتزمتين دينيًا، والمستوطنين اليهود، والمهاجرين اليهود الجدد (يُسمون «قادمين» في المعجم الصهيوني)، والعمال المهاجرين – وهم يتمتعون

* بروفيسور أورن يفتاحيل هو أستاذ في قسم الجغرافيا والتطوير البيئي في جامعة بن غوريون في النقب، وقد عمل كمحرر مؤسس لمجلة دولية «هاجر: أبحاث في الهوية، والسياسة والمكان». وهو يعمل الآن كمخطط مدن في المجلس الإقليمي للقرى غير المعترف بها.

1 يشير هذا المقال إلى مواطني إسرائيل الفلسطينيين أيضًا كـ «عرب في إسرائيل»، وذلك لغرض التمييز بوضوح بينهم وبين أشقائهم في المناطق الفلسطينية والشتات، وكذلك لضم مجموعتي الدروز والبدو إليهم بشكل قاطع.

جميعاً، نظرياً وفعلياً، بـ«رزم» مختلفة من الحقوق والقدرات. فالمكانة المدنية لهذه المجموعات تُعرّف عبر إثنيّتهم، ودينهم، وموضعهم (Yiftachel, 2006). ولا يمكن فهم بنية مواطنة العرب داخل الخط الأخضر إلا كجزء من هذا النظام.

إن الاحتلال الإسرائيلي العنيف المتواصل للضفة الغربية وغزة، واستيطان ما يزيد عن 450,000 يهودي وراء الخط الأخضر، بما في ذلك القدس الشرقية المحتلة (دائرة الإحصاء المركزية الإسرائيلية، 2009)، قد كلف الأقلية العربية في إسرائيل ثمناً باهظاً. فقد أدى تعبير الفلسطينيين في إسرائيل عن دعمهم الطبيعي لأشقائهم في الأراضي الفلسطينية المحتلة إلى ازدياد في العنصرية اليهودية المعادية للعرب. كذلك، حرم الصراع الإسرائيلي-الفلسطيني المتواصل العرب من إمكانية رفع مظالمهم ضمن الخطاب الإسرائيلي العام، وجردهم من موارد ماديّة ورمزية ثمينة ضرورية لتطورهم وتمكينهم.

شروط المواطنة

أقيمت إسرائيل في العام 1948 في أعقاب النكبة، حيث تم تهجير ثلثي الفلسطينيين الذين باتوا لاجئين منذ ذلك الحين. وشكّل الفلسطينيون الذين بقوا في نطاق إسرائيل المستقلة، وعددهم 160,000 نسمة (13% من سكان الدولة) مجتمعاً «منتسباً إلى العدو» ضعيفاً وكثير الانقسامات. صحيح أن إسرائيل منحت الفلسطينيين الباقين مواطنة رسمية، لكنها أخضعتهم لحكم عسكري لثمانية عشر عاماً. منذ ذلك الحين، زادت الأقلية ثمانية أضعاف، فوصلت إلى 1.2 مليون نسمة في عام 2008، أي ما يعادل 17% من المواطنين (دائرة الإحصاء المركزية الإسرائيلية، 2009).

سعت سياسات الدولة بشكل منهجي إلى إضعاف الأقلية من خلال التفريق (عبر فصل مجموعتي الدروز والبدو)، سلب معظم الحقوق السياسية والثقافية الجماعية، والحرمان المادي المنتشر. لكن العرب طوّروا أجندة سياسية جماعية تقوم على إرساء مكانتهم كأقلية وطن قومية، فقد صمّموا على الدفاع عن ممتلكاتهم وتراثهم وعلى تحقيق المساواة وتحصيل الاعتراف بهم. مع ذلك، فإن المواطنة الرسمية والوزن الديموغرافي المتزايد لم يُترجما إلى اندماج اجتماعي يُذكر أو إلى تمكين سياسي في إسرائيل. وعلى الرغم من خوض حملة طويلة وغير عنيفة لنيل المساواة والاعتراف، فإنّ الفلسطينيين العرب في إسرائيل حققوا إنجازات قليلة فقط. فعلى مدار ستة عقود منذ الاستقلال الإسرائيلي، لم يكن للعرب سوى تأثير ضئيل

على السياسة الإسرائيلية. أحد الاستثناءات الجديرة بالذكر كان اتفاق اوسلو 1993 الذي تم تمريره في الكنيست من خلال الدعم العربي. ولربما انعكست مكانة المواطنة العربية، في حينه، في تصريح قاتل رابين، يغال عمير، أنّ الدعم العربي لأوسلو كان سبباً في الاغتيال (Shafir and Peled, 2002).

وهاكم جملة من الأمثلة التي توضح تهميش العرب²:
المشاركة في السلطة:

- على امتداد حكومات إسرائيل الـ 31 لم يكن أي حزب عربي عضواً في ائتلاف حاكم أبداً.
- من بين 676 تعييناً حكومياً على مر السنين، لم يشغل سوى عربيين اثنين وظيفة وزير في الحكومة.
- من بين 55 تعييناً لقضاة المحكمة العليا، منذ العام 1948، لم يكن هناك سوى تعيين واحد لعربي كقاضٍ في المحكمة العليا.
- إنّ العرب مُقَصَّون عملياً عن النّخب العلميّة والاقتصاديّة الإسرائيليّة، وهم يشكّلون أقلّ من 1% من محاضري الجامعات ونسبة مماثلة من أعضاء مجالس الإدارات في الشركات الحكومية.

ملكية الأراضي

- فقد العرب أكثر من نصف الأراضي التي كانوا يمتلكونها في العام 1948 بسبب مصادرات الدولة، وبقوا محبوسين في معازلهم الجغرافيّة الضيّقة، حيث يوجد في حوزتهم 2.5% فقط من مساحة الدولة (Kedar, 2003).
- لم يتم السماح بإقامة أية بلدة عربية جديدة منذ العام 1948، فيما عدا الحالات التي تم فيها إكراه البدو على التمدّن. ولا يزال نحو نصف بدو النقب يسكنون في القرى التي لا تعترف بها إسرائيل على أراضي أسلافهم، وهم محرومون من الخدمات والمرافق الأساسية (Yiftachel, 2000).

2 إستناداً إلى بيانات حكومية رسمية، ما لم تتم الإشارة إلى غير ذلك.

الرفاهية الاقتصادية

- بلغ معدل دخل العمّال العرب بين السنوات 1990-2005 ما قدره 68% فقط من معدّل دخل نظرائهم اليهود.
- يبلغ متوسط المؤهلين في التعليم العالي من العرب ثلث المتوسط اليهودي فقط.
- معدل المؤشرات الاجتماعية السلبية، كعدد نزلاء السجون ونسب وفيات الأطفال، أعلى عند العرب بشكل ملموس ممّا هو في النسبة القطرية.

إزهاق أرواح بفعل قوات الأمن

- لقد استخدمت الدولة الإسرائيلية القوة ضدّ الأقلية بشكل واسع النطاق. أكثر الحالات وضوحاً كانت في أحداث مجزرة كفر قاسم عام 1956، حيث جرى قتل 49 مواطناً عربياً؛ وردّ الدولة على أحداث شهدت احتجاجاً شعبياً مثل يوم الأرض عام 1976، حين قتلت الشرطة ستة متظاهرين عرباً؛ وهبة أكتوبر 2000، حين قتلت قوات الأمن المختلفة 13 متظاهراً آخر.
- في المقابل، قتلت سلطات الدولة يهودياً واحداً خلال ستة عقود من الاحتجاج السياسي اليهودي (الأوسع) والفعال جداً (Shafir and Peled, 2002).

التهويد والأقلية العربية

إنّ عدم قدرة العرب على ترجمة مواظنتهم الرسمية إلى عضوية (سياسية) حقيقية ومتساوية تنبع، أولاً وقبل كل شيء، من بنية الدولة الإثنوقراطية، فالتهويد، والمناهضة المأسسة للتعريب، هما نتيجة المشروع الصهيوني المهيمن، الذي فرض أهدافاً، وحدد موارد وسياسات مؤسسات الدولة والمواقف العنصرية الواسعة تجاه الأقلية العربية. إن التهويد هو إيديولوجيا الدولة الأساسية، وهي تُبطل التزامها الرسمي بالديمقراطية. وعلى الرغم من التضاؤل التدريجي لتلك السياسة في السنوات الأخيرة، إزاء العولة المتنامية، لا تزال إيديولوجيا التهويد طاغية، وهي تتغذى من الجدلية المتواصلة للعنف بين اليهود والفلسطينيين.

تجلّت نزعة اللبلة الحاصلة مؤخراً في النظام الإسرائيلي، في سنوات التسعينيات، في سنّ قوانين تضمن حريات وحقوقاً مدنية، ككرامة الإنسان وحرية، حقوق المثليين، وحرية

العمل، وهو ما دفع معظم الباحثين الإسرائيليين إلى تعريف الدولة كديمقراطية. ولكن، مع تواصل مشروع التهويد الإثنوقراطي (وغير الديمقراطي)، فإنّ الحريات الجديدة التي تركت أثراً إيجابياً على مجموعات كالمثليين والنساء، تركت أثراً ضئيلاً على الأقلية العربية. وسنفحص بإيجاز كيف يقوم النظام الإثنوقراطي، بشكل بنيوي، بتهميش المواطنين العرب الفلسطينيين في إسرائيل في ميادين مجتمعية أساسية:

الديموغرافيا. فعلياً، لا تسمح إسرائيل إلاّ بالهجرة اليهودية. إنّ ما يحرك نظام الهجرة هو «قانون العودة»، وبموازاته رفض عودة اللاجئين الفلسطينيين. وفقاً لوزارة استيعاب المهاجرين الإسرائيلية، استوعبت إسرائيل حتى اليوم 2.8 مليون مهاجر يهودي، وهي تواصل تشجيع هجرة اليهود بفاعلية وعلى مستوى عالمي. في الوقت نفسه، تحظر إسرائيل عودة اللاجئين الفلسطينيين، وتفرض قيوداً صارمة جداً على دخول أي فلسطيني، بما في ذلك القانون الجديد (قانون المواطنة والدخول إلى إسرائيل) الذي يحظر لم شمل عائلات بين مواطنين عرب وأزواجهم الفلسطينيين من الخارج.

الحيّز. منذ العام 1948، لا تزال إسرائيل ماضية قدماً في تحويل أقصى ما يمكن من السيطرة على الأرض إلى أيدي يهودية، وفي زيادة استيطان اليهود في جميع أجزاء إسرائيل/فلسطين، وعزل العرب وحشرهم في غيتوات. يترافق ذلك مع فرض قيود صارمة على البلدات العربية-الفلسطينية وعرقلة تطورها. حالياً، يملك العرب الفلسطينيون، الذين يشكّلون 17% من سكّان الدولة، 2.7% فقط من مناطق النفوذ البلدية، ولا يمتلكون سوى 3.5% من مساحة الأراضي. (Kedar and Yiftachel, 2006). عموماً، تُستخدم «أراضي الدولة» لأغراض يهودية حصرية، فمنذ العام 1948 أقامت الدولة ما يزيد عن 700 بلدة يهودية جديدة، لكنها لم تُقم ولو بلدة عربية واحدة. أمّا الاستثناء الوحيد فهو البلدات التي أقيمت لتركيز البدو القسري (Yiftachel, 2000).

في قرار الحكم في قضية قعدان من العام 2000، قرّرت المحكمة العليا الإسرائيلية دعم حقّ جميع المواطنين (بمن فيهم العرب) في شراء «أراضي الدولة»، ولكن ليس هناك أثر لذلك بعد على قدرة حراك العرب أو المساواة الحيزية. إنّ إقصاء العرب من معظم الحيّز اليهودي-الإسرائيلي يتسارع بواسطة الدور الرسمي المكرّس لمنظّمات يهودية دولية مثل الصندوق القومي الإسرائيلي والوكالة اليهودية في جهاز التخطيط والتطوير الرسمي في إسرائيل. لليهود الذين يسكنون خارج إسرائيل حقوق في ملكية الأراضي أكثر من تلك التي يمتلكها الفلسطينيون في إسرائيل.

القوات المسلحة. يُعرف «الأمن» (وهو أمن يهودي) بكونه «الديانة الثانية» لدى إسرائيل، وهو يتمتع بمكانة بارزة جدًا فيما يخص فرض سياسات الدولة وممارساتها. لا تزال القوات المسلحة تحت هيمنة يهودية مطلقة، في حين لم تسع الدولة إلى تجنيد العرب في إسرائيل للجيش الإسرائيلي، باستثناء الدروز وبعض البدو. ومن المعروف أن العرب، باستثناء الدروز، مُعَفَّون من الخدمة الإجبارية، ولكن في الوقت نفسه، يُستخدم عدم خدمتهم لتبرير التمييز ضدهم. وقد ضاع هذا قدرتهم على تحقيق حراك فردي، وقيد فرصهم بشكل جدي في مختلف المجالات، وخاصة في مجالات التشغيل والإسكان.

التطوير. إن السياسات الموجهة للتطوير ومراكمة رأس المال ترجح، هي الأخرى، بشدة لصالح اليهود، وتتجلى في أنماط الحوافز التطويرية، والمناطق الصناعية والتشغيلية، وسياسات تخصيص المياه، تمويل المشاريع وآليات التشغيل. كذلك زادت نزعة الدولة، مؤخرًا، نحو المزيد من الليبرالية، وتوجَّهها العولمي، وتراجعها لاحقًا عن دورها عمق الفجوات الاقتصادية بين العرب واليهود.

القانون. عمومًا، وقرَّ الجهاز القضائي، حتى الثمانينيات، الدعم لتهويد الدولة، بما في ذلك الدعم الكامل للحكم العسكري بين الأعوام 1948-1966، واحتلال واستيطان المناطق المحتلة (Kimmerling, 2004). وفي ما يتعلق بالقانون المدني، تبنت الدولة أنظمة دينية تحظر الزواج المدني، فعمقت بذلك من الهوة بين المواطنين العرب واليهود. منذ التسعينيات، مع تبني «الفعالية القضائية» (judicial activism) التي تميل نحو الليبرالية، زاد الجهاز القضائي من استقلاليته ومن حماية الحقوق المدنية، إلا أن ذلك لم يشكل تحديًا جديًا لممارسات التهويد، كما تبين مؤخرًا من تمرير القانون الذي يمنع لم شمل العائلات العربية، وينتهك أحد حقوق الإنسان الأساسية باسم الهندسة الإثنية.

الثقافة العامة. إن رموز دولة إسرائيل، كالعلم، النشيد الوطني، المراسم والطقوس، وجميع الشارات تشدّد على يهودية الدولة. كذلك عطلات الأعياد والعطل الأسبوعية، فجميعها تتمحور حول التقويم اليهودي. وتُسَعمل اللغة العبرية في جميع الأطر البيروقراطية والقانونية تقريبًا. أما اللغة العربية، وهي لغة رسمية أيضًا، فنُسَعمل نادرًا في إجراءات الدولة الرسمية. أسماء الأماكن، الخرائط، إشارات الطرق، الإعلام الرسمي والكتابات، هي عبرية ويهودية على العموم. من ناحية ثانية، هيمنت على الخطاب العام والثقافة العامة أصوات عنصرية مبطنّة تجاه المواطنين العرب مستعملة مفاهيم مثل «ترانسفير اختياري»، «مشكلة ديموغرافية»، «تبادل سكّاني»، وصارت شخصيات قيادية مثل رئيس الحكومة

الأسبق بنيامين نتنياهو، ووزير الإسكان الأسبق أفرايم إيتام، ووزير الرفاه الأسبق إيلي يشاي، تشير، بشكل روتيني، إلى وجود الأقلية كوجود «سرطاني» النمو.

مواطنة داخل غيتو. كما رأينا، على الرغم من تعريف إسرائيل لنفسها على أنها يهودية وديموقراطية، هي في الواقع دولة تهويد مع كينونة ديمقراطية خاضعة لمشروع التهويد (العنصرية عادة) في جميع المجالات المجتمعية المركزية – القانونية، المؤسسية، المادية، والإدارية. ما انفك مشروع التهويد يحدّد معنى المواطنة الإسرائيلية، ويعمل على إقصاء المواطنين العرب وتهميشهم في الدولة.

كولونيالية إسرائيل الاستيطانية والقمع العنيف للفلسطينيين في الضفة الغربية وغزة عمقا من تهमيش مكانة العرب في إسرائيل بسبب دعمهم الطبيعي للمقاومة الفلسطينية، فبنية المواطنة «المنفصلة وغير المتساوية» تمنع بشدة نشوء مجتمع سياسي إسرائيلي مدنيّ تكاملي. كانت نتيجة كل ما ذكر آنفاً نشوء بنية مواطنة إسرائيلية تمييزية ومشوّهة في العمق، ترافقها توزيعة متعدّدة المستويات لـ«رزم» من الحقوق والمقدّرات وفقاً للأصول الإثنية. من الواضح أنّ هناك فجوات جديّة بين هذا الواقع وبين فكرة المواطنة الديمقراطية المتساوية المشار إليها أعلاه. أحد الأمثلة البارزة على ذلك هو تعيين عضو الكنيست أفغدور ليبرمان من حزب «يسرائيل بيتينو» (إسرائيل بيتنا) – الذي يؤيّد علانية النقل القسريّ لبلدات عربية من إسرائيل – نائباً لرئيس الحكومة الإسرائيلية في عام 2006.

ويمكن، بناءً على ما سبق، وصف المواطنة العربية الفلسطينية في إسرائيل بأنها «تقبع في غيتو» متعدّد الأوجه – سياسيّ، وثقافيّ، واقتصاديّ، وإداريّ. تبعاً لذلك هو أيضاً غيتو حيّزيّ. وعليه، العرب الفلسطينيون في إسرائيل هم جزء من المجتمع رسمياً، لكنهم مهمّشون بنيويّاً من خلال سياسة المصادرة والتمييز والإقصاء والاستضعاف، التي لا نهاية لها في الأفق.

المراجع

الإنجليزية

- Israeli Central Bureau of Statistics (CBS). (2007). *Statistical abstracts of Israel*. Jerusalem: Government Printers.
- Kedar, A. (2003). On the legal geography of ethnocratic settler states: Notes towards a research agenda. In J. Holder and C. Harrison (Eds.), *Law and geography* (pp. 116-135). Oxford: Oxford University Press.
- Shafir, G., & Peled, Y. (2002). *Being Israeli: The dynamics of Israeli citizenship*. Cambridge: Cambridge University Press.
- Yiftachel, O. (2000). *Land, planning, and inequality: Space division between Jews and Arabs in Israel*. Tel-Aviv: Adva Center. (Hebrew and English).
- Yiftachel, O. (2006). *Ethnocracy: Land and identity politics in Israel/Palestine*. Philadelphia: University of Pennsylvania Penn Press.

العربية

- كمرلينغ، باروخ (2004). مهاجرون، مستوطنون، وسكان أصليون: الدولة والمجتمع الإسرائيلي التعددية الثقافية وثقافة الحرب. تل أبيب: عام عوفيد.
- دولة إسرائيل. (2009). كتاب الإحصاء الإسرائيلي السنوي. القدس: دائرة الإحصاء المركزية.

مصادر إضافية

العربية

- سلطاني، نمر (2004). مواطنون بلا مواطنة: تقرير مدى السنوي الأول للرصد السياسي. حيفا: مدى الكرمل – المركز العربي للدراسات الاجتماعية التطبيقية (بالعربية والعبرية والإنجليزية).

الإنجليزية

Ghanem, A. (2000). *The Palestinian Arab minority in Israel, 1948-2000: A political study*. Albany: SUNY Press.

Ghanem, A. (2003). The status of the Palestinians in Israel in the era of peace: Part of the problem but not part of the solution. *Israel Affairs*, 9(1-2), 263-289.

Smootha, S. (2002). The model of ethnic democracy: Israel as a Jewish and democratic state. *Nations and Nationalism*, 8(4), 475-503.

العربية

سفيرسكي، شلومو؛ وكونور - أتياس، إيتي. (2007). إسرائيل: صورة للوضع الاجتماعي 2007. تل أبيب: مركز أدفا. تم استقاء المادة من الموقع الإلكتروني لمركز أدفا في تموز 2008، انظروا:

<http://www.adva.org/uploaded/tmunatmazav2007final.pdf>

يونا، يوسي (2005). من أجل الفرق - المشروع المتعدد الثقافات في إسرائيل. تل أبيب والقدس: هكيوتس همؤحد ومعهد فان لير.

مواقع إلكترونية إضافية

<http://plato.stanford.edu/entries/citizenship/>

http://www.sikkuy.org.il/aravit/about_ar.html

<http://www.adalah.org>

<http://ecmi.de/>